

# الموقظة

## «في عِلْمِ مَضْطَاحِ الْحَدِيثِ»

لِلإِمامِ الْحَافِظِ الْمُؤْرِخِ شَهْسَرِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَجْمَدِ الْذَّهَبِيِّ  
فُلِدَ سَنَةُ ٦٧٣ وَتَوَفَّى سَنَةُ ٧٤٨  
رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى

اعْتَقَابُهُ  
عَبْدُ الْفَتَحِ أَبُو عُذْدَةَ

الناشر  
مَكَتبُ الْمَطَبُوعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ بِجَلَبَةِ

# المُؤْقِظَةِ

«في عِلْمِ مِضْطَاحِ الْحَدِيثِ»

للإمام الحافظ المحدث المؤرخ شمس الدين محمد بن احمد الذهبي  
ولد سنة ٦٧٣ وتوفي سنة ٧٤٨  
رحمه الله تعالى

اعتنى به  
عبد الفتاح أبو غدة

الناشر  
مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب

جُقُوق الْطَبْعِ مَحْفُوظة  
لِلْمُتَّخِذِ بِهِ

الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥  
الطبعة الثانية سنة ١٤١٢

قامَتْ بطبعَتِهِ وَإِخْرَاجِهِ دَارُ الْبَسَارِ إِلَامِيَّةُ لِلطبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوزِيعِ  
بَيْرُوت - لَبَّانَ - ص. ب : ١٤ - ٥٩٥٥ وَيُطَلَّبُ مِنْهَا



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## تقديمة الطبعة الثانية:

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وعلى من تبعهم بمحسان إلى يوم الدين.

أما بعد فهذه الطبعة الثانية من (الموقفة) للإمام الحافظ شمس الدين أبي عبد الله الذهبي رحمه الله تعالى، وقد منَّ الله سبحانه بذريوع الطبعة الأولى وانتشارها ونفعها، وسدَّها ثغرةً كانت شاغرة في علم مصطلح الحديث الشريف.

فقد لقيتُ - هي والشمات الحديبية الهامة الخمسُ التي أحقتها بآخرها في نحو ٧٠ صفحة - القبول الحسن عند العلماء المحدثين وغيرهم، ونفذتُ نسخُها نفاذًا سريعاً، نظراً لنفاسة مضمونها وهامُ موقعها من علم المصطلح، ولأنها من مؤلفات الإمام الحافظ الذهبي، الذي تميز تصانيفه وأثاره بكل نافع مatum، فكل ورقة من كتبه تحمل علمًا ثميناً، وتصلُّ قارئها بعلمٍ محققٍ متميِّز مفيد.

وقد وقع في الطبعة الأولى بعض الفرطات والأخطاء المطبعية، فاستدركتها وأصلحتها في هذه الطبعة، رجاءً ازدياد النفع بها، والله الكريم أسأل أن يكرمني بالأجر والثواب في خدمة العلم وأهله، وأن ينفعني بدعواتهم، وهو ولبي التوفيق والإحسان، وصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، والحمد لله رب العالمين.

وكتبه  
عبد الفتاح أبو عُده

في الرياض ١ من رجب سنة ١٤١٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## تقديمة الطبعة الأولى:

الحمدُ لله ذي الفضل والإكرام، والتوفيق والإنعام، والصلوة والسلام على سيدنا محمد خير الرسل وأفضل الأنام، وعلى آله وأصحابه وتابعهم بإحسان إلى يوم النشور والقيام.

وبعد، فهذه رسالة «الموقفة» في علم مصطلح الحديث، للإمام الحافظ أبي عبدالله الذهبي، رحمه الله تعالى، وأحسن إليه، رأيت نشرها والعنابة بها، لأنها الأثرُ الوحيد في المصطلح للحافظ الذهبي، ولأنها كانت الحلقة المفقودة في نصوصٍ منقولة عن الحافظ الذهبي في شأن الجرح والتعديل... ، فنشرُها مفيدٌ جداً، ومُؤَذِّن خدمةً علميةً جليلة.

وقد حوتْ خلالَ سطورها – على لطافة حجمها – غرَّ الفوائد ودرَّ الفرائد، التي يجودُ بها قلمُ الإمام الذهبي في كتاباته وتعليقاته، إذ من المعروف لدى العلماء أنَّ كلامَ الذهبي دائمًا يتميز بالإفادات الغالية، والتحقيقات الفيضة، والنكتِ العلمية البديعة.

هذه الرسالة: (الموقفة) قد اختصرها الحافظ الذهبي، رحمه الله تعالى، من كتاب شيخه الإمام ابن دقيق العيد، المسماً: «الاقتراح في بيان الاصطلاح، وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح». فاختصر فيها جُلُّ مباحثِ المصطلح، ولم يدخل في مباحث الأحاديث. وكان اختصاره في بعض

المباحث اختصاراً حسناً مقبولاً، وفي بعضها كان اختصاراً مُخللاً مُجحفاً لا يتحررُ به الموضوع، ويتجه عليه في بعض المواقع مناقشات.

وربما كان الحافظ الذهبي كتب هذه الرسالة، أو أملاها إملاءة سريعة، لتكون - كما وصفها كاتبها في آخرها - (مقدمةً) للمبتدئين في علم المصطلح، فأوجزَ فيها واختصر، واكتفى بجملةٍ من الأنواع التي رأها أهمّ من سواها، وألّم في بعض المباحث منها إلماعاً سريعاً، رعياً لحال تأليفه لها، أو لحال من ألفها له، والله تعالى أعلم. وكان له في خلال اختصاره هذا زيادةً كلماتٍ حيناً، وزيادةً أسطراً وباحث حيناً آخر، جاء فيها بالغذب المستطاب والمفيد الفريد.

وقد قابلتُ (الموقفة) بكتاب «الاقتراح»، وصحيحتُ كثيراً من كلماتها وعباراتها بفضل تلك المقابلة. وطبع كتاب «الاقتراح» بعد فراغي من النظر في (الموقفة)، وقام بخدمته وتحقيقه الأستاذ الفاضل قحطان عبد الرحمن الدوري، العراقي، وطبع في بغداد بمطبعة الإرشاد سنة ١٤٠٢ - ١٤٠٣، في ضمن ما طبعه وزارة الأوقاف والشؤون الدينية العراقية، من نفائس الكتب والأثار، فجزاها الله خيراً.

وفات الأخ الفاضل الأستاذ قحطان الدوري الوقوف على (الموقفة)، إذ لم تكن مطبوعة، وإنما قد أشار إليها في مقدمته ص ١٣٨، في جملة الكتب التي اقتبست من كلام ابن دقيق العيد في «الاقتراح»، بل (الموقفة) أحق بالذكر، إذ هي مختصر «الاقتراح». وآسف أنني لم أستفدي من نسخة «الاقتراح»، المطبوعة المحققة إلا قليلاً، مما استدركته تعليقاً على الكتاب بعد صفحه في المطبعة.

ومن الغريب جداً أن الحافظ الذهبي لم يُشير في موضعٍ مَا من الرسالة، إلى أنه اختصرها من كتاب شيخه الإمام ابن دقيق العيد: «الاقتراح»، وقد ذكره فيها ناقلاً كلامه، مرةً واحدةً باسم (شيخنا ابن دقيق العيد) في مبحث (الحديث الموضوع)، وأربع مرات باسم (شيخنا ابن وهب): مرةً في مبحث (الحسن)، وثلاث مراتٍ في أواخر الرسالة.

وابن وهب هو الجد المباشر للإمام ابن دقيق العيد، إذ هو: أبو الفتح تقى الدين محمد بن علي بن وهب بن مطیع، القشيري المنفلوطي الصعيدي المصري. ولعل الذهبي آثر تسمية شيخه: (ابن وهب) للإغراب على عادة بعض المحدثين، فإنه لما ساق حديثاً من طريقه في ترجمته في «تذكرة الحفاظ» ٤: ١٤٨٣، قال: «حدثنا محمد بن علي الحافظ، قال: قرأتُ...». أو سماه: (ابن وهب) زيادةً في تعظيمه وإجلاله بمدلوله هذا للفظ السامي المضمون، بالنظر إلى مدلول ذلك للفظ المضاف فيه إلى دقيق العيد. فإن صحة ما قدرته فهو ملهمٌ أدبي رفيع من الحافظ الذهبي مع شيخه الإمام ابن وهب رحمهما الله تعالى.

وقد اقتصر الحافظ الذهبي في هذه الرسالة، على أربعة وعشرين نوعاً تقريباً من أنواع علم المصطلح، وأوردها فيها على النحو التالي:

- ١ - الصحيح. ٢ - الحسن. ٣ - الضعيف. ٤ - المطروح.
- ٥ - الموضوع. ٦ - المرسل. ٧ - المعضل. ٨ - المنقطع.
- ٩ - الموقوف. ١٠ - المرفوع. ١١ - المتصل. ١٢ - المسند.
- ١٣ - الشاذ. ١٤ - المنكَر. ١٥ - الغريب. ١٦ - المسلسل.
- ١٧ - المعنَّع. ١٨ - المدلَّس. ١٩ - المضطرب. ٢٠ - المُدرج.
- ٢١ - ألفاظ الأداء. ٢٢ - المقلوب. ٢٣ - آداب البحث. ٢٤ - المؤتلف والمختلف.

وأغفلَ نوع (المقطوع)، وهو النوع السابع في «الاقتراح» بعد (المنقطع).

وأغفلَ ما تعرَّض له شيخه ابن دقيق العيد، من أنواع أخرى في المصطلح، ذكرها في الباب السادس من «الاقتراح»، وهي: الفرق بين الغريب والعزيز، ومعرفة المُدَبِّج، والمتفق والمفترق، والألقاب، والموافقات، والأبدال. ولا يبدو لي وجه إغفاله هذه الأنواع مع صغر الرسالة؟ كما لا يبدو لي وجہ اقتصار شيخه على جملة من أنواع المصطلح دون باقيها؟.

وعَقَد الحافظ الذهبيُّ بعدَ نوع (المقلوب) فصلًا تعرَّض فيه لشرط التحمل والأداء، وسماعِ الصغير وحضوره. ثم أعقبه بست مسائل تعرَّض فيها لما يلي:

- ١ - لسَوَاغِيَة التصرُّف بالإسناد بالمعنى إلى صاحب الكتاب . . .
- ٢ - لتسْمِح بعضهم في قوله: سمعتُ فلاناً، فيما قرأه هو عليه أو قرَأ عليه . . .
- ٣ - لكيَفِيَة سياقة الحديث الواحد، إذا أورده المحدث من نسخة سمعها بسياقٍ واحد . . .
- ٤ - لاختصار الحديث وتقطيعه إذا لم يُخلَّ بالمعنى . . .
- ٥ - لسياق الحديث بإسنادٍ ثم إتباعه بإسنادٍ آخر، وقوله بعد: مِثْلَه . . .
- ٦ - لقول المحدث: حَدَّثَنَا فلانٌ مُذَاكِرٌ . . . ، وللتسلُّل بالسماع من غير مقابلة بالأصل . . .

وتعرَّض باختصار في (آداب المحدث) لمباحث متعددة: تتعلَّق بتصحيح النية، والتحذير من مزاجها بالأغراض الدنيوية، وللتواضع للطلبة، والامتناع عن التحدث عند الهرم خوف الاختلاط، ولأدب المحدث مع المحدث الأكبر منه سنًا وأقوى منه إنقاًناً، ولتجمُّل المحدث وتطيئه قبل الرواية، وللقراءة المذمومة لسرعتها، والممدودة لتبيينها، ولما يتजَّبُه المحدث من روایة المشكلات في المجالس العامة.

ثم تعرَّض للثقة الحافظ وما يمتاز به، وبيان أن الحفاظ طبقات، وبِلَغَها ٢٤ طبقة، وذكر حافظين أو ثلاثة من كل طبقة. ثم تعرَّض لنموذج من مراتب ألفاظ التعديل والتوثيق، وأشار إلى تمايز بعضها على بعض، وإلى ما يُوصَفُ به حديث من اتصف ببعضها. ثم تعرَّض للثقة المتوسط المعرفة والطلب وهو جمهور رجال «الصحيحين» . . . ، ولتوجيه ما يُوصَفُ من حديث بعض الثقات بالنَّكارة أو الغرابة.

ثم عَقَدَ فضلاً عَرْفَ فِي (الثقة)، وَذَكَرَ أَنَّ مَنْ لَمْ يُوْتَقْ، وَلَمْ يُضْعَفْ، إِذَا خَرَجَ حَدِيثُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» فَهُوَ مُوْتَقٌ بِذَلِكَ، وَإِنْ صَحَّ لَهُ التَّرْمِذِيُّ وَابْنُ حَزِيمَةَ فَحَدِيثُهُ جَيْدٌ، وَإِنْ صَحَّ لَهُ الدَّارِقَطْنِيُّ وَالحاكِمُ فَحَدِيثُهُ حَسَنٌ عَلَى أَقْلَ أَحْوَالِهِ. وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ (الثقة) عِنْدَ طَوَافِ الْمُتَأْخِرِينَ يُطْلَقُ عَلَى (الْمُسْتُورِ) . . .

ثُمَّ عَقَدَ فضلاً خاصاً بِمَنْ أَخْرَجَ لَهُ الشِّيخَانِ، وَقَسَمَ رُوَايَاهُمَا عَلَى قَسْمَيْنِ: مِنْ احْتَاجَّ بِهِ فِي الْأَصْوَلِ . . . وَمِنْ أَخْرَجَا لَهُ مُتَابَعَةً وَاسْتَشَهَادًا وَاعْتِبَارًا، وَبَيْنَ حَكْمِ كُلِّ مِنْهُمَا، ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ احْتَاجَّ بِهِ وَتُكَلِّمُ فِيهِ . . . وَبَيْنَ أَنَّ حَدِيثَهُ قَوِيٌّ . . . أَوْ لَا يَنْحُطُ عَنْ دَرْجَةِ الْحَسَنِ الَّتِي قَدْ نُسْمِيَّهَا مِنْ أَدْنَى درَجَاتِ الصَّحِيحِ، وَأَنَّ مَنْ خَرَجَ لَهُ فِي «الصَّحِيحِ» فَقَدْ قَفَزَ الْقَنْطَرَةَ، وَأَنَّ الصَّحِيحَ مَرَاثِبُ، وَالثِّقَاتُ طَبَقَاتٍ . . .

ثُمَّ عَقَدَ فضلاً تَحْدُثُ فِي عَنِ الثِّقَاتِ الَّذِينَ لَمْ يُخْرَجْ لَهُمْ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، وَصَحَّ لَهُمُ التَّرْمِذِيُّ وَابْنُ حَزِيمَةَ، وَرَوَى لَهُمُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ حَبَّانَ وَغَيْرُهُمَا، وَذَكَرَ طَائِفَةً مِنْ الْفَاظِ التَّوْثِيقِ الْمُفَيَّدَةِ لِلَّذِينَ الرَّاوِيُّ وَبَيْنَ حَكْمَاهُمَا. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ المُتَكَلِّمَ فِي الرَّجُالِ يَحْتَاجُ إِلَى الْوَرْعِ وَالْبَرَاءَةِ مِنْ الْهُوَى، وَإِلَى الْعِبْرَةِ الْكَامِلَةِ بِالْحَدِيثِ وَعَلَيْهِ وَرَجَالِهِ .

ثُمَّ تَعَرَّضَ لِاِصطِلَاحَاتِ بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ، فِي عَبَارَاتٍ قَالُوهَا وَكَرُرُوهَا فِي الْرَوَاةِ، كَالْبَخَارِيُّ فِي قَوْلِهِ: سَكَّتُوا عَنْهُ، فِيهِ نَظَرٌ، وَأَبْيَ حَاتِمٌ فِي قَوْلِهِ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَبَيْنَ مَرَادَهُمَا مِنْ تِلْكَ الْأَلْفَاظِ.

ثُمَّ قَسَمَ أَحْوَالَ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي الرَّجُالِ إِلَى مُتَشَدِّدٍ حَادٍ، وَمُعْتَدِلٍ، وَمُتَسَاهِلٍ . . . وَبَيْنَ أَنَّ هَذَا الدِّينَ مَحْفُوظَ لَمْ يَجْتَمِعْ عَلَمَاؤُهُ عَلَى ضَلَالَةِ، فَلَمْ يَجْتَمِعْ اثْنَانٌ عَلَى تَوْثِيقِ ضَعِيفٍ، وَلَا عَلَى تَضْعِيفِ ثَقَةٍ . . . وَهَذَا الْمَبْحَثُ مَا تَفَرَّدَ بِهِ وَنُقِلَّ عَنِ الْأَصْسَالِ فِيهِ .

ثُمَّ تَعَرَّضَ إِلَى مَنْ تُكَلِّمُ فِي لِبْدَعَتِهِ، وَبَيْنَ أَنْهُمْ عَلَى أَقْسَامٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَقَرَرُ تَبَعًا

لشيخه ابن وَهْبٍ: ابن دقيق العيد أَنَّ المذاهب لا تُعتبر في الرواية، ولا نُكَفِّرُ أَهْلَ الْقِبْلَةِ إِلَّا بِإِنْكَارِ مَوَاتِرٍ مِنَ الشَّرِيعَةِ . . . وَهُلْ تُقْبَلُ رِوَايَةُ الْمُبَدِّعِ؟

وَقَرَرَ أَنَّهُ يَجُبُ تَفْقُدُ حَالِ الْمُتَكَلِّمِ فِي الرَّجُالِ مَعَ مَنْ تَكَلَّمُ فِيهِ، مُشِيرًا إِلَى تَأْثِيرِ الْأَهْوَاءِ، وَإِلَى آفَاتِ الْجَرْحِ الَّتِي تَعْتَرِي بَعْضَ النَّقَادِ، وَذَكَرَ مِنْهَا: الْاخْتِلَافُ بَيْنَ الْمُتَصَوِّفَةِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ بِالظَّاهِرِ، وَمِنْهَا: الْكَلَامُ بِسَبِيلِ الْجَهْلِ بِمَرَاتِبِ عِلْمِ الْأَوَّلِينَ، وَمِنْهَا: الْخَلَلُ الْوَاقِعُ بِفَقْدِ الْوَرَاعَةِ وَالْأَخْذِ بِالْتَّوْهُمِ . . . ثُمَّ خَتَمَ الرِّسَالَةَ بِثَلَاثَةِ أَسْطُرٍ تَنْصُلُ بِمَبْحِثِ (الْمُؤْتَلِفِ وَالْمُخْتَلِفِ).

### أَصْوَلُ الرِّسَالَةِ:

اعتمدَتْ فِي نَسْرِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ عَلَى نَسْخَتَيْنِ مُخْطَوْطَتِينَ أَشَارَ إِلَيْهِمَا الْعَلَمَةُ الْمُؤْرِخُ الدَّكْتُورُ بِشَارُ عَوَادُ مَعْرُوفُ، فِي كِتَابِهِ التَّفَيُّسِ: «الْذَّهْبِيُّ وَمِنْهُجُهُ فِي كِتَابِهِ تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» ص ١٤٥، وَعَلَى مَقْطِعٍ طَوِيلٍ مِنْهَا، وَقَفَتْ عَلَيْهِ مِنْقُولًا فِي «الْحَاوِي لِلْفَتاوِيِّ» لِلْحَافِظِ السِّيُوطِيِّ، رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

وَأَوَّلَ النَّسْخَتَيْنِ: نَسْخَةُ الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِدَمْشَقِ، وَقَدْ رَمَزَتْ لَهَا بِحَرْفِ (دِ). وَهِيَ ضَمِنَ مَجْمُوعَ بِرْقَمِ (٢٨٠٢)، وَيَحْوِي هَذَا الْمَجْمُوعُ سَبْعَ رِسَالَاتٍ، وَأَبْرَزَ مَا فِي الرِّسَالَةِ الْرَّابِعَةِ: «نَخْبَةُ الْفِكْرِ فِي مَصْطَلِحِ أَهْلِ الْأَثْرِ» لِلْحَافِظِ ابْنِ حَبْرِ، وَالرِّسَالَةِ الْخَامِسَةِ: «الْمُوقَظَةُ» لِلْحَافِظِ الذَّهْبِيِّ.

وَتَقَعُ رِسَالَةُ «الْمُوقَظَةُ» ضَمِنَ الْمَجْمُوعِ المَذَكُورِ بَيْنَ الْوَرْقَتَيْنِ ٦٩ – ٧٩، فِي ٢١ صَفْحَةٍ مِنَ الْقَطْعِ الصَّغِيرِ، وَتَحْوِي الصَّفْحَةَ ١٩ سَطْرًا. وَخَطُّهَا جَيِّدٌ وَاضْعَفَ فِي الْغَالِبِ، وَفِيهَا بَعْضُ الضَّبْطِ وَالشَّكْلِ لِكَثِيرٍ مِنَ الْكَلِمَاتِ عَلَى طَرِيقَةِ الْمُحَدِّثِينَ، لِحِمَايَتِهَا مِنَ التَّحْرِيفِ وَالالتَّبَاسِ، وَلَكِنَّهَا مَعَ ذَلِكَ لَا تَخْلُو مِنْ بَعْضِ الْأَخْطَاءِ وَالْتَّحْرِيفَاتِ. وَوَقَعَ فِيهَا خَرْمٌ، فَفِيهَا نَقْصٌ صَفْحَتَيْنِ بَعْدَ الصَّفْحَةِ الْثَالِثَةِ الْمُوجَدَةِ، أَمْكَنَتِي تَدارِكَهُ مِنْ نَسْخَةِ بَارِيسِ الْأَتَى الْحَدِيثُ عَنْهَا. وَقَدْ جَاءَ فِي هَذِهِ النَّسْخَةِ الدَّمْشِقِيَّةِ بِخَطِّ نَاسِخِهَا مَا يَلِي:

«تمَّتْ المقدِّمةُ الموقظةُ، علَّقَهَا لنفسِهِ الفقيرُ إبراهيمُ بنُ عمرِ بنِ حَسَنِ الرُّبَاطِ الرُّوحَائِيُّ، فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي يُسْفِرُ صَاحُبُهَا عَنْ يَوْمِ الْخَمِيسِ خَامِسِ شَرِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ اثْتَيْنِ وَثَلَاثَيْنِ وَثَمَانِيْ مَائَةٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّنَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ». انتهى.

وجاء في آخر «نخبة الفِكْر» الرِّسالَةُ الَّتِي قَبَلَهَا، وَهِيَ بِخَطِّ كَاتِبِ رسالَةِ «الموقظة» نَفْسِهِ، مَا يَلِي :

«آخِرُ الْكِتَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ. عَلَّقَهُ لِنَفْسِهِ أَفْقَرُ الْعِبَادِ، وَأَحْوَجُهُمْ إِلَى الْبَرِّ الْجَوَادِ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَمْرَ بْنِ حَسَنِ الرُّبَاطِ الرُّوحَائِيُّ، عَامَلَهُ اللَّهُ بِلَطْفِهِ، وَغَفَرَ لَهُ وَلِوَالِدِيهِ، وَذَلِكَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ الشَّرِيفِ، فِي الْمَدْرَسَةِ الصَّلَاحِيَّةِ بِبَابِ حِجَّةِ، فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي يُسْفِرُ صَاحُبُهَا عَنْ يَوْمِ الْثَّلَاثَاءِ ثَانِي عَشَرِ شَرِيعِ الْأَوَّلِ، مِنْ شَهُورِ سَنَةِ اثْتَيْنِ وَثَلَاثَيْنِ وَثَمَانِيْ مَائَةٍ، أَحْسَنَ اللَّهُ تَقْضِيَّهَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، – وَ– حَسِبَنَا اللَّهُ وَنَعْمَ الوَكِيلِ». انتهى.

وهذا الناسخ للرسالتين هو الإمام العلامة الكبير، الحافظ المحدث المفسّر المقرئ الفقيه، المؤرخ الأديب المتفنن، المحقق الضابط المتقن برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر بن حسن الرُّبَاطِ الرُّوحَائِيُّ البقاعي الدمشقي الشافعي، أحد أصحاب الحافظ ابن حجر وتلامذته وملازمه في السفر والحضر، ولد سنة ٨٠٩، وتوفي سنة ٨٨٥ رحمة الله تعالى، كما تبيّن من نسبة المذكور في الرسالتين وفي مصادر ترجمته، ومن مطابقة خطه فيما لخطه المصور في ترجمته في «الأعلام» للزرکلي ١: ٥٦.

ومصادر ترجمته الحافلة الواسعة كثيرة، منها «معجم الشيوخ» لعمر بن فهد المكي ص ٣٣٦ - ٣٣٩، وقد عاصره ولقيه واستجازه، و«الضوء اللامع» للسحاوي ١: ١٠١ - ١١١، وقد ملا ترجمته بالسب والعيب والانتقاد والمثالب! للحسدي والمعاصرة والمنافرة بينهما، و«شذرات الذهب» لابن العماد الحنبلي ٧ - ٣٣٩.

٣٤٠، وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ: «قَدْ كَانَ مِنْ أَعْجَبِ الدَّهْرِ وَحَسَنَاتِهِ»، وَ«الْبَدْرُ الطَّالِعُ» لِلشُوكَانِي ١٩١ - ٢١، وَأَثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا وَنَقَضَ كَلَامَ السُّخَاوِيِّ، وَحَلَّهُ بِالإِمَامِ الْكَبِيرِ أَحَدِ أُوْعِيَّةِ الْعِلْمِ الْمُفْرِطِينَ فِي الذِّكَاءِ، وَمِنَ الْأَثْمَةِ الْمُتَقْبِلِينَ الْمُتَبَحِّرِينَ فِي جَمِيعِ الْمَعَارِفِ، بَرَعَ وَفَاقَ الْأَقْرَانَ...».

ويبدو أن البقاعي كَتَبَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ وَهُوَ فِي أَوَّلِ الْطَّلَبِ، لَأَنَّهُ بَدَا الْاشْتِغَالُ بِالْعِلْمِ سَنَةً ٨٢٦ كَمَا ذُكِرَهُ ابْنُ فَهْدٍ، وَنَسَخَ الرِّسَالَةَ فِي سَنَةِ ٨٣٢، فَهُوَ نَاسِيٌّ بَعْدُ لَهُ سِتُّ سَنَوَاتٍ فِي سِنِّ التَّحْصِيلِ، وَلَذَا وَقَعَ فِي الرِّسَالَةِ بَعْضُ الْأَغْلَاطُ وَالْتَّصْحِيفَاتِ، وَلَعِلَّهَا مُورَوثَةٌ مِنَ الْأَصْلِ الْمَنسُوْخِ عَنْهُ، فَإِنَّ الْبَقَاعِيَ النَّاسِيَ دُقِيقُ الْفَصِيْبِطِ فِيمَا يُضَيِّبُهُ مِنَ الْكَلِمَاتِ عَلَى طَرِيقَةِ الْمُحَدِّثِينَ كَمَا أَسْلَفْتُ، رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ.

وَالنَّسْخَةُ الثَّانِيَةُ: نَسْخَةُ الْمَكْتَبَةِ الْوَطَنِيَّةِ فِي بَارِيسِ، وَرَقْمُهَا فِيهَا ٤٥٧٧ (عَرَبِيَّاتِ). وَقَدْ رَمَزَتُ لَهَا بِحُرْفِ (بِ). وَهِيَ نَسْخَةٌ نَاقِصَةٌ مِبْتَوْرَةٌ جَدًا مِنْ آخِرِهَا، ضَعِيفَةُ الْفَصِيْبِطِ وَالصَّحَّةِ.

وَكُنْتُ رَجُوتُ مِنَ الصَّدِيقِ الْمُفْضَلِ الْعَلَّامَةِ الْدَّكْتُورِ مُحَمَّدِ حَمِيدَ اللَّهِ، الْمُقِيمِ فِي بَارِيسِ حَفَظَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَعَاهُ، أَنْ يَتَكَرَّمَ فِي صُورَهَا لِي، فَوَجَدَ أَمْرُ التَّصْوِيرِ يَتَأَخَّرُ طَوِيلًا، فَتَفَضَّلَ بِنَسْخِهَا لِي بِقَلْمِهِ وَخَطْهُ، ثُمَّ قَابَلَهَا بِالْأَصْلِ، وَأَثْبَتَ عَلَيْهَا مَا عَلَى حَوَاشِيِّ الْأَصْلِ مِنْ تَعْلِيقَاتٍ، وَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ مَشْكُورًا مَتَكْرِمًا فِي ١٨ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٣٩٩، فَلَهُ أَجْزَئُ الشُّكْرِ وَالثَّنَاءِ وَالْتَّقْدِيرِ عَلَى هَذِهِ الْمَسَاعِدِ الْعِلْمِيَّةِ الْكَرِيمَةِ.

وَكَانَ قَدْ كَتَبَ إِلَيَّ فِي رِسَالَةٍ سَابِقَةٍ، بِتَارِيخِ ٢٣ مِنْ ذِي القُعْدَةِ ١٣٩٩، وَصَفَّاً كَاشِفًا لِحَالِ نَسْخَةِ بَارِيسِ هَذِهِ، فَقَالَ سَلْمَهُ الْمَوْلَى فِي رِسَالَتِهِ هَذِهِ: «إِنَّ الْمَخْطُوطَةَ ذَاتَ الرَّقْمِ (٤٥٧٧) مَجْمُوعَةٌ، فَالرِّسَالَةُ الثَّامِنَةُ فِيهَا مِنَ الْوَرْقَةِ ٨٧ / أَلْفِ)، إِلَى الْوَرْقَةِ (٨٩ / بِ): ثَلَاثُ وَرَقَاتٍ، وَفِيهَا بَيْنَ ٣٠ وَ٢٨ سَطْرًا.

وَأَوْلُ كِتَابِ «الْمُوقِظَةِ» لِإِلَمَانِ الْذَّهَبِيِّ: «بِسْمِ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ

والسلام على محمد وآلـه وصحبهـ. أما بعد فقال الإمام شمس الدين محمد بنـ أحمدـ الـذهبيـ الـدمشـقـيـ: الصـحـيـحـ ما دـارـ عـلـىـ عـدـلـ مـتـقـنـ وـاتـصـلـ سـنـدـ...ـ.

وـآخـرـهـ: «ـ...ـ وـكـرـهـ بـعـضـهـ أـنـ يـزـيدـ فـيـ الـقـابـ الـرـوـاـةـ فـيـ ذـلـكـ،ـ وـأـنـ يـزـيدـ تـارـيـخـ سـمـاعـهـ،ـ وـبـقـراءـةـ مـنـ سـمـعـواـ،ـ لـأـنـهـ قـدـرـ»ـ.ـ وـفـيـ ذـبـيلـ الـوـرـقـةـ مـنـ أـسـفـلـ لـفـظـ (ـزـائـدـ)،ـ يـرـيدـ الـكـاتـبـ أـنـ الـوـرـقـةـ التـالـيـةـ سـتـبـتـدـيـءـ بـكـلـمـةـ (ـزـائـدـ).ـ وـلـيـسـ الـوـرـقـةـ فـيـهاـ!

فـالـمـخـطـوـطـةـ نـاقـصـةـ الـأـخـرـ،ـ فـيـهاـ بـيـاضـاتـ،ـ وـأـغـلـاطـ الـكـتـابـةـ،ـ وـلـيـسـ عـلـيـهاـ شـيءـ  
ـلـاـ فـيـ أـوـلـهـاـ وـلـاـ آخـرـهــ.ـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـالـكـاتـبـ وـالـزـمـنـ أـوـشـيءـ آخـرــ.ـ وـالـمـجـمـوعـةـ  
ـفـيـهاـ خـطـوـطـ مـخـتـلـفـةـ،ـ وـقـرـاطـيـسـ مـخـتـلـفـةـ،ـ وـأـحـيـانـاـ خـطـ بـالـمـدـادـ الـأـحـمـرـ عـلـىـ بـعـضـ  
ـالـكـلـمـاتـ،ـ وـالـمـخـطـوـطـةـ لـيـسـ قـدـيـمـةـ»ـ.ـ اـنـتـهـيـ كـلـامـ الدـكـتـورـ حـمـيدـ اللهـ.

وـكـنـتـ أـظـنـ نـسـخـةـ بـارـيسـ هـذـهـ تـامـةـ،ـ اـسـتـفـادـةـ مـنـ كـلـامـ الـعـلـامـ الدـكـتـورـ بـشـارـ  
ـعـوـادـ مـعـرـوفـ،ـ فـيـ كـتـابـهـ:ـ (ـالـذـهـبـيـ وـمـنـهـجـهـ فـيـ كـتـابـهـ تـارـيـخـ إـلـسـلـامـ)ـ صـ ١٤٥ـ  
ـفـقـدـ قـالـ عـنـ ذـكـرـهـ هـذـهـ الرـسـالـةـ فـيـهـ:ـ (ـوـقـفـنـاـ عـلـىـ نـسـخـةـ مـنـهـاـ بـدارـ الـكـتبـ الـوطـنـيـةـ فـيـ  
ـبـارـيسـ،ـ تـحـمـلـ الرـقـمـ (ـ٤٧٧ـ عـرـبـيـاتـ)ـ.ـ وـفـيـ دـارـ الـكـتبـ الـظـاهـرـيـةـ نـسـخـةـ نـاقـصـةـ  
ـمـنـهـاـ،ـ ضـمـنـ مـجـمـوعـ بـرـقـمـ (ـ٨٨ـ عـامـ)ـ،ـ بـيـنـ الـوـرـقـتـيـنـ ٦٩ـ ـ ٧٩ـ،ـ وـيـقـعـ التـنـقـصـ  
ـبـيـنـ الـوـرـقـتـيـنـ ٧٠ـ ـ ٧١ـ»ـ.ـ اـنـتـهـيـ كـلـامـهـ.

فـبـيـنـ لـيـ بـعـدـ الـوقـوفـ عـلـىـ نـسـخـةـ بـارـيسـ أـنـهـ تـنـقـصـ عـنـ نـسـخـةـ دـمـشـقـ  
ـ١١ـ صـفـحةـ مـنـ آخـرـهـ،ـ وـقـدـ نـبـهـتـ إـلـىـ ذـلـكـ فـيـ مـوـضـعـهـ مـنـ الرـسـالـةـ،ـ وـلـيـسـ تـامـةـ  
ـكـمـاـ يـفـيـدـ كـلـامـ الدـكـتـورـ بـشـارـ الـمـنـقـولـ آـنـفـاـ.

وـأـشـرـتـ إـلـىـ أـغـلـبـ الـمـفـارـقـاتـ وـالـمـغـاـيـرـاتـ بـيـنـ النـسـختـيـنـ،ـ وـأـغـلـفـتـ إـلـاـسـارـةـ  
ـإـلـىـ ذـلـكـ فـيـ بـعـضـ الـمـوـاضـعـ،ـ إـذـاـ كـانـتـ الـمـغـاـيـرـاتـ وـاـضـحـةـ الـخـطـاـ وـالـتـحـرـيفـ،ـ تـخـفـيـاـ  
ـمـنـ إـلـئـالـ بـكـثـرـةـ الـتـعـلـيقـاتـ وـالـحـواـشـيـ فـيـمـاـ لـاـ يـفـيـدـ.ـ وـأـمـلـ أـنـ يـكـونـ نـشـرـ هـذـهـ الرـسـالـةـ  
ـعـلـىـ مـاـ فـيـهـاـ مـنـ سـقـمـ وـتـحـرـيفــ.ـ مـدـعـاـ كـشـفـ نـسـخـةـ سـلـيـمـةـ قـوـيـمـةـ لـهـاـ إـنـ شـاءـ اللهـ  
ـتـعـالـىـ.

ورأيتُ في كتاب «الحاوي للفتاوى» للحافظ السيوطي ٢٠٨:٢، بتصحيح الشيخ محمد محبي الدين عبدالحميد، رحمة الله تعالى، في رسالة «بلغ المأمول في خدمة الرسول»، صلى الله عليه وسلم، مقطعاً طويلاً في نحو صفحة من صفحات الرسالة المخطوطة، نقل فيه السيوطي عن رسالة «الموقظة» للذهبي، ولكن جاء هناك اسمُها مرتَّين محرَّقاً إلى «الموعظة»!

وجاء في الطبعة المنيرية لكتاب «الحاوي للفتاوى» نفسه ١١٣:٢، المطبوعة قبل طبعة محمد محبي الدين عبدالحميد، تعليقاً على لفظ (الموعظة) ما يلي : «في بعض النسخ: قال الذهبي في الموقظة». انتهى. قال عبدالفتاح: وهو الصواب بعينه.

### توثيق الرسالة:

صَرَحَ الحافظ الذهبي في أواخر هذه الرسالة، في مبحث (من أخرج له الشيخان) ص (٨١)، بأنَّ له كتاباً في الضعفاء سماه: «المعنى»، وكتاباً آخر مبوسطاً فيهم أيضاً سماه: «الميزان». وهذا الكتابان معروfan مشهوران بأنهما من تأليف الحافظ الذهبي رحمة الله تعالى.

وذكرها الحافظ ابن حجر في جواب عن سؤال حول تعريف (الحسن)، وجاء السؤال وجوابه في «الجواهر والدرر» لسخاوي في الورقة ٢١٨، وجاء في «جمان الدرر» في الورقة ١٠٥ ، والجواب طويل مفيد.

ثم إنَّ الحافظ السيوطي رحمة الله تعالى، ذكر في مقدمة شرح ألفيته المسماة: «البحر الذي زَخَر، في شرح ألفية الأثر» – مخطوط – في الورقة الثانية، وجه أَلِف، في أثناء تعداده لمن اختصر (كتاب ابن الصلاح)، فقال: «فمن اختصره النوري في الإرشاد ثم التقريب، وابن دقيق العيد في الاقتراح»،

والمحبٌ إبراهيم بن محمد الطبرى في «الملخص»...، والذهبى في «الموقفة»، والطيبى في «الخلاصة»، انتهى.

وعده (الموقفة) في مختصرات (كتاب ابن الصلاح)، إنما يصح تجوازاً، لأنها مختصر «الاقتراح»، فهي مختصر المختصر على رأيه.

وذكر السيوطي أيضاً «الموقفة» فيه، في الورقة ٧٣، وجّه بـ، فقال: «فائدة: قال الذهبى في «الموقفة»: الحسن ما قصر سندُه... - إلى قوله - فإننا على يائسٍ من ذلك»، انتهى. وذكر نحو هذا أيضاً في «تحفة الأبرار بذكـر الأذكار» ص ٩٣.

ونقل عنها السيوطي أيضاً في كتابه «الحاوى للفتاوى»، وسمّاها: «الموقفة» كما تقدم ذكره. ونقل عنها أيضاً في كتابه «تدريب الراوى» ص ٩١، في مبحث (الحسن)، دون أن يسمّيها، وإنما قال: «قال الذهبى: فأعلى مراتبه - أي الحسن - بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده...». وعن نصّ السيوطي في «الحاوى» نقل عنها العلامة محمد أكرم السندي في «إمعان النظر شرح شرح نخبة الفكر» ص ٦٥، في مبحث (الحسن)، وسمّاها: «الموقفة». وعن السندي نقل العلامة عبدالحـي اللـكنـي في «ظـفر الأمـانـي» ص ٧٥، في مبحث (الحسن) أيضاً، وسمّاها: «الموقفة».

ونقل الحافظ السخاوي في «فتح المغيث» ١: ٢٦٨، في آخر مبحث (الحديث الموضوع): (النوع المطروح) عن الذهبى. وهو النوع الرابع في «الموقفة»، ولم يسمّها.

ونقل عنها أيضاً الحافظ ابن حجر في مبحث تقسيم المتكلمين في الرجال، إلى متشدد، ومتناهل، ومتعدل، دون أن يسمّيها، ولكنه أضاف ما نقله هناك إلى الذهبى، كما حكاه عنه تلميذه الحافظ السخاوي في «فتح المغيث» ص ٤٨٢، في مبحث (معرفة الثقات والضعفاء)، دون أن يسمّي الرسالة أيضاً. وهكذا تكثّر وتتعدد الشواهد المؤكدة إثبات نسبتها إلى الحافظ الذهبى.

وقد تصرف الحافظ ابن حجر في عبارة الحافظ الذهبي – وأحسن –، كما هي عادته في أكثر نقوله التي يوردها في كتابه «فتح الباري»، فإنه يُضيف المعنى إلى قائله، ولا يتلزم بحروف عبارته ذاتها.

### اسم الرسالة:

لم يذكر الحافظ الذهبي رحمة الله تعالى، في مقدمة الرسالة أو خاتمتها: اسمها، وإنما جاء على وجه النسختين المخطوطتين اسم «الموقفة»، وكتب في نسخة (د) بخطٍ مُغايرٍ تحت عنوان: كتاب الموقفة: (في علم الحديث). وجاء في آخرها: «تمت المقدمة الموقفة».

وهذا الاسم: «الموقفة» الظاهر أنه من اختيار الحافظ الذهبي ووضعه، كما تُفيدُ النَّوْرُ التي أوردتها قبلًا، فقد جاء فيها العَزُّ إلى الرسالة باسم «الموقفة»، مضافةً إلى الذهبي . وهو اسم طريفٌ في بابه، لطيفُ اللُّفْظُ والمعنى، اختاره المؤلف ليَدِلُّ على أن الرسالة تكتسبُ قارئها يقظةً ومعرفةً فيما تضمّنته من علم. ولما كان هذا الاسم غير دالٍ على موضوع الرسالة بمفرده، أضفت إليه بين هلالين جملة (في علم مصطلح الحديث)، ليفاد منه معرفةُ مضمون الرسالة لأول نظرة.

### عملي في هذه الرسالة:

رأيت أن أوجز في التعليق عليها، فاكتفيت في أغلب المواقع منها بتقويم النص وضبطه، ولم أعلق عليها إلا في مواطن قليلة، بدا لي فيها ما يستدعي التعليق، وفي بعض المواقع رأيت استكمال توضيح المقام يقتضي إطالة التعليقة، فجعلت التعليقات الطويلة التي تبلغُ صفحات: (تتمات) في آخر الرسالة، كي لا أقطع تسلسل أبحاث الرسالة بمادة طويلة قد تُعدُّ من الاستطراد.

فهناك:

١ - تتمة في (الستة التقريرية).

- ٢ - وتنمية في ذكر الأحاديث الأربع المسجلات التي أشار إليها المؤلف.
- ٣ - وتنمية في بيان وجاهة مذهب الإمام مسلم في الحديث المعنون بشرطه، وفي بيان المعني بالنقض الشديد في كلام مسلم في مقدمة «صحيحه».
- ٤ - وتنمية في أن البخاري ومسلماً لم يلتزما في كل أحاديث «الصحيحين» أعلى الصحيح.
- ٥ - وتنمية في حكم تكفير المبتدع أهل الأهواء، وتمحیص الأقوال في هذه المسألة بنقل كلام الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتبه ورسائله.

### كلمة في ترجمة المؤلف:

ترَجمَ للمؤلف الحافظِ الذهبيِّ غيرُ واحدٍ من علماء عصره ومن بعدهم، فإنه كان جَلَلَ العلمَ في حفظِ السنةِ المطهرةِ، ومعرفَةِ علومها، وفي القراءاتِ والتاريخِ والنقدِ والجرحِ والتعديلِ والأنسابِ...، وقد كُتِبَتْ في ترجمته وحياته وأثاره دراساتٌ معاصرةٌ مستقلةٌ، ومن خيرِها فيما علِمْتُ : كتابُ «الذهبيُّ ومنهجه» في كتابه تاريخ الإسلام للعلامة الدكتور بشار عواد معروف، وهو مطبوع في القاهرة بمطبعة عيسى البابي الحلبي سنة ١٣٩٦ = ١٩٧٦ ، في ٥٤٠ صفحة.

وقد تَرَجمَتْ له ترجمةً موجزةً في أول جزئه: «ذَكْرُ مَن يُعتمَدُ قُولُهُ فِي الْجَرْحِ وَالْتَّعْدِيلِ»، في ص ١٤٤ - ١٤٩ ، اقتصرَتْ فيها على إيرادِ كلماتِ أهل عصره ومن بعدهم، في فضلِ علمِه ومعرفته بالسنةِ المطهرةِ وعلومها، ونبَهَتْ فيها على ما وقع من تحريفٍ في كلمةِ تلميذه الناج السبكيِّ: «وَأَمَّا أَسْتَاذُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، فَبَحْرٌ لَا نَظِيرٌ لَهُ، وَكَنْزٌ هُوَ الْمَلْجَأُ إِذَا نَزَلْتُ الْمُعْضِلَةَ، إِمَامُ الْوِجْدَنِ حَفْظًا، وَذَهَبُ الْعَصْرِ مَعْنَى لِفَظًا...».

كما نَبَهَتْ فيها أيضًا - وفيما عَلَقْتُهُ على رسالة «قاعدة في الجرح والتعديل» للناج السبكي ص ٣٢ - ٣٦ من الطبعة الثالثة والرابعة - على أنه يقالُ له:

(الذهبي) و (ابن الذهبي)، كما قال ذلك عن نفسه في موضع من كتبه، وكتبه بخط يده فيما وصل إلينا من آثاره، خلافاً لمن زعم من العصررين أنَّ (ابن الذهبي) خطأ!

ورأيت هنا الاكتفاء بنقل ترجمته من «ذيل طبقات الحفاظ» للحافظ السيوطي، نظراً لإيجازها واكتنازها، قال رحمة الله تعالى في أول «ذيله» المطبوع مع (ذيل تذكرة الحفاظ) ص ٣٤٧، وفي ص ٥١٧، من كتابه «طبقات الحفاظ»:

«الذهبِيُّ الحافظُ محدثُ العصرِ، وخاتمُ الحفاظِ، مؤرخُ الإسلامِ، وفردُ الدهرِ، والقائمُ بأعباء هذه الصناعة، شمسُ الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايمَاز التُركمانِيُّ ثم الدمشقيُّ، المقرئُ.

وُلد سنة ثلث وسبعين وست مئة، وطلبَ الحديثَ وله ثمانية عشرة سنة، فسمعَ الكثيرَ، ورَحلَ، وعُنيَ بهذا الشأنَ، وتعَبَ فيه وخدَمه إلى أن رسَختْ فيه قدَمهُ، وتلا بالسبعينِ، وأذَعَنَ له الناسُ. حُكى عن شيخِ الإسلامِ أبي الفضلِ بن حجر أنه قال: شربت ماء زعم لأصل إلى مرتبة الذهبِيِّ في الحفظِ. ولَي تدرِيسَ الحديثَ بتربيَةِ أمِّ الصالحِ وغيرها.

وله المصنفاتُ: تاريخُ الإسلامِ، التاريخُ الأوسطُ، الصغيرُ، سيرُ النبلاءُ، طبقاتُ الحفاظِ - هو تذكرةُ الحفاظِ - التي لخصناها وذيلنا عليها، طبقاتُ القراءِ، مختصرُ تهذيبِ الكمالِ، الكاشفُ: مختصِرُ ذلكِ، المجردُ في أسماءِ رجالِ الكتبِ الستةِ، التجريدُ في أسماءِ الصحابةِ، الميزانُ في الضعفاءِ، المغنيُ في الضعفاءِ، وهو مختصِرُ نفيسٍ وقد ذيلتْ عليه بذيلٍ، مشتبهُ النسبةُ، مختصِرُ الأطرافِ لشيخِه المِيزِيِّ، تلخيصُ المستدرِكِ مع تعقبِ عليهِ، مختصِرُ سننِ البهْيِيِّ، مختصِرُ المَحْلَّىِ، وغيرِ ذلكِ.

وله معجمٌ كبيرٌ - في أسماءِ شيوخِه وترجمتهم -، صغيرٌ، ومختصِرٌ

بالمحدثين. والذي أقوله: إنَّ المحدثين عِيالُ الآنَ في الرجال وغيرها من فنون الحديث على أربعة: المزَّري، والذهبِي، والعراقي، وابن حجر.

توفي الذهبِي يوم الاثنين ثالث ذي القعدة سنة ثمان وأربعين وسِعَ مئة بدمشق، وأُضِرَّ قبل موته بيسير.

ورثَه الناجِي السبكي بقصيدة أَوْلُها ومنها:

من بعد موتِ الإمام الحافظ الذهبِي  
بين البريَّة من عجمٍ ومن غربٍ  
بالنقِدِ من وضعِ أهلِ الغيِّ والكذبِ  
حتى يُرِيكِ جلاء الشكِّ والرَّيبِ  
أعلامُه الغُرُّ من أبرادِها القُشْبِ<sup>(١)</sup>  
أبوابها فاتحًا للمُفْقَلِ الأُثْبِ<sup>(٢)</sup>  
وعاصِمٌ رُكْنَها في الجَحْفَلِ اللَّجْبِ  
ثوبِ السَّوَادِ كَبْدِرٌ لاحٌ في سُحبِ

من للحدِيث وللسارِين في الطلبِ  
من للرواية للأخبارِ ينشرُها  
من للدرایة والأثارِ يحفظُها  
من للصناعة يدرِي حلَّ مُعضلها  
من للجماعةِ أهلِ العلمِ يُلِسِّهم  
من للتاريخِ يُدِيهَا ويَدْخُلُ في  
من في القراءاتِ بين الناس نافعُهم  
من للخطابةِ لِمَا لَاحَ يَرْفُلُ في

\* \* \*

وحاذِري جَزَعَ الأوصابِ والرُّعبِ  
لَيَسْتَ بَنَّعَ إِذَا عَدَتْ ولا غَربٍ  
فأَيُّ شمسٍ رأيناها ولم تَغْبِ  
وطَقَّ الأرضَ من طَلَابِهِ التُّجْبِ  
مُثَبَّتُ النقلِ سامي القصِدِ والحسَبِ

بِاللَّهِ يَا نَفْسُ كُونِي لِي مُسَاعِدَةً  
فهَذِهِ الدَّارُ دَارٌ لَا ذِمَامَ لَهَا<sup>(٣)</sup>  
وإِن تَغْبَ ذَاتُ شَمْسِ الدِّينِ لَا عَجَبُ  
هُوَ إِلَامُ الْمَذْيَدِ رَوَتْ رِوَايَتُهُ  
مَهْذُبُ الْقَوْلِ لَا عِيَّ وَلَجْلَجَةُ

(١) أي من بَعْدِ الإمام الحافظ الذهبِي؟ يُسْيِغُ على أهلِ العلمِ وطَلَابِهِ بُرُودَ العلمِ الزاهيةِ، ويكسُوْهُم حلَّ المعرفةِ النَّفِيسَةِ الفريدة.

(٢) يقال: أُثْبَ الشَّجَرُ أَشَبَاً: اشتَدَّ التَّفَافُ وَكَثُرَ حتَّى لا مَجاَزٌ فِيهِ لِمَارٍ، فَهُوَ أَثْبَ.

(٣) الذِّمَامُ: العَهْدُ وَالْأَمَانُ.

بَئْتُ صَدُوقًا خَيْرًا حَافِظًا يَقِظًا فِي النَّفْلِ أَصْدَقُ أَنْبَاءَ مِنَ الْكِتَابِ  
اللَّهُ أَكْبَرُ مَا أَقْرَأَ وَأَحْفَظَهُ مِنْ زَاهِدٍ وَرَعِيَّ فِي اللَّهِ مُرْتَغِبٌ<sup>(١)</sup>

انتهى بزيادة بعض الأبيات على ما أورده السيوطي، من ترجمة الذهبي في «طبقات الشافعية الكبرى» للتابع السبكي ١٠٩:٩ - ١١١. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه ومن أتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وكتبه

عبد الفتاح أبو غدة

في الرياض ٢٣ من شوال سنة ١٤٠١

(١) مرتغب، بالغين المعجمة بعد التاء. أي: يرغب فيما يقربه إلى الله تعالى. ووقع في «ذيل تذكرة الحفاظ» ص ٣٤٩ و«طبقات الحفاظ» للسيوطى ص ٥١٩ بلفظ (مرتقب). أي بالقاف، وهو تحريف.

# المُوقِظَةُ

«في عِلْمِ مِضْطَاحِ الْحَدِيثِ»

لِإِلَامَاءِ الْحَافِظِ الْمُحَدِّثِ الْمُؤرَخِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْذَهَبِيِّ  
وُلِدَ سَنَةُ ٦٧٣ وَتَوَفَّى سَنَةُ ٧٤٨  
رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى

اعْتَقَابُهُ  
عبد الفتاح أبو غدة


كتاب الموقظة

مِنْ عَالَمِ الْجَاهِلِيَّةِ

وَالرَّحْلَةُ فِيهِ وَنَصْبِيْفُ عَلَى الْمَتَانِيْدَهِ وَالْأَبْوَابِ وَالشِّيْوخِ  
أَوِ الْعَلَلِ وَالظَّرَافِ وَعَرْفَتُ شَيْبَهُ أَكْدَشَهُ وَفَدَ صَفَّهُ  
شَيْبَهُ بَعْضُ شَيْوَخِ الْقَاصِفَهِ أَيْمَنِ بَعْلَهُ بْنِ الْمَزَاعِ وَصَنْغَوَانِ  
عَالِبِهِ لَهُدَهُ الْأَنْوَاعِ وَكُلِّ نَلْهُ بَحْضُهُ ظَاهِرُ النَّفَرِيْنِ مُسْتَعْنِيْهِ  
عَنِ النَّفَلِ وَحَصْرِهِ مُنْعَنِدُهُ فَلَيْهُ أَجْرٌ يَتَبَوَّطُ طَاهَهُ وَلَهُ دَاءُ  
الْمُوْقَنِ وَالْمَارِيِّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ<sup>ر</sup> <sup>ر</sup> <sup>ر</sup>

١٠ حرالسا والسلام الصواب  
علقة لفترة افق العياد واحوجه الى البراكوا ذا ابراهيم بن شر  
ابو جعفر الرضا وحاجي حامله للرسالة بالبغداد وغفاره له ولوله الدينه  
وذلك في بيت الحداش العريض في المدرسة الصلاحية بباب  
خطبة ابن الخطيب التي استقر صياغتها عن يوم الثلاثاء ١٤٧٢ عشر زهراء الاول  
من شهر شعبان سنة اثنين وثلاثين وثمانين وثمانمائة احتذى الله تقديرها  
واحدة من كل معلم على حسب سيدنا محمد والدروهم قلم حسينا اللهم قلم حسينا اللهم  
وكانت النكحة التي تعلقها منها وهو يحيى الشيخ العام العام العظيم  
المفقن ابي عاصي العليل بن شرف العذري انتقام للدهري وحياته طيبة جداً المست  
أخذت بالآخر مما قد انتهت به - بحسب الفخراني فلت كتب من  
من قال لي تشرط لا الاق لم شبهها في مalf الدهري يا مولاي قد صدقني

آخر «نخبة الفكر» للحافظ ابن حجر، بخط البقاعي



الظاهر الذي أحدث فلاديمير العالم والمتقوى في الخبر فلصعوبة  
اختياع هذه الشراط في المذكورة في خطأ خطأ الخبر والتقدير  
المختلف والمختلف قرئ في آخر تمهيده ما يشير  
وكثير وقد ندر في حمد بن عبيان وآبي الحجاج وأبي العلاء انتشار الصناعية  
ووجهين عنوانه الواضح العجاج وحمد بن عثمان الهاشمي  
وتشتت من محمد راه ولذلك لم يتم تقييم محمد بن عثمان الهاشمي  
على أنها انتهت القترة التي يرى عمر رضاها العواطف والروحي في اللهم الذي يسع  
صباها على حكمه حكمه خاتمة عشرة كالواشرة اسرة ملوكه ونهاية  
وأحمد الله تعالى وصل للصلة منكم محمد حاتم السنف وخلال ذلك ومحبته

آخر «الموقظة» للحافظ الذهبي، بخط البقاعي، وهي نسخة (د)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والصلاوة والسلام على محمد وآلـه وصحبه .  
رَبُّ زِدْنِي عِلْمًا، وَوَفَّقْ يَا كَرِيمَ .

أما بعد ،

قال الشيخ الإمام العالم العلامة، الرحل المحقق<sup>(١)</sup> ، بحر الفوائد، ومعدن الفرائد، عمدة الحفاظ والمحدثين، وعدة الأئمة المحققين، وأخر المجتهدين، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الدمشقي رحمه الله ونفعنا بعلومه وجميع المسلمين<sup>(٢)</sup> :

(١) الرحل بضم الراء وسكون الحاء: العالم الذي يرحل إليه من الآفاق، لسعه علمه وتفوقه فيه.

(٢) جاءت البداءة في النسختين: (الأصلين) مختلفة، ففي «ب» هكذا: (بسم الله الرحمن الرحيم. والصلاوة والسلام على محمد وآلـه وصحبه. أما بعد فيقول الإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي الدمشقي: الحديث الصحيح . . .). وجاءت البداءة في «د» كما أثبته أعلاه، سوى قوله: (والصلاوة والسلام على محمد وآلـه وصحبه. أما بعد)، سوى قوله في اسم الذهبي ونسبيه: (بن أحمد) و(الدمشقي)، فإن ذلك مثبت. من «ب».

## ١ - الحديث الصحيح :

هو ما دَارَ عَلَى عَدْلٍ مُتَقِنٍ وَاتَّصَلَ سَنَدُهُ . فإنْ كَانَ مُرْسَلًا فَيُ  
الاحتجاج به اختلاف .

وَزَادَ أَهْلُ الْحَدِيثِ : سَلَامَتَهُ مِنَ الشَّذْوَذِ وَالْعِلَّةِ . وَفِيهِ نَظَرٌ عَلَى  
مَقْتَضِي نَظَرِ الْفَقَهَاءِ ، إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْعِلَّلِ يَأْبُونَهَا<sup>(١)</sup> .

فَالْمُجْمَعُ عَلَى صِحَّتِهِ إِذَا : الْمَتَّصِلُ السَّالِمُ مِنَ الشَّذْوَذِ وَالْعِلَّةِ ،  
وَأَنْ يَكُونَ رُوَايَهُ ذُو ضَبْطٍ وَعِدَالَةٍ وَعَدْمٍ تَدْلِيسٍ .

فَأَعْلَى مَرَاتِبِ الْمَجْمَعِ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup> :  
مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبْنَى عُمَرَ .

أَوْ : مَنْصُورٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup> .

(١) في «د»: (يَأْبُونَ أَنْهَا عِلَّةً) . وعبارة ابن دقيق العيد في «الاقتراح»: «إِنَّ  
كَثِيرًا مِنَ الْعِلَّلِ الَّتِي يُعَلَّلُ بِهَا الْمُحَدِّثُونَ الْحَدِيثَ ، لَا تَجْرِي عَلَى أَصْوَلِ الْفَقَهَاءِ» .  
انتهى .

وذكر الحافظ السخاوي في «فتح المغبى» ١: ١٣ قول ابن دقيق العيد هذا، ثم  
أورد له مثلاً فقال: «ومن المسائل المختلف فيها – بين المحدثين والفقهاء – ما إذا  
أثبتَ الرَّاوِي عَنْ شِيخِهِ شَيْئاً، فنفاه مِنْ هُوَ أَحْفَظُ، أَوْ أَكْثُرُ عَدْدًا، أَوْ أَكْثُرُ مَلَازِمَةً مِنْهُ،  
فَإِنَّ الْفَقِيهَ وَالْأَصْوَلِيَّ يَقُولُانِ: الْمَبْثُوتُ مَقْدَمٌ عَلَى النَّافِي فِي قَبْلِهِ، وَالْمُحَدِّثُونَ يَسْمُونُهُ  
شَادِداً، لَأَنَّهُمْ فَسَرُوا الشَّذْوَذَ الْمُشَرَّطَ نَفِيَ هُنَّا: بِمُخَالَفَةِ الرَّاوِي فِي رَوَايَتِهِ مِنْ  
هُوَ أَرجُحُ مِنْهُ، عَنْدَ تَعْسُرِ الْجَمْعِ بَيْنِ الرَّوَايَتَيْنِ» .

(٢) وقع في «ب»: (فَأَعْلَى مَرَاتِبِ الْمَجْمَعِ عَلَيْهِ) . وهو خطأ .

(٣) هذه المرتبة ذكرها الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ٥٥، بلفظ:  
«سفيان بن سعيد الثوري، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم بن يزيد النخعي، عن

أو: الزهريُّ، عن سالم، عن أبيه.

أو: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

ثم بعدهُ:

مَعْمَرٌ، عن هَمَّامٍ، عن أبي هريرة.

أو: ابنُ أبي عِرْوَةَ، عن قتادة، عن أنس.

أو: ابنُ جُرَيْجَ، عن عطاءَ، عن جابر، وأمثاله.

ثم بعدهُ في المرتبة:

اللَّيثُ<sup>(١)</sup>، وزهيرُ<sup>(٢)</sup>، عن أبي الزَّبَيرِ<sup>(٣)</sup>، عن جابر.

أو: سِمَاكُ<sup>(٤)</sup>، عن عِكْرَمَةَ<sup>(٥)</sup>، عن ابن عباس.

= علقمة بن قيس النخعي، عن عبد الله بن مسعود». انتهى. ومن سياقته عُرف نسبُ كل واحد منهم.

(١) الليث هو أبو الحارث الليث بن سعد الفهيمي المصري، الفقيه الإمام المجتهد. مات سنة ١٧٥. روى له الجماعة.

(٢) زهير هو أبو خَيْثَمَة زهير بن معاوية الحُجَفَنِي الكوفي. مات سنة ١٧٢ أو ١٧٣ أو ١٧٤. روى له الجماعة. ووقع في «تقريب التهذيب» في طبعة مصر المحققة، وكذا طبعة لكنو سنة ١٣٥٦ المحققة هكذا: (مات سنة اثنين وثلاثين، أو ثلاث، أو أربع وسبعين – يعني بعد المئة –). انتهى. ولفظ (ثلاثين) هنا بعد لفظ (اثنين) مقحّم خطأً من الناسخ، فاعرفه.

(٣) وأبو الزبير هو محمد بن تَدْرُس الأسدي المكي. مات سنة ١٢٦. روى له الجماعة.

(٤) سِمَاك هو أبو المغيرة سِمَاك بن حرب الذهلي الكوفي. مات سنة ١٢٣. روى له مسلم وأصحاب السنن الأربع.

(٥) عِكْرَمَة هو عِكْرَمَة بن عبد الله، مولى ابن عباس. مات سنة ١٠٧. روى له الجماعة.

أو: أبو بكر بن عيّاش، عن أبي إسحاق<sup>(١)</sup>، عن البراء.  
أو: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، ونحو ذلك من أفراد البخاري أو مسلم.

## ٢ - الحَسْنُ :

وفي تحرير معناه اضطراب، فقال الخطابي رحمه الله:

هو ما عُرِفَ مَخْرُجُهُ وَاشْتَهَرَ رِجَالُهُ، وَعَلَيْهِ مَدَارُ أَكْثَرِ الْحَدِيثِ،  
وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُهُ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ، وَيَسْتَعْمِلُهُ عَامَّةُ الْفَقَهَاءِ.

وهذه عبارة ليست على صناعة الحدود والتعريفات<sup>(٢)</sup>،  
إذ الصحيح ينطبق ذلك عليه أيضاً<sup>(٣)</sup>، لكن مراوده مما لم يبلغ درجة  
الصحيح.

فأقول<sup>(٤)</sup>: الحَسْنُ ما ارتقى عن درجة الضعيف، ولم يبلغ  
درجة الصحة.

(١) هو التابعي الجليل: أبو إسحاق السّبِيعي (عَمْرو بن عبد الله الكوفي الهمданاني)، ولد سنة ٢٩، ومات سنة ١٢٦ أو بعدها، عن نحو مئة سنة، روى له الجماعة.

(٢) وقع في «ب»: (وهذه العبارة ليست صناعية الحدود والتعريفات). وفيها تحريف.

(٣) وقع في «ب»: (إذ الصحيح ينطلق ذلك...). وفي «د»: (والصحيح منطبق ذلك...)، فأثبتت منها ما ترى.

(٤) في «ب»: (فيقال).

وإن شئت قلت<sup>(١)</sup>: الحَسْنُ مَا سَلِمَ من ضعفِ الرُّواةِ. فهو حينئذ داخل في قسم الصحيح<sup>(٢)</sup>.

و حينئذ<sup>(٣)</sup> يكونُ الصَّحِيحُ مراتبَ كَمَا قَدَّمْنَاهُ، وَالْحَسْنُ ذَا رُتبَةِ دُونَ تَلْكَ الْمَرَاتِبِ، فجاءَ الْحَسْنُ مثلاً فِي آخِرِ مَرَاتِبِ الصَّحِيحِ<sup>(٤)</sup>.

وَأَمَّا التَّرْمِذِيُّ فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ خَصَّ هَذَا النَّوْعَ بِاسْمِ الْحَسْنِ<sup>(٥)</sup>، وَذَكَرَ أَنَّهُ يُرِيدُ بِهِ أَنْ يَسْلِمَ رَاوِيهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُتَهَمًا، وَأَنْ يَسْلِمَ مِنَ الشَّدُوذِ، وَأَنْ يُرَوَى نَحْوُهُ مِنْ غَيْرِ وِجْهٍ.

وَهَذَا مَشْكُلٌ أَيْضًا عَلَى مَا يَقُولُ فِيهِ: حَسْنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوِجْهِ.

وَقِيلَ: الْحَسْنُ مَا ضَعَفَهُ مَحْتَمِلٌ، وَيَسْوَغُ الْعَمَلُ بِهِ.  
وَهَذَا أَيْضًا لَيْسَ مَضْبُوطًا بِضَابِطٍ يَتَمَيَّزُ بِهِ الضَّعْفُ الْمَحْتَمِلُ.

(١) لفظ: (قلت) من «ب».

(٢) جملة: ( فهو حينئذ داخل في قسم الصحيح) من «ب» فقط.

(٣) جاء في «د»: (فحينئذ...). وجاء في «ب»: (و حينئذ يكون للصحيح مراتب، والحسن ذو رتبة كما قدمنا). وفي «د»: (كما قدمنا).

(٤) المثبت هنا من «د». وجاء في «ب»: (والحسن ذو رتبة دون تلك المراتب في الحسن مثلاً في آخر مراتب الصحيح). وهو تحريف عما أثبتناه.

(٥) تابع الحافظ الذهبي في قوله هنا: (الترمذى أول من خص هذا النوع باسم الحسن): شيخه الإمام الحافظ ابن تيمية رحمهما الله تعالى. والصواب أن استعمال (الحسن) موجود ومعرف قبل الترمذى بزمن طويل، كما بسطته فيما علقته على «قواعد في علوم الحديث» لشيخنا العلامة ظفر أحمد التهانوى رحمه الله تعالى، ص ١٠٨ - ٥٤٧، وفي الاستدراك هناك في آخر الكتاب ص ٥٤٨ - ٥٤٧، فانظره.

وقال ابن الصلاح رحمه الله : إِنَّ الْحَسَنَ قِسْمَانٌ :

أَحَدُهُمَا : مَا لَا يَخْلُو سَنَدُهُ مِنْ مَسْتَوْرٍ لَمْ تَتَحَقَّقْ أَهْلِيَتُهُ ، لَكِنَّهُ  
غَيْرُ مُغْفَلٍ وَلَا خَطَّاءٍ وَلَا مَتَّهُمْ ، وَيَكُونُ الْمَتَنُ مَعَ ذَلِكَ عُرْفًا مِثْلُهُ  
أَوْ نَحْوُهُ مِنْ وَجْهٍ آخَرٍ اعْتَضَدَ بِهِ .

وَثَانِيهِمَا : أَنْ يَكُونَ رَاوِيهٌ مَشْهُورًا بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ ، لَكِنَّهُ  
لَمْ يَلْعُجْ دَرْجَةً رِجَالِ الصَّحِيفَ ، لِقَصُورِهِ عَنْهُمْ فِي الْحَفْظِ وَالْإِتقَانِ ،  
وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْتَفَعُ عَنْ حَالِهِ مِنْ يُعَدُّ تَفْرُدُهُ مُنْكَرًا ، مَعَ عَدَمِ الشُّذُوذِ  
وَالْعِلْمِ .

فَهَذَا عَلَيْهِ مَؤَاخِذَاتٌ<sup>(١)</sup> .

وَقَدْ قَلَّتْ لَكَ : إِنَّ الْحَسَنَ مَا قَصَرَ سَنَدُهُ قَلِيلًا عَنْ رُتبَةِ  
الصَّحِيفَ . وَسَيَظْهُرُ لَكَ بِأَمْثلَةٍ .

ثُمَّ لَا تَطْمَعْ بِأَنَّ لِلْحَسَنِ قَاعِدَةً تَنْدَرُجُ كُلُّ الْأَحَادِيثِ الْحِسَانِ  
فِيهَا ، فَإِنَّا عَلَى إِيَاسٍ مِنْ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup> ، فَكُمْ مِنْ حَدِيثٍ تَرَدَّدَ فِيهِ الْحُفَاظُ ،  
هُلْ هُوَ حَسَنٌ أَوْ ضَعِيفٌ أَوْ صَحِيفٌ ؟ بَلْ الْحَافِظُ الْوَاحِدُ يَتَغَيَّرُ اجْتِهَادُهُ

(١) جاء هنا في حاشية «ب» مكتوبًا ما يلي : (هذا في توجيه كلام الخطابي  
بقوله : مراده ما لم يبلغ درجة الصحيح) .

(٢) رُسِّمَ فِي «ب» : (فَإِنَّا عَلَى إِيَاسٍ) . وجاء في شرح السيوطي لألفيته :  
«البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر»، بلفظ : (... فانا على ياس من ذلك).  
وإياس مصدر أيّس منه أيّساً وإياساً: يئس وانقطع رجاؤه منه. ويشّ منه يأساً: انقطع  
رجاؤه منه.

في الحديث الواحد، فيوماً يصفه بالصحة<sup>(١)</sup>، ويوماً يصفه بالحسن، ولربما استضعفه.

وهذا حقٌّ، فإنَّ الحديث الحسن يستضعفه الحافظ<sup>(٢)</sup> عن أنْ يُرقيه إلى رتبة الصحيح، فبهذا الاعتبار فيه ضعفٌ مَّا، إذ الحسن لا ينفك عن ضعفٍ مَّا<sup>(٣)</sup>، ولو انفكَ عن ذلك لصَحَّ باتفاق.

وقول الترمذى: (هذا حديث حسنٌ صحيح)، عليه إشكال، بأنَّ الحسن قاصرٌ عن الصحيح<sup>(٤)</sup>، ففي الجمع بين السُّمْتَيْن لحديثٍ واحدٍ مُجاذبَة<sup>(٥)</sup>.

وأجيب عن هذا بشيء لا ينهض أبداً، وهو أنَّ ذلك راجع إلى الإسناد، فيكون قد رُوي بأسنادٍ حسنٍ، وبأسنادٍ صحيحٍ<sup>(٦)</sup>. وحينئذ لو قيل: حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، لبطلَ هذا الجواب.

وحقيقة ذلك – أنَّ لو كان كذلك – أن يقال: حديث حسنٌ صحيح. فكيف العمل في حديثٍ يقول فيه: حسنٌ صحيح

(١) في «د»: (يوماً يصفه...).

(٢) في «ب»: (يستضعفه الحفاظ). وهو تحريف.

(٣) هذه الجملة ساقطة من «ب».

(٤) هذه الجملة ساقطة من «د».

(٥) هكذا هو مشكول مضبوط بالقلم في «د»: (السُّمْتَيْن). وجاء في «ب»: (القسمين).

(٦) جاء في «د»: (بأسناد صحيح وبأسناد حسن). والمثبت من «ب». وجاء في «د»: (وأجيب عن هذا بشيء لا ينهض بأنَّ ذلك راجع إلى الإسناد).

لا نعرف إلا من هذا الوجه. فهذا يُبطل قولَ من قالَ: أن يكون ذلك  
بإسنادين<sup>(١)</sup>.

ويُسْوِغُ<sup>(٢)</sup> أن يكون مُرادُه بالحسنِ المعنى اللغويُّ  
لا الاصطلاحِيُّ، وهو إقبالُ النفوسِ وإصاغَةُ الأسماءِ إلى حُسنِ  
مُتنَهِ، وجَزَالَةُ لفظهِ، وما فيهِ من الثوابِ والخيرِ، فكثيرٌ من المتون  
النبوية بهذهِ المثابةِ.

قال شيخنا ابنُ وَهْبٍ<sup>(٣)</sup>: فعلَى هذَا يَلْزَمُ إِطْلَاقُ الْحَسَنِ عَلَى

(١) هذا المقطع كله من «د» فقط.

(٢) في «ب»: (فيسوغ).

(٣) هو الإمام ابن دقيق العيد، كما أوضحت ذلك في (التقدمة) ص (٧).  
وترجم له المؤلف الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٤: ١٤٨١ - ١٤٨٤، ونعته بأشرف النعوت والألفاظ، فقال: «هو الإمام الفقيه المجتهد المحدث الحافظ العلام شيخ الإسلام، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطیع، القشیري المنفلوطي الصعيدي المصري، المالكي والشافعی، صاحب التصانیف، ولد سنة ٦٢٥، وتوفي بمصر سنة ٧٠٢ رحمه الله تعالى».

ثم أشار إلى مؤلفاته التي منها: «الإمام في أحاديث الأحكام»؛ و«الإمام في شرح الإمام» ولم يتم؛ و«أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام» في الحديث؛ و«الاقتراح في بيان الاصطلاح»، وهو أصل هذه الرسالة (الموقظة) كما أسلفته في (التقدمة)؛ و«تحفة الليب في شرح التقریب»؛ و«الأربعون الإلهیة» وغيرها.

واشتهر كأبيه وجده بابن دقيق العيد، وذلك أن جد أبيه، كان عليه طيلسان شديد البياض في يوم عيد، فقيل: كأنه دقيق العيد، فلقب به. والمؤلف الذهبي سماه هنا (ابن وَهْب) للإغراب على عادة بعض المحدثين، أو زيادةً في تعظيمه وتجيله كما أشرت إليه في (التقدمة).

= والمُؤلَّفُ الذهبي لقى شيخه الإمام ابن دقيق في رحلته إلى مصر، وسمع منه =

بعض الم الموضوعات)، ولا قائل بهذا<sup>(١)</sup>.

ثم قال: فأقول: لا يُشترط<sup>(٢)</sup> في الحَسَن قيد القصور عن الصحيح، وإنما جاء القصور إذا اقتصر على (حديث حَسَن)، فالقصور يأتيه من قيد الاقتصار<sup>(٣)</sup>، لا من حيث حقيقته وذاته<sup>(٤)</sup>.

ثم قال: فللرواية صفات تقتضي قبول الرواية، ولتلك الصفات درجات بعضها فوق بعض، كالتيقظ والحفظ والإتقان.

**فوجود الدرجـة<sup>(٥)</sup> الدنيا كالصدق مثلاً وعدم التهمـة، لا ينافـيه**

---

= وقرأ عليه، قال الناج السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى» ٩:٢٠١، في ترجمة الذهبي، وهو يتحدث عن رحلاته وسماعاته من العلماء في البلدان: «وسمِع بمصر من...، ومن شيخ الإسلام ابن دقيق العيد، ولما دخل إليه، وكان ابن دقيق العيد شديداً التحري في الإسماع، قال له: من أين جئت؟ قال: من الشام، قال: بم تعرَّف؟ قال: بالذهبي، قال: من أبو طاهر الذهبي؟ فقال له: المُخلص، فقال: أحسنت. فقال: من أبو محمد الهمالي؟ قال: سفيان بن عيينة، قال: أحسنت، أقرأ، ومكنته من القراءة حيثند إذ رأه عارفاً بالأسماء». انتهى.  
وأبو طاهر الذهبي هو: محمد بن عبد الرحمن بن العباس البغدادي الذهبي المُخلص. توفي سنة ٣٩٣. والمُخلص يقال: لمن يخلص الذهب من الغش. كما في ترجمته في «الأنساب» للسمعاني ١٢:١٤١.

(١) في «ب»: (ولا قائل بها).

(٢) في «ب»: (لا نشرط). وهو تحرير.

(٣) وقع في «ب»: (فالقصور ثابتة من قيد). وهو تحرير.

(٤) هكذا جاء في «د» مشكولاً بالقلم وهو كذلك في «الاقتراح» لابن دقيق العيد. وجاء في «ب»: (من حيث حقيقة ذاته). وهو تعبير ضعيف.

(٥) في «ب»: (الرُّتبة). هنا وفيما سيأتي. وفي «د»: (الدرجـة). وهو كذلك

وجودُ ما هو أعلى منه من الإتقان والحفظ. فإذا وُجِدَتْ الدرجة العُليَا، لم يُنافِ ذلك وجودُ الدُّنيا كالحفظ مع الصدق<sup>(١)</sup>، فَصَحَّ أَنْ يقال: (حسَنٌ) باعتبارِ الدُّنيا، (صَحِيحٌ) باعتبارِ العُليَا.

وَيَلْزَمُ على ذلك أن يكون كُلُّ صَحِيحٍ حَسَنًا، فَإِنْ لَزَمَ ذلك، وعليه عباراتُ المُتَقْدِمِينَ، فَإِنَّهُمْ قد يَقُولُونَ فِيمَا صَحَّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.  
قلتُ:

فَأَعْلَى مَرَاتِبِ الْحَسَنِ<sup>(٢)</sup>: بَهْرُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.  
وَ: عَمْرُو<sup>(٣)</sup> بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.  
وَ: مُحَمَّدٌ بْنُ عَمْرُو<sup>(٤)</sup>، عَنْ أَبِيهِ سَلَمَةَ<sup>(٥)</sup>، عَنْ أَبِيهِ هَرِيرَةَ.

= في «الاقتراح». وهو أولى أيضًا من حيث التناُسُ مع قوله فيما سبق قريباً: (ولتلك الصفات درجات بعضها فوق بعض).

(١) لفظ: (وجود)، وقع في «د» مشكولاً هكذا: (وجود الدُّنيا). أي بفتح الدال. والوجه كما أثبتته.

(٢) من قوله: (فَأَعْلَى مَرَاتِبِ الْحَسَنِ...). إلى قوله في ختام هذا البحث: (وَخَلَقَ سَوَاهِمْ). من زيادة المؤلف على «الاقتراح». إذ ليس فيه هذا المبحث.

(٣) من قوله هنا: (بن شعيب عن أبيه، عن جده)، إلى قوله بعد ثلاث صفحات تقريراً: (أبي حازم...). ساقط من «د». والمثبت هنا إنما هو من نسخة «ب» فقط. وسأعبر عن نسخة «ب» ما دامت منفردةً بلفظ: الأصل.

(٤) هو أبو عبد الله ويقال: أبو الحسن محمد بن عَمْرُو بن عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَاصَ اللَّيَثِي الْمَدْنِي. مات سنة ١٤٥. روى له الجماعة.

(٥) هو أبو سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ الزَّهْرِيُّ الْمَدْنِيُّ. قيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل، وقيل: اسمه كنيته، وبها ترجموا له في كتب الرجال. مات سنة ٩٤. روى له الجماعة.

و: ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التّيّمِي، وأمثال ذلك.  
وهو قِسْمٌ مُتَجَاذِبٌ بَيْنَ الصَّحَّةِ وَالْحُسْنَ، فَإِنَّ عِدَّةً مِنَ الْحُفَاظِ  
يَصْحِحُونَ هَذِهِ الْطَرِقَ، وَيَنْعَوْنَهَا بَأْنَهَا مِنْ أَدْنَى مَرَاتِبِ الصَّحِيحِ.

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْثَلَةً كَثِيرَةً يُتَنَازَعُ فِيهَا، بَعْضُهُمْ يُحَسِّنُونَهَا،  
وَآخَرُونَ يُضَعِّفُونَهَا، كَحَدِيثِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>، وَعَاصِمِ بْنِ  
ضَمْرَةَ، وَحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاءَ، وَخُصَيْفَ<sup>(٢)</sup>، وَدَرَاجِ أَبِي السَّمْحَ، وَخَلْقِ  
سِوَاهِمَ.

### ٣ - الضعيف:

ما نَقَصَ عَنْ دَرْجَةِ الْحَسَنِ قَلِيلًا.  
وَمِنْ ثُمَّ تُرَدَّدَ<sup>(٣)</sup> فِي حَدِيثِ أَنَّاسٍ، هَلْ بَلَغَ حَدِيثَهُمْ إِلَى دَرْجَةِ  
الْحَسَنِ أَمْ لَا؟.

وَبِلَا رِيبٍ فَخَلْقُ كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَوَسِطِينَ فِي الرِّوَايَةِ بِهَذِهِ الْمِثَابَةِ.  
فَآخِرُ مَرَاتِبِ الْحَسَنِ هِيَ أَوْلَى مَرَاتِبِ الْضَّعِيفِ.

أَعْنِي: الْضَّعِيفُ الَّذِي فِي «السَّنَنِ» وَفِي كُتُبِ الْفَقِهِاءِ، وَرُوَاَتْهُ

(١) هو الحارث بن عبد الله الأعور الكوفي الهمدانى الشيعي، من كبار علماء التابعين، توفي في خلافة ابن الزبير. مترجم له في «الميزان» ١: ٤٣٥ و«تهذيب التهذيب» ٢: ١٤٥.

(٢) هو خصيف بن عبد الرحمن الجزارى الحراني. مات سنة ١٣٨، مترجم له في «الميزان» ١: ١٥٦ و«تهذيب التهذيب» ٣: ١٤٣.

(٣) شُكُل في الأصل: (تردّد)، أي بفتح التاء والدال. وهو خطأ.

ليسوا بالمتروكين، كابن لهيأة، وعبدالرحمن بن زيد بن أسلم، وأبي بكر بن أبي مريم الحمصي، وفَرج بن فضالة، ورشدِين<sup>(١)</sup>، وخلقٍ كثير.

#### ٤ - المطروح<sup>(٢)</sup>:

ما انحطَّ عن رُتبة الضعيف.

(١) هو رشدين بن سعد المهرى المصرى. مات سنة ١٨٨ . مترجم له في «الميزان» ٤٩: ٢ و«تهذيب التهذيب» ٣: ٢٧٧ .

(٢) وقع هنا في الأصل بدل (المطروح) لفظ (المنكر). في حين أن (المنكر) سيأتي ذكره في النوع ١٤ ، ويأتي هناك تعريفه بعد نوع (الشاذ)، الذي جرَّت العادة بأن يُقرَّن بينهما، فيكون ذكر (المنكر) هنا تكراراً لا معنى له.

ورأيت في «فتح المغيث» للسخاوي ١: ٢٦٨ ، في آخر كلامه على (الحديث الموضوع)، قوله رحمة الله تعالى : «تتمة: يقع في كلامهم: (المطروح)، وهو غير (الموضوع) جزماً. وقد أثبته الذهبي نوعاً مستقلاً، وعرفه بأنه ما نزل عن الضعيف، وارتفاع عن الموضوع، ومثل له بحديث عمرو بن شمر، عن جابر الجعفي، عن الحسن – كما وقع في فتح المغيث، وصوابه: عن الحارث –، عن علي . وبجواهير، عن الضحاك، عن ابن عباس.

وقال شيخنا – أى الحافظ ابن حجر – وهو (المتروك) في التحقيق. يعني الذي زاده في «نخبته» و«توضيحيها»، وعرفه بالمتهم راويه بالكذب». انتهى كلام السخاوي .

فاستفدت من هذا النص أن لفظ (المنكر) الذي جاء هنا في (الموقفة)، إنما هو غلط من الناسخ ! بدلاً من لفظ (المطروح)، فلذا أثبته، والحمد لله على توفيقه. وسيقول المؤلف في ص ٦٧ «ويحرِّم عليه رواية الموضوع، ورواية المطروح . . .».

وَيُرَوَى فِي بَعْضِ الْمَسَا尼ِدِ الطُّوَالِ وَفِي الْأَجْزَاءِ، بَلْ وَفِي<sup>(١)</sup>  
«سِنَنِ ابْنِ مَاجَةَ» وَ«جَامِعِ أَبِي عِيسَى».  
مثُلُّ عَمْرُو بْنِ شَمْرٍ، عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلَيِّ.  
وَكَصَدَقَةَ الدَّقِيقِيِّ<sup>(٢)</sup>، عَنْ فَرِقَدِ السَّبَخِيِّ، عَنْ مُرَّةَ الطَّيْبِ، عَنْ  
أَبِي بَكْرٍ<sup>(٣)</sup>.  
وَجُوَيْرِ<sup>(٤)</sup>، عَنِ الضَّحَاكِ<sup>(٥)</sup>، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.  
وَحَفْصَ بْنَ عُمَرَ الْعَدَنِيِّ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانٍ، عَنْ عَكْرَمَةَ.  
وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ مِنَ الْمَتَرَوِكِينَ وَالْهَلْكَى، وَبَعْضُهُمْ أَفْضَلُ مِنْ  
بَعْضٍ<sup>(٦)</sup>.

(١) كذا في الأصل. وهو استعمال خاطئ شائع، وقع في كلام العلماء قديماً واستمر إلى يومنا هذا، ووجه الخطأ فيه أنَّ (بل) حرُفُ عطف، و(الواو) حرُفُ عطف، فلا يدخل حرُفُ العطف على مثله، فینبغى حذف الواو.

(٢) هو صدقة بن موسى الدقيق البصري. من أتباع التابعين. مترجم له في «الميزان» ٣١٢: ٢ و«تهذيب التهذيب» ٤: ٤١٨.

(٣) أي أبي بكر الصديق رضي الله عنه. ومرأة الطيب هو: مُرَّةُ بْنُ شَرَاجِيلَ الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ التَّابِعِيُّ، لُقْبَ بِالْطَّيْبِ، وِبِالْخَيْرِ، لِعِبَادَتِهِ، ماتَ سَنَةُ ٧٦. وروايته عن أبي بكر مرسلة، لم يدركه. كما في ترجمته في «تهذيب التهذيب» ١٠: ٨٩.

(٤) هو أبو القاسم جوَيْرِ بن سعيد الأزدي البلخي نزيل الكوفة. وقيل اسمه جابر، وجويير لقبه. مات بعد سنة ١٤٠. وهو ضعيف جداً. روى له أبو داود في «كتاب الناسخ» وابن ماجه.

(٥) هو أبو القاسم أو أبو محمد الضحاك بن مزاحم الهملاي الخراساني. مات بعد المئة. روى له أصحاب السنن الأربع.

(٦) وقع في الأصل: (وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ مِنَ الْمَتَرَوِكِينَ وَالْهَلْكَى، وَبَعْضُهُمْ أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ). وفيه تحريف صوابه ما أثبته.

## ٥ - المَوْضِعُ<sup>(١)</sup>:

ما كان مَتَّه مَخالفاً للقواعد، وراويه كذاباً<sup>(٢)</sup> ، كالأربعين الودعانية، وكتنسبة على الرضا المكذوبة عليه<sup>(٣)</sup>.

وهو مراتب، منه:

ما اتفقا على أنه كذب. ويُعرف ذلك بإقرار واضحه، وتجربة الكذب منه، ونحو ذلك.

ومنه: ما الأكثرون على أنه موضوع، والآخرون يقولون: هو حديث ساقط مطروح، ولا نجسُر أن نسميه موضوعاً.

ومنه: ما الجمورو على وهنه سقوطه، والبعض على أنه كذب.

ولهم في نقد ذلك طرق متعددة، وإدراك قويٌّ تضيق به.

(١) كُتب في حاشية الأصل: (المعلل). وهو خطأ، فإن البحث في الحديث (الموضوع).

(٢) أخرج بهذا القيد الثاني ما لم يخرج بالقيد الأول، فإن بعض الأحاديث الموضوعة لا تختلف القواعد، والأحاديث التي وضعها طائفة من الكاذبين، الذين كانوا لا يضعون إلا ما فيه أدبٌ ورُهْدٌ وموعظة، مما يُوافق المعرف من السنة، وقد أشرت إلى بعضهم وأقول لهم في كتابي: «لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث» ص ١٢٢.

(٣) انظر للكلام عليهما: «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» للعلامة علي القاري، وما علقته عليه في ص ٢٣٣ - ٢٣٩ و ٢٥٠ من الطبعة الثانية أو الثالثة.

عباراتهم<sup>(١)</sup>، من جنسِ ما يُؤتاه الصَّيرَفُ الْجَهِيدُ في نقدِ الذهب والفضة، أو الجوهرُ لِنَقْدِ الْجَوَاهِرِ وَالْفُصُوصِ لِتقويمِها.

فلكثرة ممارستهم للألفاظ النبوية، إذا جاءهم لفظُ ركك، يعني مُخالِفاً للقواعد، أو - فيه - المجازفةُ في الترغيب والترهيب، أو الفضائل، وكان بإسنادٍ مُظْلِمٍ، أو إسنادٍ مُضِيءٍ كالشمس في أثنائه رجلٌ كذاب أو وضعٌ، فيحكمون بـأَنَّ هَذَا مُخْتَلِقٌ<sup>(٢)</sup>، ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتتواطأُ أقوالُهُم فيه على شيءٍ واحدٍ.

وقال شيخنا ابنُ دقيق العيد: إقرارُ الراوي بالوضع، في رَدِّهِ، ليس بقاطعٍ في كونه موضوعاً، لجوازِ أن يكذبُ في الإقرارِ.

قلتُ: هذا فيه بعضُ ما فيه، ونحن لو افتحنا باب التجويز والاحتمالِ البعيد، لوقعنا في الوسوسَةِ والسفسطةِ<sup>(٣)</sup>!

(١) وقع في الأصل: (وإدانة قوي تضيق عنها عباراتهم). وهو تحريف عما أثبتته.

(٢) وقع في الأصل: (يعني مخالف للقواعد أو المجازفة في الترغيب... أو إسناد مضيءٍ كالشمس في إثباته أنه رجلٌ كذاب أو وضعٌ فيهيج حاله بـأَنَّ هَذَا مُخْتَلِقٌ). فصححتها كما ترى، والله تعالى أعلم.

(٣) تعقبَهُ الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة»، فقال: «وَفَهِمْ بعضاً من كلام ابن دقيق العيد أنه لا يُعمل بذلك الإقرارِ أصلًا، وليس ذلك مراده، وإنما نهى القطعَ بذلك، ولا يلزمُ من نفي القطعِ نفي الحكم، لأن الحكم يقعُ بالظنِّ الغالب، وهو هنا كذلك. ولو لا ذلك لما ساغ قتلُ المُقرِّرِ بالقتل، ولا رجمُ المعترِفِ بالزنا، لاحتمالِ أن يكونا كاذبين فيما اعترفا به».

نعم كثيّرٌ من الأحاديث التي وُسِّمتُ بالوضع، لا دليلٌ على وضعها<sup>(١)</sup>، كما أنَّ كثيراً من الموضوعات لا نرتابُ في كونها موضوعة.

## ٦ - المرسلُ:

عَلِمَ عَلَى مَا سَقَطَ ذَكْرُ الصَّحَابِيِّ مِنْ إِسْنَادٍ<sup>(٢)</sup>، فَيَقُولُ التَّابِعِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَيَقُولُ فِي الْمَرَاسِيلِ الْأَنْوَاعُ الْخَمْسَةُ الْمَاضِيَّةُ<sup>(٣)</sup>، فَمَنْ صَاحَبَ الْمَرَاسِيلِ:

(١) هذا الكلام لا يخلو من نظر طويل، ويحتاج إلى توجيه وتأويل، إن كانت مكذا هي عبارة المؤلف.

(٢) هذا التعريف للحديث (المرسل) قد قيل به. وعلى مَشَى صاحب المنظومة «البيكونية»، فقال فيها:

**وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطٌ**

وهذا التعريف متقدَّدٌ غيرُ محرَّرٌ، والأولى منه تعريف ابن دقين العيد في «الاقتراح»، فإنه قال: «المرسل، والمشهورُ فيه أنه ما سقط من منتهاء ذكر الصَّحَابِيِّ، بِأَنْ يَقُولَ التَّابِعِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». انتهى. فجعلَ عُمَدَتَهُ قولَ التَّابِعِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وهو ملaci. والصَّحِيحُ في تعريف (المرسل) ما قاله الحافظ العراقي في «ألفيته» في المصطلح:

مَرْفُوعٌ تَابِعٌ عَلَى الْمَشْهُورِ مُرْسَلٌ أَوْ قَيْدُهُ بِالْكَبِيرِ أَوْ سَقَطٌ رَأِيَّهُ مِنْهُ، دُوْ أَقْوَالٍ وَالْأَوْلُ الْأَكْثَرُ فِي اسْتِعْمَالٍ

(٣) يعني: الصحيح، والحسن، والضعف، والمطروح، والموضوع.

مرسلٌ سعيد بن المسيب.

و : مرسلٌ مسروق<sup>(١)</sup>.

و : مرسلٌ الصنابحي<sup>(٢)</sup>.

و : مرسلٌ قيس بن أبي حازم<sup>(٣)</sup>، ونحو ذلك.

فإنَّ المرسل إذا صَحَّ إلى تابعيٍّ كبيرٍ، فهو حُجَّةٌ عند خلقٍ من  
الفقهاء.

فإنْ كان في الرِّوَاةِ ضَعِيفٌ إلى مثلِ ابنِ المَسِيبِ، ضَعُفَ  
الْحَدِيثُ مِنْ قِبَلِ ذَلِكَ الرَّجُلِ، وَإِنْ كَانَ مُتَرَوِّكًا، أَوْ سَاقِطًا: وَهُنَّ  
الْحَدِيثُ وَطُرِحَ.

ويُوجَدُ في المراسيل موضوعات.

نعم وإن صَحَّ الإسنادُ إلى تابعيٍّ متَوَسِّطِ الطبقة<sup>(٤)</sup>، كمراسيل

(١) هو مسروقُ بن الأَجْدَعَ الْهَمْدَانِيَّ الْكُوفِيُّ، التَّابِعِيُّ الْفَقِيهُ، الْعَابِدُ تَلَمِيذُ  
الصَّاحِبِيِّ الْجَلِيلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، مَاتَ سَنَةً ٦٣. مُتَرَجِّمُ لَهُ فِي  
«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» ١٠: ١٠٩.

(٢) هو عبد الرحمن بن عُسَيْلَةَ الصَّنَابِحِيَّ الْمُرَادِيُّ، ثَقَةُ ثَقَلَيْنِ، مِنْ كُبارِ التَّابِعِينَ،  
قَدِيمُ الْمَدِينَةِ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَمْسَةِ أَيَّامٍ. مَاتَ بَيْنَ سَنَةِ ٧٠  
وَ٨٠ مِنَ الْهِجْرَةِ. مُتَرَجِّمُ لَهُ فِي «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» ٦: ٢٢٩.

(٣) هنا عند لفظ (ومرسل قيس بن) انتهى النقصُ والسقطُ الواقعُ في نسخة  
(٥). وتوافقُ الأَصْلَانِ بعده.

(٤) وقع في «ب»: (نعم وإن صَحَّ الْحَدِيثُ...). وَالصَّوَابُ المُثْبِتُ  
من (٥).

مجاهد، وإبراهيم<sup>(١)</sup>، والشعبي، فهو مرسل جيد، لا بأس به، يقبله قومٌ ويرده آخرون.

ومن أوهى المراسيل عندهم: مراسيل الحسن<sup>(٢)</sup>.

وأوهى من ذلك: مراسيل الزهرى، وقتادة، وحميد الطويل، من صغار التابعين.

وغالب المحققين يُعدون مراسيل هؤلاء مُعَضَّلاتٍ ومنقطعات، فإن غالباً روايات هؤلاء عن تابعيٍّ كبير، عن صحابيٍّ، فالظنُّ بمُرْسِلِه أنه أسقطَ من إسناده اثنين<sup>(٣)</sup>.

## ٧ - المُعَضَّل<sup>(٤)</sup>:

هو<sup>(٥)</sup> ما سقط من إسناده اثنان فصاعداً<sup>(٦)</sup>.

## ٨ - وكذلك المنقطع<sup>(٧)</sup>:

فهذا النوع قلٌّ من احتجَّ به.

(١) هو إبراهيم بن يزيد النخعي الكوفي، فقيه العراق الثقة الإمام، مات سنة ٩٦. مترجم له في «تهذيب التهذيب» ١: ١٧٧.

(٢) هو الحسن البصري أبوسعيد، الإمام الراشد المشهور سيد التابعين. مات سنة ١١٠. مترجم له في «تهذيب التهذيب» ٢: ٢٦٣.

(٣) لفظ: (من إسناده)، ساقط من «ب».

(٤) وقع في «د»: (والمعضل)، بالواو. وهي مزيدة خطأ، إذ باقي الأنواع حالية من الواو.

(٥) لفظ: (هو)، زيادة من «ب».

(٦) أي متوالين.

(٧) كذا في الأصل. وهو كما ترى لا يحمل تعريفاً مغايراً للنوع الذي قبله.

وأجَوْدُ ذلِكَ مَا قالَ فِيهِ مالِكُ: بَلْغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: كَذَا وَكَذَا. إِنَّ مَالِكًا مُتَبَثِّتًا، فَلَعْلَّ بِلَاغَاتِهِ أَقْوَى مِنْ مَرَاسِيلِ مِثْلِ حُمَيْدٍ، وَقَتَادَةَ.

## ٩ - الموقوف:

هُوَ مَا أَسْبَنَ إِلَى صَحَابِيَّ مِنْ قَوْلِهِ أَوْ فَعْلِهِ.

## ١٠ - وَمُقَابِلُهُ الْمَرْفُوعُ:

وَهُوَ مَا نُسِّبَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِ أَوْ فَعْلِهِ<sup>(١)</sup>.

= في حين أنَّ (المنقطع) لديهم يغاير (المعرض)، فتأمل. والمنقطع: ما سقط من إسناده واحدٌ أو اثنانٌ – أو أكثر – غير متاليٍ.

ثم إنَّ المؤلِّف الذهبي أغلَّل نوع (المنقطع)، وهو مذكور في كتاب شيخه ابن دقِيق العيد: «الاقتراح»، الذي هو أصل كتابه، فيه: «المنقطع وهو غير المنقطع، وهو ما رُويَ عَنْ دُونِ الصَّحَابِيِّ وَقُطِّعَ عَلَيْهِ». انتهى. وعبارة ابن الصلاح: «المنقطع ما جاءَ عَنِ التَّابِعِينَ مَوْقِفًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْوَالِهِمْ أَوْ أَفْعَالِهِمْ».

(١) في هذا التعريف قصور، إذ أَغْلَلَ منه ذكر (التقرير). وهو مذكور في «الاقتراح» فلعله سقط من الأصل. وقد عرَّفَ الحافظُ ابنُ حجرَ (المرفوع) في مَتنِ «نَخْبَةِ الْفِكْرِ» بقوله: «مَا انتَهَى إِسْنَادُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَصْرِيحاً، أَوْ حُكْمًا، مِنْ قَوْلِهِ، أَوْ فَعْلِهِ، أَوْ تَقْرِيرِهِ». انتهى.

قال العلامة علي القاري في «شرح شرح النخبة» ص ١٦٦ «ومثال المرفوع من التقرير تصريحاً أن يقول الصحابي: فعلت بحضور النبي صلى الله عليه وسلم كذا، أو يقول غيره: فعل بحضور النبي عليه الصلاة والسلام كذا، ولا يذكر إنكار النبي صلى الله عليه وسلم لذلك الفعل الذي فعل بحضورته، من فعل المتكلّم أو غيره، سواء قرره صريحاً، أو حكمَ بـأن سكت عليه». انتهى. وانظر (النَّتْمَةُ الأولى في بيان

## ١١ - المتصل<sup>(١)</sup>:

ما اتصل سنه، وسلمه من الانقطاع، ويصدق ذلك على المرفوع والموقوف<sup>(٢)</sup>.

## ١٢ - المُسْنَد:

هو ما اتصل سنه بذكر النبي صلى الله عليه وسلم .  
وقيل: يدخل في المسند كل ما ذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم ، وإن كان في أثناء سنه انقطاع .

## ١٣ - الشاذ:

هو ما خالف راويه الثقات<sup>(٣)</sup>، أو : ما انفرد به من لا يحتمل حاله قبول تفرده<sup>(٤)</sup>.

## ١٤ - المنكَر:

وهو ما انفرد الراوي الضعيف به . وقد يُعد مفرد الصدوق منكراً<sup>(٥)</sup>.

(١) جاء في «د»: (الموصول). والمثبت من «ب».

(٢) وقع في «ب»: (ويصدق على ذلك المرفوع والموقوف). وفي «د»: (ويصدق على المرفوع والموقوف)، فأثبته كما ترى.

(٣) وقع في «ب»: (ما خالف رواته الثقات). وهو تحريف.

(٤) وقع في «ب»: (قبول وتفرده). وهو خطأ.

(٥) وسيعرض المؤلف لبحث المنكَر ثانيةً فيما يأتي، انظر ص ٧٧. هذا، =

## ١٥ - الغريب:

ضدُّ المشهور.

فتارةً ترجُعُ غرابةَ إلى المتنِ، وتارةً إلى السند.

والغريبُ صادقٌ على ماصحٍ، وعلى مالم يصحُّ، والتفردُ يكونُ لما انفردَ به الراوي إسناداً أو متناً<sup>(١)</sup>، ويكونُ لما تفردَ به عن شيخٍ معينٍ، كما يقال: لم يروه عن سفيان إلا ابنُ مهديٍّ، ولم يروه عن ابن جرير إلا ابنُ المبارك.

## ١٦ - المُسْلِسلُ:

ما كان سنه على صفةٍ واحدةٍ في طبقاته. كما سلسلٌ  
بسمعتُ، أو كما سلسلٌ بالأولية إلى سفيان<sup>(٢)</sup>.

= وقد كثُر منهم إطلاق (المنك) على الحديث (الموضوع)، إشارةً منهم إلى نكارة معناه مع ضعفِ إسناده، وبطلاً ثبوته، كما تراه شائعاً متشاراً في كتب (الموضوعات) وكتب الضعفاء والمحروجين، مثل كتاب «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» للمؤلف الذهبي، و«تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنية الموضوعة» لابن عراق، وغير هذين الكتابين.

وانظر الإشارة إلى مواضع هذا الإطلاق، في هذين الكتابين وغيرهما، فيما كتبته في مقدمة «المصنوع لمعرفة الحديث الموضوع» للعلامة علي القاري ص ٢٠.

(١) وقع في «ب»: (يكون لمن انفرد...). وهو تحريف.

(٢) هكذا في «د». وجاء في «ب»: (كما تسلسل بسمتُ، أو كما تسلسل هنا إلى سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي قابوس مولى عبد الله بن عمرو بن العاص، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء).

وعامةُ المُسلسلاتِ واهية، وأكثُرُها باطلة، لکذبِ رواتها<sup>(١)</sup>.  
وأقواها المُسلسلُ بقراءة سُورة الصَّفَّ، والمُسلسلُ بالدمشقين،  
والمُسلسلُ بالمصريين، والمُسلسلُ بالمحمددين إلى ابن شهاب<sup>(٢)</sup>.

## ١٧ - المُعْنَى:

ما إسناده فلان عن فلان.

فمن الناس من قال: لا يُثبتُ حتى يَصُحُ لقاءُ الراوي بشيخه  
يوماً مَا، ومنهم من اكتفى بمجرد إمكان اللُّقِيِّ، وهو مذهبُ مُسْلِم،  
وقد بالغَ في الرد على مخالفِه<sup>(٣)</sup>.

(١) قال الحافظ ابن الصلاح في كتابه، في (النوع ٣٣ معرفة المُسلسل من الحديث): «وَقَلَّمَا تَسْلَمُ المُسلسلاتِ من ضُعْفٍ، أعني في وصف التسلسل، لا في  
أصل المتن، ومنه ما ينقطع تسلسله في وسْطِ إسنادِه، وذلك نقصٌ فيه، كالمُسلسل  
بأوْلِ حديثٍ سمعَه – يعني حديث: الراحمون يرحمون الرحمن... – على  
ما هو الصَّحِيحُ في ذلك».

(٢) انظر هذه الأحاديث الأربع المُسلسلة، في نهاية الرسالة، في (التممة  
الثانية) ص ١٠٣. وإنما أخَرْتُها إلى هناك لطولها.

(٣) نعم، لقد بالغ الإمام مسلم رحمة الله تعالى، في الرد على مخالفه تجهيلاً  
وتقريراً، وتهجيناً وتوبيناً، فوصفه بأنه من متحلي الحديث من أهل عصره، وبسوء  
الرَّوْيَةِ، ويأنُّ قوله قولَ مخترع مستحدثٍ مطروح من الأقوال الساقطة، وبأنه أقلُّ من أن  
يُعرَجَ عليه وينثار ذكره، وينبغي أن يُضرَبَ عن حكاياته صَفحاً لفسادِه، وإلماطِه  
وإدخالِ ذكرِ قائلِه، إذ الإعراضُ عنه أجدرُ أن لا يكون ذلك تبيهاً للجُهُالِ عليه.  
«غَيْرَ أَنَا لِمَا تَخْوِفُنَا مِنْ شُرُورِ العَوْاقِبِ، وَاغْتَرَرِ الجَهَلَةَ بِمُحْدَثَاتِ الْأَمْرِ، رَأَيْنَا =

ثم بقدر تيقن اللقاء، يُشترط أن لا يكون الراوي عن شيخه مدلساً<sup>(١)</sup>، فإن لم يكن حملناه على الاتصال<sup>(٢)</sup>، فإن كان مدلساً<sup>(٣)</sup>، فالظهور أنه لا يحمل على السماع.

ثم إن كان المدلس عن شيخه ذا تدليسٍ عن الثقات فلا بأس، وإن كان ذا تدليسٍ عن الضعفاء فمردود.

=الكشف عن فساد قوله، ورد مقالته بقدر ما يليق بها من الرد: أجدى على الأنام وأحمد للعاقبة إن شاء الله». إلى آخر ما قاله وأطال به وأسهب. ولطول كلامه وأهمية الوقوف عليه، أورده ملخصاً في آخر الرسالة في (التمة الثالثة)، وذكرت جملة من أقوال كبار العلماء، المفيدة لوجاهة قوله ومذهبه، ثم تعرّضت لبيان المعنى بالرد والنقد في كلامه، وأنه علي بن المديني رحمه الله تعالى، فانظر كل ذلك في (التمة الثالثة) في ص ١١٥.

وقال المؤلف الحافظ الذهبي في ترجمة الإمام مسلم بن الحجاج، في «سير أعلام النبلاء» ١٢ : ٥٧٣: «قال أبو بكر الخطيب: كان مسلم يناضل عن البخاري، حتى أروحش ما بينه وبين محمد بن يحيى بسببه.

قلت - القائل الذهبي - : ثم إن مسلماً لحدٍ في خلقه، انحرف أيضاً عن البخاري، ولم يذكر له حديثاً، ولا سماه في «صحيحه»، بل افتح الكتاب بالحط على من اشتَرط اللقي لمن روى عنه بصيغة (عن)، وادعى الإجماع في أن المعاصرة كافية، ولا يتوقف في ذلك على العلم بالتقائهما، ووين من اشتَرط ذلك. وإنما يقول ذلك أبو عبدالله البخاري، وشيخه علي بن المديني. وهو الأصول الأقوى. وليس هذا موضع بسط هذه المسألة». انتهى. وانظر (التمة الثالثة) في آخر الرسالة.

(١) لفظ (الراوي عن شيخه) ساقط من «ب».

(٢) جملة: (إإن لم يكن حملناه على الاتصال) ساقطة من «ب».

(٣) في «ب»: (فإن دلسَ).

فإذا قال الوليد<sup>(١)</sup> أو بقية<sup>(٢)</sup>: عن الأوزاعي<sup>(٣)</sup>، فواه، فإنهم يدلّسان كثيراً عن الهلّكى، ولهذا يتّقى أصحاب (الصحاح) حديث الوليد، فما جاء إسناده بصيغة عن ابن جرير<sup>(٤)</sup>، أو عن الأوزاعي، تجنبوه.

وهذا في زماننا يُعسر نقدُه على المحدث، فإن أولئك الأئمة كالبخاري وأبي حاتم وأبي داود، عاينوا الأصول، وعرفوا عللها، وأماماً نحن فطالت علينا الأسانيد، وفقدت العبارات المتينة، وبمثل هذا ونحوه دخل الدخل<sup>(٥)</sup> على الحاكم في تصرّفه في «المستدرك».

(١) هو الوليد بن مسلم القرشي الدمشقي أبو العباس، عالم الشام، ثقة، لكنه كان كثير التدليس والتسوية، مات سنة ٩٥. قاله الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب».

(٢) هو بقية بن الوليد الكلاعي الشامي الحفصي، أبو يُحْمَد، صدوق، لكنه كثير التدليس عن الضعفاء، مات سنة ٩٧. قاله الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب».

(٣) هو أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن يُحْمَد الشامي الفقيه، نزل بيروت في آخر عمره، فمات بها مُرابطاً سنة ١٥٧. ويقع في اسم جده: (يُحْمَد) تحريف إلى (محمد)، لشهرة هذا وغرابة ذاك، فاعرفه.

(٤) هو عبد الملك بن عبدالعزيز بن جرير المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلّس ويرسل، مات سنة ١٥٠. قاله الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب».

(٥) في «ب» و«د»: (الداخل). وهو تحريف، صوابه: الدخل، كما أثبته، ومعناه: العيب والنقص.

## ١٨ - المُدَلِّس:

ما رواه الرجل عن آخر ولم يسمعه منه<sup>(١)</sup>، أو لم يدركه.

فإن صرَح بالاتصال<sup>(٢)</sup> وقال: حدثنا، فهذا كذاب، وإن قال: عن، احتمل ذلك، ونظر في طبقته هل يدرك من هو فوقه؟ فإن كان لقيه فقد قررناه، وإن لم يكن لقيه فامكن أن يكون معاصره، فهو محل تردد، وإن لم يمكن فمقطع، كفتادة عن أبي هريرة.

وحكْم (قال): حكم (عن). ولهم في ذلك أغراض:

فإن كان لو صرَح بمن حدثه عن المسمى<sup>(٣)</sup>، لعرف ضعفه، فهذا غرض مذموم وجنائي على السنة، ومن يعاني ذلك جريء به<sup>(٤)</sup>، فإن الدين النصيحة.

(١) وقع في «د»: (عن آخر لم يسمعه منه). وفي «ب»: (عن آخر ما لم يسمعه منه). فأثبته كما ترى.

(٢) لفظ: (بالاتصال). زيادة من «ب».

(٣) وقع في «ب»: (إإن كان لوضوح بمن حدثه). وهو تحريف.

(٤) قوله: (يعاني ذلك). يقصد به: يفعله ويتعاطاه. وسيقول المؤلف أيضاً في بحث (المقلوب) في ص ٦٠: «ولن يفلح من تعانه». أي فعله وصنعه. وهذا المعنى لهذا الفعل مؤلَّد، من استعمالات أهل القرن الثامن، وليس في كتب اللغة التي بأيدينا، ففي «القاموس» وشرحه في (عني): «عانا: شاجر وقاساه». انتهى.

وإن فعله طلباً للعلو فقط، أو إيهاماً بتكثير الشيوخ<sup>(١)</sup> ، بأن يُسمّى الشيخ مرّة ويُكتنّى أخرى، وينسبه إلى صنعة أو بلد لا يكاد يعرف به<sup>(٢)</sup> ، وأمثال ذلك، كما تقول: حدثنا البخاري، وتقصد به من يُبَخِّرُ الناس، أو : حدثنا علي<sup>(٣)</sup> بما وراء النهر، وتعني به نهراً<sup>(٤)</sup>، أو حدثنا بزَيْد<sup>(٥)</sup>، وتُريد موضعًا

(١) وقع في «د»: (أو إيهاماً بتكثير الشيوخ).

(٢) في «ب»: (لا يُعرف به).

(٣) اسم (علي) أشهَرُ من يُطلق عليه عليٌّ بن المديني، شيخ البخاري.

(٤) ما وراء النهر: المعنى بالنهر هنا نَهْرُ جَيْحُون، قال العلامة ياقوت

الحموي في «معجم البلدان» ٤٥: «يراد بما وراء النهر: نَهْرُ جَيْحُون بخراسان، فما كان في شرقه سُمُّوه ما وراء النهر، وما كان في غربه فهو خراسان وولاية خوارزم.

خوارزم ليست من خراسان إنما هي إقليم برأسه».

(٥) زَيْد: اسم مدينة مشهورة باليمن، بينها وبين صناعة أربعون فرسخاً، وليس بعد صناعة أكبر منها، ولا أغنى من أهلها، ولا أكثر خيراً، وهي بلدة جميلة الهندسة والبناء، واسعة البساتين، كثيرة المياه والفاواكه، أحدثت في أيام المأمون سنة ٢٠٤، وينسب إليها جمّع كثير من العلماء، منهم: أبو قرفة موسى بن طارق الزبيدي قاضيها ومحدثها، وأحد الرواة في الكتب الستة، يروي عن الثوري وابن جرير وربيعة وغيرهم، وروى عنه جماعة منهم: إسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل وأثنى عليه خيراً، مات سنة ٢٠٣، وله كتاب «السنن». انتهى من «معجم البلدان» وغيره. قلت: ولشهرتها ذكرها الأديب الحريري المتوفى سنة ٥١٦، في «مقاماته»، في المقامة الرابعة والثلاثين. وسكن فيها في القرن الثامن الإمام اللغوي مجذ الدين (محمد بن يعقوب الشيرازي الفيروزآبادي) صاحب «القاموس المحيط»، وتوفي بها في سنة ٨١٧ رحمة الله تعالى. وأقام بها في القرن الثاني عشر حتى نُسب إليها: شارح «القاموس» الإمام المرتضى الرَّبِيدِي (محمد بن محمد البِلْجِرَامِي الْهِنْدِي)، ثم انتقل =

**بُقُوصٌ<sup>(١)</sup>**، أو : حَدَّثَنَا بَحْرَانٌ<sup>(٢)</sup>، وَتُرِيدُ قَرْيَةَ الْمَرْجُ<sup>(٣)</sup>، فَهَذَا مُحْتَمَلٌ، وَالْوَرَعُ تَرْكُهُ.

وَمِنْ أَمْثَالِهِ التَّدْلِيسُ : الْحَسَنُ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ<sup>(٤)</sup> . وَجَمِيعُهُمْ عَلَى أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ، لَمْ يَلْقَهُ<sup>(٥)</sup> . وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو هَرِيرَةَ . فَقِيلَ : عَنَّى بِحَدَّثَنَا : أَهْلَ بَلْدِهِ .

= عَنْهَا إِلَى مِصْرٍ وَتَوَفَّتِي بِهَا سَنَةُ ١٢٠٥ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى . وَقَدْ زَرَتْهَا فِي شَعْبَانَ مِنْ عَامٍ ١٣٩٨ ،

فَأَلْفَيْتُهَا قَدْ أَفَقَرْتُ مِنْ كَرَامَهَا وَلَمْ يَقِنْ فِيهَا الْفَضْلُ إِلَّا تَوَهُّمًا ! وَأَنْشَدَنِي بَعْضُ الْإِخْوَةِ الْيَمِينِيْنَ الْفَضَلَاءِ فِيهَا، عِنْدَ زِيَارَتِهَا يَبْتَيِنُ لَطِيفِينَ، هَمَا : زَبِيدٌ لَا تَسْكُنُ بِهَا وَعَنْ تَعَزَّ فَازَدَ جَرْ فَعَيْشُ هَذِي كَدِيرٌ وَمَاءُ تَلْكَ مِنْ صَبَرْ وَفِي هَذَا الْبَيْتِ الثَّانِي تُورِيَةُ لَطِيفَةٍ، إِذَ الْمَرَادُ بِالْعِيشِ هَنَا : الْخُبْزُ، وَكَانَ الْخُبْزُ فِيهَا فِي فَتْرَةٍ مِنَ الْأَيَّامِ الْمَاضِيَّةِ قَاتَمَ اللَّوْنُ يَضَرِّبُ إِلَى السَّوَادِ . وَالْمَرَادُ بِصَبَرٍ هَنَا : اسْمُ الْجَبَلِ الَّذِي فِي تَعَزَّ، وَمِنَ الْعَيْنِ الَّتِي فِيهِ يَشَرِّبُ أَهْلُهَا، وَمَاؤُهَا عَذْبٌ حُلُو فُرَاتٌ . وَمَعْذِرَةً مِنْ هَذِهِ الْاسْتِطْرَادَةِ، فَإِنَّهَا لَا تَخْلُو مِنْ فَائِدَةٍ وَطَرَافَةٍ .

(١) **بُقُوصٌ** : مَدِينَةٌ كَبِيرَةٌ، وَهِيَ أَعْظَمُ مُدُنِ الصَّعِيدِ فِي مِصْرٍ .

(٢) **بَحْرَانٌ** : مَدِينَةٌ قَدِيمَةٌ عَلَى طَرِيقِ الْمُوَصَّلِ وَالشَّامِ وَالرُّومِ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ الرُّهَا يَوْمَ، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ الرَّفَقَةِ يَوْمَانِ . وَبَحْرَانٌ أَيْضًا قَرْيَةٌ فِي غُوْطَةِ دَمْشَقِ .

(٣) **الْمَرْجُ** هَنَا، يَعْنِي بِهَا قَرْيَةٌ مِنْ غُوْطَةِ دَمْشَقِ . هَذَا وَقَعَتِ الْعَبَارَةُ فِي (ب) : (كَمَا يَقُولُ : حَدَّثَنَا الْبَخَارِيُّ، وَيَقْصُدُ مِنْ يَبْخُرُ النَّاسَ . أَوْ : حَدَّثَنَا زَبِيدٌ - كَذَا - وَيَرِيدُ مَوْضِعًا بِقُوْصٍ . أَوْ : حَدَّثَنَا نَجْرَانَ - كَذَا - وَيَرِيدُ قَرْيَةَ الْمَرْجِ) . اَنْتَهَى . وَلَا يَخْفِي مَا فِيهِ مِنَ السَّقْطَةِ .

(٤) **الْحَسَنُ** هَنَا : هُوَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، أَبُو سَعِيدٍ، الزَّاهِدُ الْعَابِدُ، تَقْدَمُ ذَكْرِهِ فِي ص ٤٢ .

(٥) لَفْظُ (لَمْ يَلْقَهُ). مِنْ (ب) . هَذَا، وَلِلْعُلَمَاءِ فِي (سَمَاعِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ مِنْ =

وقد يؤدي تدليس الأسماء إلى جهالة الراوي الثقة، فيُردد خبره الصحيح. فهذه مفسدة، ولكنها في غير «جامع البخاري» ونحوه، الذي تقرر أنَّ موضوعه للصحاح، فإنَّ الرجل<sup>(١)</sup> قد قال في «جامعه»: حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ . وَأَرَادَ بِهِ أَبْنَ صَالِحَ الْمَصْرِيَ<sup>(٢)</sup> . وَقَالَ: حَدَثَنَا

= أبي هريرة) اختلاف طويل، وقد استوفى الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» ١: ٨٨ - ٩١، ما قيل في (سماع الحسن منه وعدمه) استيفاءً حسناً.

وأثبتَ الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٢: ٢٦٩، سماعَ الحسن منه، أخذَ من حديث (المختلعتين) عند النسائي في «ستنته» ٦: ١٦٨، وفيه قولُ الحسن: «لم أسمع من أبي هريرة غير هذا الحديث». قال الحافظ ابن حجر: وإنَّه لا مطعن من أحدٍ في روايته، وهو يُؤيدُ أنه سمع من أبي هريرة في الجملة».

وجاء في «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٧: ١٥٨، أكثرُ من خبرٍ صريح بسماع الحسن من أبي هريرة. وقد قطع شيخنا العلامة المحقق أحمد شاكر رحمه الله تعالى: التردد في ثبوت رواية الحسن عن أبي هريرة، وأثبت بالأدلة الناطقة: سماع الحسن من أبي هريرة غير حديث، فانظر لزاماً تحقيقه هذا على «مسند الإمام أحمد» ١٢: ١٠٧ - ١١٨، كما أثبتَ سماعَ الحسن من (عثمان بن عفان) ١: ٣٨٧، و(عليٌّ بن أبي طالب) ٢: ١٨٨، و(عقيل بن أبي طالب) ٣: ١٧٩، و(ابن عباس) ٣: ٣١٨.

وانظر لنفي سماع الحسن من أبي هريرة «نصب الراية» ٢: ٤٧٤ و ٤٧٦، و«المقاصد الحسنة» للسخاوي ص ٣٤٢، وفيه «قال الترمذى: لم يسمع الحسن من أبي هريرة». وعلق عليه شيخنا العلامة عبد الله الصديق حفظه الله تعالى بقوله: «بل سمعَ منه، كما صرَّح به الحسنُ نفسه في أحاديث بأسانيد جياد، منها حديث في فضل سورة الدخان». انتهى ملخصاً مما علقته على «قواعد في علوم الحديث» لشيخنا التهانوى رحمه الله تعالى ص ٣٥٩ - ٣٦٠، بزيادة يسيرة.

(١) أي الإمام البخاري.

(٢) لفظ (المصري) من «ب». وهو أبو صالح عبد الله بن صالح بن محمد =

يعقوب . وأراد به : ابن كاسب<sup>(١)</sup> . وفيهما لين . وبكل حالٍ : التدليس منافٍ للإخلاص ، لما فيه من التزئن .

## ١٩ – المضطرب والمُعَلَّل<sup>(٢)</sup> :

ما رُوي على أوجهٍ مختلفة ، فيَعْتَلُ الحديث .

= الجُهْنِي المصري ، كاتبُ الليث . مات سنة ٢٢٠ . روى له البخاري متصلًا وتعليقًا وأبوداود والترمذى وابن ماجه . قال الحافظ الذهبي في «الميزان» ٤٤٢:٢ ، في ترجمة (ابن صالح المصري) هذا : «رَوَى عَنِ الْبَخَارِيِّ فِي «الصَّحِيفَةِ» عَلَى الصَّحِيفَةِ، وَلَكِنَّهُ يُدَلِّسُ فَيَقُولُ: حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، وَلَا يَسْبِبُهُ، وَهُوَ هُوَ». انتهى . وانظر أحدىثه التي يقول فيها البخاري : (حدثنا عبد الله) ، في ترجمته في «هدي الساري» للحافظ ابن حجر ٢:١٣٨ . وستأتي إشارةً لها في (الستمة الرابعة) ص ١٤٣ .

(١) هو يعقوب بن حميد بن كاسب المدنى ثم المكي ، وقد يُنسب إلى جده فيقال : (يعقوب بن كاسب) كما جاء هنا . مات سنة ٢٤١ . روى له البخاري في كتاب «أفعال العباد» وابن ماجه .

وروى البخاري في «صحيحه» في كتاب الصُّلح في (باب إذا اصطلحوا على صُلحٍ جَوْرٌ فَالصُّلحُ مَرْدُودٌ) ٣٠١:٥ ، وفي كتاب المغازى في (باب فضل من شهد بدرًا) ٣٠٧:٧ «عن يعقوب - غير منسوب - عن إبراهيم بن سعد». فقيل إنه : يعقوب بن حميد هذا ، وقيل : يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، وقيل : يعقوب بن محمد الزهرى ، وقيل : يعقوب بن إبراهيم بن سعد . والأول أشبه . وباقى الأقوال محتملة إلا الأخير ، فإنَّ البخاري لم يلق يعقوب بن إبراهيم بن سعد . انتهى من «تهذيب التهذيب» ١١:٣٨٣ . وانظر «فتح الباري» ٥:٣٠١ و ٧:٣٠٨ .

ووقع في «ب» : (وقال : حدثنا عبد الله ، وأراد به يعقوب بن كاسب) . وفيه خطأ ظاهر .

(٢) جاء في «د» : (المضطرب) . كما جاء في «الاقتراح» . وجاء في «ب» (المُعَلَّل) ، فإنَّ كان هو بحث (المُعَلَّل) فيه طرفٌ من بحث المضطرب ، فلذا جمعت =

فإن كانت العلة غير مؤثرة، بأن يرويه الثبت على وجهه، وبخلافه واه<sup>(١)</sup>، فليس بمحال. وقد ساق الدارقطني كثيراً من هذا النمط في «كتاب العلل»، فلم يُصب، لأنَّ الحُكم للثبات.

فإن كان الثبت أرسله مثلاً، والواهي وصله، فلا عبرة بوصيله لأمرین: لضعف راويه، ولأنه معلول بإرسال الثبات له.

ثم اعلم أنَّ أكثر المتكلِّم فيهم، ما ضعفهم الحفاظ<sup>(٢)</sup> إلا مخالفتهم للأثبات.

وإن كان الحديث قد رواه الثبت بإسناد، أو وقَّه، أو أرسله، ورفقاوه الأثبات يخالفونه، فالعبرة بما اجتمع عليه الثقات، فإنَّ الواحد قد يغلط. وهنا قد ترجح ظهورُ غلطه فلا تعليل، والعبرة بالجماعة.

وإن تساوى العدد<sup>(٣)</sup>، واختلف الحافظان، ولم يترجح الحكم لأحدِهما على الآخر، فهذا الضرب يسوقُ البخاري ومسلم الوجهين – منه – في كتابيهما<sup>(٤)</sup>. وبالأولى سوقهما لما اختلفا في لفظه إذا أمكن جمْع معناه<sup>(٥)</sup>.

= بينهما. ثم إن (المعلل) مما زاده الذهبي على كتاب شيخه في «الاقتراح»، إذ لم يذكره فيه ابن دقيق العيد، وذكر (المضطرب).

(١) هكذا في «ب». وجاء في «د»: (ومخالفه واه).

(٢) في «ب»: (ما ضعفهم النقاد).

(٣) في «ب»: (فإن تساوى...).

(٤) لفظ: (منه) زيادة مني على الأصلين.

(٥) وقع في «ب»: (... في لفظه أن يجمع إذا أمكن جمْع معناه). وفيه اضطراب وخلل.

ومن أمثلة اختلاف الحافظين: أن يسمى أحدهما في الإسناد ثقة، ويبدل الآخر بثقة آخر، أو يقول أحدهما: عن رجل، ويقول الآخر: عن فلان، فيسمى ذلك المبهم، وهذا لا يضر في الصحة.

فاما إذا اختلف جماعة فيه، وأتوا به على أقوال عدّة، فهذا يوهن الحديث، ويدل على أن راويه لم يتقنه.

نعم لو حَدَثَ به على ثلاثة أوجه ترجع إلى وجه واحد، فهذا ليس بمعنَّى، كأن يقول مالك<sup>(١)</sup>: عن الزهرى، عن ابن المُسِّبِ، عن أبي هريرة. ويقول عَقِيل<sup>(٢)</sup>: عن الزهرى، عن أبي سلمة<sup>(٣)</sup>. ويرويه ابن عيينة، عن الزهرى، عن سعيد<sup>(٤)</sup> وأبي سلمة معاً.

## ٢٠ - المُذْرَج:

هي ألفاظ تقع من بعض الرواية، متصلة بالمتّن، لا يَبْيَنُ للسامع<sup>(٥)</sup> إلا أنها من صُلْبِ الحديث، ويَدْلُلُ دليلاً على أنها من لفظِ

(١) في «ب»: (كما يقول مالك...). والمثبت أولى.

(٢) هو عَقِيل - بالضم - بن خالد بن عَقِيل - بالفتح - الأَيْلِي، المدنى ثم المصرى. مات سنة ١٤٤. من أئمَّةِ من روى عن الزهرى. مترجم له في «تهذيب التهذيب» ٧: ٢٥٥.

(٣) هو التابعى الجليل أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى. مات سنة ٩٤. مترجم له في «تهذيب التهذيب» ١٢: ١١٥.

(٤) هو التابعى الجليل سعيد بن المُسِّبِ القرشى المدنى، أحد الأئمَّةِ الفقهاء الكبار. مات سنة ٩٤. مترجم له في «تهذيب التهذيب» ٤: ٨٤.

(٥) في «ب»: (لا يَبْيَنُ للسامع).

راوٍ، بأن يأتي الحديث<sup>(١)</sup> من بعض الطرق بعبارة تفصل هذا من هذا. وهذا طريق ظني، فإن ضعف توقفنا أو رجحنا أنها من المتن، ويُبعد الإدراج في وسط المتن، كما لو قال: «من مَسَّ أَنْثِيَهُ وذَكَرَهُ فليتوضأ»<sup>(٢)</sup>.

وقد صنف فيه الخطيب تصنيفاً، وكثير منه غير مسلم له إدراجه<sup>(٣)</sup>.

(١) في «ب»: (بأن يروى الحديث).

(٢) عبارة ابن دقيق العيد في «الاقتراح» كما يلي: «ومما قد يضعف فيه – أي الإدراج – أن يكون مُدرجاً في أثناء لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم، لا سيما إن كان مقدماً على اللفظ المروي، أو معطوفاً عليه بواو العطف، كما لو قال: «من مَسَّ أَنْثِيَهُ وذَكَرَهُ فليتوضأ». بتقديم لفظ الأنثيين على الذكر، فها هنا يضعف الإدراج، لما فيه من اتصال هذه اللفظة بالعامل – أي ب فعل: مَسَّ – الذي هو من لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم». انتهى.

والحديث رواه أصحاب «السنن الأربعة» عن بُشْرَة بنت صفوان رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من مَسَّ ذَكَرَهُ فليتوضأ». انتهى. وروى الطبراني في «معجمه الوسط» حديث بُشْرَة من روایة عبد الحميد بن جعفر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُشْرَة مرفوعاً: «من مَسَ فَرْجَهُ وَأَنْثِيَهُ فليتوضأ وضوءه للصلوة». قال الطبراني: لم يقل فيه: (وَأَنْثِيَهُ عن هشام إلا عبد الحميد بن جعفر). انتهى من «نصب الراية» للحافظ الزيلعي ١: ٥٤ – ٥٥.

(٣) سَمِّي ابن الصلاح في «المقدمة» ص ١٠٨، في (النوع العشرين: المدرج) التصنيف بالاسم التالي «الفَصْلُ لِلْوَصْلِ، الْمُدْرَجُ فِي النَّقلِ»، وقال في مدحه: «فَشَفَى وَكَفَى». وسمّاه الحافظ ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» ص ٨٠، في النوع نفسه: «فَصْلُ الْوَصْلِ، لِمَا أُدْرِجَ فِي النَّقلِ»، وقال: «وَهُوَ كِتَابٌ حَافِلٌ مَفِيدٌ جَدًا». انتهى.

## ٢١ – ألفاظ الأداء<sup>(١)</sup> :

فـ (حدَثنا) وـ (سَمِعْتُ) لِمَا سُمِعَ من لفظ الشيخ<sup>(٢)</sup>. وأصطلاح

وقد وقفت في سنة ١٤٠٤ على نسخة نفيسة من هذا الكتاب، بالاسم الذي قاله الحافظ ابن الصلاح: «الفصل للوصل، المدرج في النقل»، في مكتبة طوبقيبو في إسطنبول، برقم (٦١٢. A) من مكتبة أحمد الثالث، في مجلد كبير الحجم، يقع في ٢٤٣ ورقة، وهي نسخة جميلة الخط، واضحة الصحة والضبط، وعليها آثار القراءة والمقابلة والمطالعة من العلماء الكبار، ومنهم الحافظ ابن حجر.

وجاء في وجه النسخة من أعلى يسار الصفحة: «أنهاء مطالعة ونقل منه نسخة مرتبة مختصرة الفقير إلى عون ربه أحمد بن علي بن حجر الشافعي عفا الله تعالى عنه». انتهى. فهي النسخة التي اختصر منها الحافظ ابن حجر هذا الكتاب، قال السيوطي في «تدريب الراوي» ص ١٧٨ بعد ذكر كتاب الخطيب: «على ما فيه من إعجاز، وقد لخصه شيخ الإسلام – ابن حجر – وزاد عليه قدرة مرتين وأكثر، في كتاب سماه: «تقريب المنهج بترتيب المدرج». انتهى.

وجاء في آخر النسخة: «وافق الفراغ من نسخه صحيحة يوم الاثنين، ثامن ذي الحجة سنة ست وسبعين وستمائة، على يد الفقير إلى الله أحمد بن محمد بن عمر الكُردي عفا الله عنه . . . . وبعدها: «قويل على نسخة شيخنا شمس الدين رحمه الله مخرجه، التي بخط يده، ووافق الفراغ يوم الاثنين ثاني وعشرين ذي الحجة من سنة ست وسبعين وستمائة».

وعلى النسخة تعليلات بخط بعض الحفاظ والعلماء من قرائتها، وفيها إفادات تتعلق بموضوع الكتاب. فهي نسخة من نفائس الأعلاق. يسر الله لها بعض المتقين لخدمتها ونشرها للعلماء.

(١) هذا العنوان ساقط من «ب». وهو معدود في (الاقتراح) بلفظ (العشرون

في التمييز بين ألفاظ الأداء في المصطلح).

(٢) لفظ: (لما سمع) ساقط من «ب».

على أنَّ (حدَثَنِي) لِمَا سَمِعْتَ منه وحْدَكَ، وَ(حدَثَنَا) لِمَا سَمِعْتَه مَعَ غَيْرِكَ. وبعْضُهُم سَوْغٌ (حدَثَنَا) فيما قرأه هو على الشِّيخ<sup>(١)</sup>.

وأما (أخْبَرَنَا) فصَادِقَةٌ على ما سَمِعَ من لفظ الشِّيخ، أو قرأه هو، أو قرأه آخَرُ على الشِّيخ وَهُوَ يَسْمَعُ. فلِفَظِ (الإخْبَارِ) أَعْمَّ من (التحْدِيثِ). و(أخْبَرَنِي) للمنفرد. وسَوْيِ الْمُحَقِّقُونَ كَمَالِكُ والبخاريُّ بين (حدَثَنَا) و(أخْبَرَنَا) و(سَمِعْتُ)<sup>(٢)</sup>، والأَمْرُ في ذَلِكَ واسِعٌ.

فَأَمَّا (أَنْبَأَنَا) و(أَنَا)<sup>(٣)</sup> فَكَذَلِكَ، لِكُنْهَا غَلَبَتْ فِي عُرْفِ الْمُتَأْخِرِينَ عَلَى الإِجَازَةِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «قَاتَلْتُ مِنْ أَنْبَأَكَ هَذَا؟ قَالَ: نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ»<sup>(٤)</sup>. دَالٌّ عَلَى التَّسَاوِيِّ. فَالْحَدِيثُ وَالْخَبْرُ وَالنَّبَأُ مُتَرَادِفَاتٌ.

وأما المغاربة<sup>(٥)</sup> فَيُطْلِقُونَ: (أَخْبَرَنَا)، عَلَى مَا هُوَ إِجَازَةٌ، حَتَّى إِنَّ بعْضَهُمْ يُطْلِقُ فِي الإِجَازَةِ: (حدَثَنَا)! وَهَذَا تَدْلِيسٌ. وَمِنَ النَّاسِ مِنْ عَدَّ (قالَ لَنَا) إِجَازَةً وَمُنَاوَلَةً.

وَمِنَ التَّدْلِيسِ أَنْ يَقُولَ الْمُحَدِّثُ عَنِ الشِّيخِ الَّذِي سَمِعَهُ، فِي أَماْكِنَ لَمْ يَسْمَعْهَا: قُرِيءَ عَلَى فَلَانٍ: أَخْبَرَكَ فَلَانٌ. فَرِبِّمَا فَعَلَ ذَلِكَ

(١) هَكَذَا فِي «بٌ». وَجَاءَ فِي «دٌ»: (فيما يَقْرُؤُهُ). وَهَذَا لَفْظُ (الاقتراحِ).

(٢) لَفْظُ: (وَسَمِعْتُ). مِنْ «بٌ». وَلَيْسُ فِي «دٌ».

(٣) لَفْظُ: (أَنَا) اختصار للفظ (أَخْبَرَنَا).

(٤) مِنْ سُورَةِ التَّحْرِيمِ، الْآيَةُ ٣.

(٥) عَبَارَةُ (الاقتراحِ): «وَمَا الْعَبَارَةُ عَنِ الإِجَازَةِ، فَمِنَ النَّاسِ مِنْ يُطْلِقُ فِيهَا: أَخْبَرَنَا، وَهُمْ قَوْمٌ مِنَ الْمَغَارِبَةِ». وَهِيَ أَدْقٌ.

الدارقطني يقول: قُرِيءَ عَلَى أَبِي القَاسِمِ الْبَغْوَى: أَخْبَرَكَ فَلَانَ<sup>(١)</sup>.  
وقال أبو نعيم: قُرِيءَ عَلَى عَبْدَاللهِ بْنَ جَعْفَرَ بْنَ فَارِسَ<sup>(٢)</sup>: حَدَثَنَا  
هَارُونَ بْنَ سَلِيمَانَ.

وَمِنْ ذَلِكَ (أَخْبَرَنَا فَلَانُ مِنْ كِتَابِهِ)، وَرَأَيْتُ ابْنَ مُسَيْبَ  
يَفْعُلَهُ<sup>(٣)</sup>. وَهَذَا لَا يَنْبَغِي إِنْهُ تَدْلِيسٌ، وَالصَّوَابُ قَوْلُكَ<sup>(٤)</sup>: فِي كِتَابِهِ.

(١) قال المؤلف الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٣: ٩٩١ و ٩٩٤، في  
ترجمة الدارقطني (علي بن عمر الدارقطني البغدادي): «سمع البغوي... ، قال ابن  
طاهر: للدارقطني مذهب خفي في التدليس، يقول فيما لم يسمعه من البغوي: قُرِيءَ  
عَلَى أَبِي القَاسِمِ الْبَغْوَى: حَدَّثْكُمْ فَلَانُ، فَيُوَهِّمُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ، لَكِنْ لَا يَقُولُ: وَأَنَا  
أَسْمَعْ». انتهى بزيادة قوله (فيوهم...) من كتاب «تعريف أهل التقديس بمراتب  
الموصوفين بالتدليس» للحافظ ابن حجر.

(٢) يعني أن أبو نعيم يفعل هذا فيما لم يسمعه من شيخه ابن فارس  
الأصبهاني، تدليساً. ووقع في «ب»: (على أبي عبدالله بن جعفر...).  
وهو تحريف.

وقال المؤلف الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٣: ١٠٩٦، في ترجمة  
أبي نعيم الأصبهاني (أحمد بن عبدالله): «رأيته يقول: أنا عبد الله بن جعفر فيما  
قُرِيءَ عَلَيْهِ. فالظاهرُ أنَّ هَذَا إِجَازَةً». انتهى.

(٣) لعله يعني به الحافظ محمد بن المسيب الأرغيانى النيسابورى، المولود  
سنة ٢٢٣، والمتوفى سنة ٣١٥. وقد ترجم له المؤلف في «تذكرة الحفاظ»  
٣: ٧٨٩ - ٧٩١، وفي «سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» ١٤: ٤٢٢ - ٤٢٦، وحلاه فيما  
بِالْأَوْصَافِ التَّالِيَةِ:

«الْأَرْغِيَانِيُّ: الْحَافِظُ الْبَارِعُ الْجَوَالُ الْإِمَامُ، الزَّاهِدُ الْقَدوَةُ شِيخُ الْإِسْلَامُ،  
أَبُو عَبْدِاللهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيْبِ بْنِ إِسْحَاقِ النِّيَّاْبُورِيِّ ثُمَّ الْأَرْغِيَانِيُّ الْإِسْفِنْجِيُّ». ثُمَّ  
أَسْهَبَ فِي ترجمتِهِ. وَلَمْ يُشَرْ فِيهَا إِلَى شَيْءٍ مِّنْ شَأنِ التَّدْلِيسِ عَنْهُ.

(٤) في «ب»: (والصوابُ قوله).

ومن التدليس أن يكون قد حضر طفلاً<sup>(١)</sup> على شيخٍ وهو ابنُ ستين أو ثلثاً، فيقول: أبناؤنا فلان، ولم يقل: وأنا حاضر. فهذا الحضورُ الغرِيُّ عن إذنِ المستمع<sup>(٢)</sup> لا يُفيد اتصالاً، بل هو دون الإجازة، فإن الإجازة نوع اتصال عند أئمَّة<sup>(٣)</sup>.

وحضورُ ابنِ عامٍ<sup>(٤)</sup> أو عامِينَ إذا لم يقترن بإجازةٍ كلا شيءَ، إلا أن يكون حضورُه<sup>(٥)</sup> على شيخٍ حافظٍ أو محدثٍ وهو يفهُم ما يُحدِّثه، فيكون إقراراً بكتابَة اسمِ الطفل بمنزلةِ الإذن منه له في الرواية<sup>(٦)</sup>. ومن صُور الأداء: حدَّثنا حَجَاجُ بنُ محمد<sup>(٧)</sup> ، قال: قال<sup>(٨)</sup> ابن جُرَيْج . فصيغةُ (قال) لا تدلُّ على اتصال<sup>(٩)</sup>.

(١) في «ب»: (طفل). أي بالرفع. وفي «د»: (حضر جزءاً). وهو تحريف عن: طفلاً.

(٢) في «ب»: (المستمع). وهو تحريف.

(٣) لفظ: (عند أئمَّة). ساقط من «ب».

(٤) سَقَط لفظ: (ابن) من «د».

(٥) يعني حضور الصغير من حيث هو، لا حضور صغير ابنِ عامٍ أو عامِينَ.

(٦) هنا بحاشية «ب» مكتوب كما يلي: (لا يخلو من شيء أو سقوط).

(٧) هو أبو محمد حَجَاجُ بنُ محمد المِصيصي الأعور، ترمذِيُّ الأصل، سكن بغداد ثم تحول إلى المصيصة. روى عن ابن جُرَيْج وطبقته. وروى عنه الإمامُ أحمد وطبقته. قال الإمامُ أحمد: ما كان أضبهَه وأشدَّ تعااهده للحرف، كان صحيحَ الأخذ، ورفع أمره جداً. وقال مرةً: كان يقول: حدَّثنا ابن جُرَيْج ، وإنما قرأ على ابن جُرَيْج ، ثم ترك ذلك، فكان يقول: قال ابن جُرَيْج . سمعَ التفسيرَ من ابن جُرَيْج إملاءً، وقرأ - عليه - بقية الكتب. مات سنة ٢٠٦ في بغداد رحمه الله تعالى.

(٨) لفظ: (قال) الثانية ساقطٌ من «ب».

(٩) أي ذاتُ الصيغة للفظ (قال). لكنها في كلام حَجَاجُ بنُ محمد تُفيَدُ =

وقد اغْتَرَتْ فِي الصَّحَابَةِ، كَقُولُ الصَّاحَابِيِّ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَحُكْمُهَا الاتصالُ إِذَا كَانَ مِنْ تُبَيَّنَ سَمَاعُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنْ كَانَ<sup>(١)</sup> لَمْ يَكُنْ لَهُ إِلَّا مُجَرَّدٌ رُؤْيَا، فَقَوْلُهُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَحْمُولٌ عَلَى الإِرْسَالِ، كَمُحَمَّدٍ بْنَ الرَّبِيعِ، وَأَبِي أُمَّامَةَ بْنَ سَهْلٍ، وَأَبِي الطُّفَيْلِ، وَمُرْوَانَ<sup>(٢)</sup>.

وَكَذَلِكَ (قَالَ) مِنْ التَّابِعِيِّ الْمُعْرُوفِ بِلِقَاءِ ذَلِكَ الصَّاحَابِيِّ، كَقُولُ عُرُوْةَ: قَالَتْ عَائِشَةُ. وَكَقُولُ ابْنِ سِيرِينَ: قَالَ أَبُو هَرِيرَةَ، فَحُكْمُهُ الاتصالُ.

وَأَرْفَعُ مِنْ لَفْظَةِ (قَالَ): لَفْظَةُ (عَنْ). وَأَرْفَعُ مِنْ (عَنْ): (أَخْبَرَنَا)، وَ(ذَكَرَ لَنَا)، وَ(أَبْنَانَا). وَأَرْفَعُ مِنْ ذَلِكَ: (حَدَّثَنَا)، وَ(سَمِعْتُ).

وَأَمَّا فِي اصْطِلَاحِ الْمُتَأْخِرِينَ فَ(أَبْنَانَا)، وَ(عَنْ)، وَ(كَتَبَ إِلَيْنَا) وَاحِدًا.

= الاتصال إذا استعملها فيما قرأه على شيخه ابن جرير، كما تقدم في التعليقة برقم ٧، إذ القراءة على الشيخ من أعلى درجات الاتصال. إلا إذا أراد بلفظ (قال) التدليس.

(١) لفظ: (كان) ساقط من «ب».

(٢) هو أبو عبد الملك مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي المدني، ولد بعد الهجرة بستين وقيل بأربعين. وروى عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يصح له منه السَّمَاعُ. وَوَلِيَ الْخِلَافَةَ سَنَةَ ٦٤، وَمَاتَ فِي سَنَةِ ٦٥.

## ٢٢ - المقلوب:

هو ما رواه الشيخ بإسناد لم يكن كذلك، فينقلب عليه وينظر من إسناد حديث إلى متن آخر بعده. أو : أن ينقلب عليه اسم راوٍ مثل (مُرَّة بن كعب) بـ (كعب بن مُرَّة)، و (سَعْد بن سِنان) بـ (سِنان بن سَعْد).

فمن فعل ذلك خطأً فقريباً<sup>(١)</sup>، ومن تعمد ذلك وركب متنا على إسناد ليس له، فهو سارق الحديث، وهو الذي يقال في حقه: فلان يسرق الحديث<sup>(٢)</sup>. ومن ذلك أن يسرق حديثاً ما سمعه، فيدعي سماعه من رجل.

وإن سرق فأتى بإسناد ضعيف لمتن لم يثبت سنه، فهو أخف جرماً من سرق حديثاً لم يصح متنه، وركب له إسناداً صحيحاً، فإن هذا نوع من الوضع والافتراء. فإن كان ذلك في متون الحلال والحرام، فهو أعظم إثماً وقد تبواً بيته في جهنم.

وأما سرقة السمع وأدعاة مالم يسمع من الكتب والأجزاء، فهذا كذب مجرد، ليس من الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم، بل من الكذب على الشيوخ، ولن يفلح من تعاناه<sup>(٣)</sup>، وقل من ستر الله عليه منهم، فمنهم من يفتضح في حياته، ومنهم من يفتضح بعد وفاته، فنسأله الستر والعفو.

(١) وقعت العبارة في «د» و «ب» : (فمن يعد ذلك خطأً فقريباً). وصوتها كما ترى.

(٢) هنا في «ب» فوق هذه الكلمة، ما يلي : (أن يتضمن ويجد الصواب).

(٣) يعني : فعله وصنعه وتعاطاه. وهو معنى مؤلّد، كما سبق التنبيه إليه في

ص (٤٧).

## فصل

لَا تُشَرِّطُ الْعَدْلُ حَالَةً التَّحْمُلِ، بَلْ حَالَةً الْأَدَاءِ، فَيَصُحُّ سَمَاعُهُ كَافِرًا وَفَاجِرًا وَصَبِيًّا، فَقَدْ رَوَى جَبَيرٌ بْنُ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمَعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِ(الْطُّورِ)<sup>(١)</sup>. فَسَمَعَ ذَلِكَ حَالَ شَرِيكِهِ، وَرَوَاهُ مُؤْمِنًا.

وَاصْطَلْحُ الْمُحَدِّثُونَ عَلَى جَعْلِهِمْ سَمَاعَ ابْنِ خَمْسَ سَنِينَ: سَمَاعًاً، وَمَا دُونَهَا: حُضُورًا. وَاسْتَأْنَسُوا بِأَنَّ مُحَمَّدًا (عَقْلَ مَجَّةَ)<sup>(٢)</sup>. وَلَا دَلِيلَ فِيهِ. وَالْمُعْتَبَرُ فِيهِ إِنَّمَا هُوَ أَهْلِيُّ الْفَهْمِ وَالْتَّمِيزِ.

(١) رواه البخاري في أربعة مواضع من صحيحه، في كتاب الأذان في (باب الجهر بال المغرب) ٢٤٧: ٢، وفي كتاب الجهاد في (باب فداء المشركين) ٦: ١٦٨، وفي كتاب المغازى بعد (باب شهود الملائكة بدرًا) ٣٢٣: ٧، وفي كتاب التفسير في (تفسير سورة والطور) ٨: ٦٠٣، ولفظه في كتاب المغازى «سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور، وذلك أول ما وقَرَ الإيمانُ في قلبي». ورواه مسلم في كتاب الصلاة في (باب القراءة في الصبح) ٤: ١٨٠، ومالك في «الموطأ» في (باب القراءة في المغرب والعشاء) ١: ٩٩. وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

(٢) أي: محمود بن الربيع الأنباري، الصحابي الجليل، الذي كان عمره عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم خمس سنين. والمَجَّةُ: هي زرقة الماء من الفم بقُوَّةٍ.

ويشير المؤلف بهذا إلى حديث محمود بن الربيع رضي الله عنه، الذي رواه الشيشخان في «صحيحهما»، البخاري في ستة مواضع أولها في كتاب العلم، في (باب متى يصح سمع الصغير) ١: ١٧١، ومسلم في كتاب المساجد، في (باب الرُّخصة في التخلف عن الجمعة بعدن) ٥: ١٦١، ولفظهما متقارب، وهذا لفظ =

١ - مسألة : يُسْوَغُ التصْرُّفُ فِي الإِسْنَادِ بِالْمَعْنَى إِلَى صاحبِ الْكِتَابِ أَوِ الْجُزْءِ . وَكَرِهَ بَعْضُهُمْ أَنْ يُزِيدَ فِي الْأَقْلَابِ الرِّوَاةِ فِي ذَلِكَ ، وَأَنْ يُزِيدَ تَارِيْخَ سَمَاْعِهِمْ ، وَبِقِرَاءَةِ مِنْ سَمِعُواْ ، لَأَنَّهُ قَدْرُ زَائِدٍ<sup>(١)</sup> عَلَى الْمَعْنَى .

وَلَا يُسْوَغُ إِذَا وَصَلْتَ إِلَى الْكِتَابِ أَوِ الْجُزْءِ ، أَنْ تَصْرُّفَ فِي تَغْيِيرِ أَسَانِيْدِهِ وَمُتْوِنِهِ ، وَلِهَذَا قَالَ شِيخُنَا ابْنُ وَهْبٍ : يَنْبَغِي أَنْ يُنْظَرَ فِيهِ : هَلْ يَجْبُ ؟ أَوْ هُوَ مُسْتَحْسَنٌ ؟ وَقَوْيَ بَعْضُهُمْ الْوَجُوبَ مَعَ تَجْوِيزِهِمُ الْرِّوَايَةَ بِالْمَعْنَى ، وَقَالُوا : مَا لَهُ أَنْ يُغَيِّرَ التَّصْنِيفَ . وَهَذَا كَلَامٌ فِيهِ ضَعْفٌ .

= البخاري : «عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجْهَةً مَجْهَاهَا فِي وِجْهِي ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سَنِينَ ، مِنْ دَلْوٍ - فِي دَارِنَا -». انتهى.

وَاسْتَدَلَّ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، عَلَى صِحَّةِ سَمَاعِ الْحَدِيثِ مِنْ ابْنِ خَمْسِ سَنِينَ . وَالْحَقُّ - كَمَا قَالَهُ الْمُؤْلِفُ هُنَّا - لَا دَلِيلٌ فِيهِ . وَذَلِكَ أَنَّ هُنَّا فَرْقًا بَيْنَ بَيْنَ عَقْلِ الطَّفْلِ الصَّغِيرِ : (الْمَجْهَةُ) ، وَبَيْنَ ضَبْطِهِ (سَمَاعُ الْحَدِيثِ) ، فَالطَّفْلُ يَعْقِلُ (الْمَجْهَةَ) ، لَأَنَّهَا فَعْلٌ بِسِيْطٍ مَشْهُودٌ لِلْعَيْنِ ، مُلَامِسٌ مَحْسُوسٌ بِالْحَاسَنةِ الْجَسْمِيَّةِ ، أَمَّا ضَبْطُهُ (سَمَاعُ الْحَدِيثِ) ، فَهُوَ عَمْلٌ يَعْلَمُهُ عَقْلُهُ ، مِرْكَبٌ مِنْ الْفَاظِ وَمَعَانِي ذَاتٍ نَسَقَ مَعِينَ ، لَا يَسْتَوِعُهَا ذَهْنُ الطَّفْلِ ، وَلَا يَضْبِطُهَا وَيَعْقِلُهَا مِثْلًا أَسْتَيْعَاْبِهِ وَعَقْلِهِ : (الْمَجْهَةُ) . فَلَا يَصْحُّ تَنْزِيلُ ذَلِكَ الْفَعْلِ الْمَحْسُوسِ الْبِسِيْطِ ، مَنْزَلَةُ السَّمَاعِ الْمَرْكَبِ ، فَالاستدلالُ بِحَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، لَا يَنْهَضُ دَلِيلًا عَلَى صِحَّةِ سَمَاعِ ابْنِ أَرْبِعِ سَنِينَ أَوْ خَمْسِ سَنِينَ .

كَتَبْتُ هَذَا بَحْثًا مِنْ عَنْدِي ، ثُمَّ رَأَيْتُ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَعَالَى - مَا يُؤْيِدُهُ فِي كَلَامِ الْحَافِظِ السَّخَاوِيِّ ، فِي كِتَابِهِ «فَتْحُ الْمَغْيِثِ» ١: ٣٨٧ ، فَرَحْمَاتُ اللَّهِ عَلَى عَلَمَائِنَا السَّابِقِينَ ، مَا تَرَكُوا لِمَنْ بَعْدَهُمْ فِكْرًا وَلَا ذِكْرًا .

(١) هَذَا عَنْدَ لَفْظِهِ : (زَائِدٌ) . انتهى نسخة «ب» .

أما إذا نقلنا من (الجزء) شيئاً إلى تصانيفنا وتخارِيجهنا، فإنه ليس في ذلك تغييرٌ للتصنيف الأول.

قلتُ: ولا يسعُ تغيير ذلك إلا في تقطيع حديثٍ، أو في جمْع أحاديثٍ مفرقةٍ، إسنادها واحد، فيقال فيه: وبِهِ إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢ - مسألة: تسمح بعضهم أن يقول: سمعتُ فلاناً، فيما قرأه عليه، أو يقرؤه عليه الغير. وهذا خلافُ الاصطلاح أو من باب الرواية بالمعنى، ومنه قول المؤرخين: سمع فلاناً وفلاناً<sup>(١)</sup>.

٣ - مسألة: إذا أفرد حديثاً من مثل نسخة همام<sup>(٢)</sup>، أو نسخة أبي مسهر<sup>(٣)</sup>، فإن حافظ على العبارة جاز وفاماً، كما يقول مسلم:

(١) يعني: قرأاً عليهما، لأنه سمع منها، كما هو مقتضى لفظ: سمع.

(٢) أي همام بن منبئ الصناعي اليماني، التابعيُّ الجليل، مات سنة ١٣٢ مترجم له في «تهذيب التهذيب» ١١: ٦٧. ونسخته عن أبي هريرة رضي الله عنه تبلغ ١٤٢ حديث، ساقها الإمام أحمد في «المسندي» ٢: ٣٦٧ - ٣١٢، وروى منها الإمام البخاري والإمام مسلم جملةً في «صححهما».

وقد اعنى بها إخراجاً وطبعاً وتحقيقاً الصديق المفضل العلامة الدكتور محمد حميد الله الحيدر آبادي، جزاه الله عن العلم والسنة خير الجزاء. واعنى بها من بعده شيخنا العلامة المحقق أحمد شاكر رحمه الله تعالى وجزاه عن السنة خيراً كثيراً وإحساناً، فانظر الجزء السادس عشر من «المسندي للإمام أحمد» بتحقيقه وتعليقه ومقدمته أيضاً.

(٣) هو أبو مسهر الدمشقي (عبد الأعلى بن مسهر)، روى عنه الإمام البخاري وكبارُ هذه الطبقة. مات سنة ٢١٨ في بغداد مسجوناً بسبب إبائه القول بخلق القرآن، رحمه الله تعالى. مترجم له في «تهذيب التهذيب» ٦: ٩٨.

«فذكر أحاديث، منها: و قال رسول الله صلى الله عليه وسلم». وإن  
فالمحققون على الترخيص في التصريف السائغ.

٤ - مسألة: اختصار الحديث وتقطيعه جائز إذا لم يدخل  
معنى. ومن الترخيص تقديم متن سمعه على الإسناد، وبالعكس،  
كأن يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الندم توبة، أخبرنا به  
فلان عن فلان<sup>(١)</sup>.

٥ - مسألة: إذا ساق حديثاً بإسناد، ثم أتبعه بإسناد آخر  
وقال: مثله، فهذا يجوز للحافظ المميز للألفاظ، فإن اختلف اللفظ  
قال: نحوه، أو قال: بمعناه، أو بنحو منه.

٦ - مسألة: إذا قال: حدثنا فلان مذاكراً، دل على وهن ماً،  
إذ المذاكراً يتسمح فيها.

ومن التساهل: السماع من غير مقابلة، فإن كان كثير الغلط  
لم يجز، وإن جوزنا ذلك فيصح فيما صح من الغلط، دون المغلوط،  
وإن ندر الغلط فمحتمل، لكن لا يجوز له فيما بعد أن يحدث من  
أصل شيخه.

(١) جاء هذا الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً، في «مسند الإمام  
أحمد» ٣٧٦:١، و«سنن ابن ماجه في كتاب الزهد، في (باب ذكر التوبة)  
٢:١٤٢٠، و«مستدرك الحاكم» ٤:٢٤٣. وقال الحافظ الذهبي في «تلخيص  
المستدرك»: «حديث صحيح».

## ٢٣ – آدابُ المحدثِ:

تصحِّحُ النِّيَّةَ من طالبِ الْعِلْمِ مُتَعِّنِّ، فَمَنْ طَلَبَ الْحَدِيثَ لِلْمَكَاثِرَةِ أَوِ الْمَفَاخِرَةِ، أَوْ لِيَرِوِيَ، أَوْ لِيَتَنَاؤِلَ الْوَظَائِفَ، أَوْ لِيُشَنِّى عَلَيْهِ وَعَلَى مَعْرِفَتِهِ، فَقَدْ خَسِيرٌ. وَإِنْ طَلَبَهُ اللَّهُ، وَلِلْعَمَلِ بِهِ، وَلِلْقُرْبَةِ بِكَثْرَةِ الصَّلَاةِ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِنَفْعِ النَّاسِ، فَقَدْ فَازَ. وَإِنْ كَانَتِ النِّيَّةُ مَزْوَجَةً بِالْأَمْرِينِ فَالْحُكْمُ لِلْغَالِبِ.

وَإِنْ كَانَ طَلَبَهُ لِفَرْطِ الْمَحِبَّةِ فِيهِ، مَعْ قَطْعِ النَّظرِ عَنِ الْأَجْرِ وَعَنِ بَنِي آدَمَ، فَهَذَا كَثِيرًا مَا<sup>(١)</sup>: يَعْتَرِي طَلَبَةُ الْعِلُومِ، فَلَعْلَّ النِّيَّةَ أَنْ يَرْزُقَهَا اللَّهُ بَعْدُ. وَأَيْضًا مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِلآخرَةِ كَسَاهُ الْعِلْمَ خَشِيَّةً لِلَّهِ<sup>(٢)</sup>، وَاسْتَكَانَ وَتَوَاضَعَ، وَمَنْ طَلَبَهُ لِلدُّنْيَا تَكَبَّرَ بِهِ وَتَكَثَّرَ وَتَجَبَّرَ، وَازْدَرَى بِالْمُسْلِمِينَ الْعَامَّةَ، وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ إِلَى سِفَالٍ وَحَقَّارَةً.

فَلِيَحْتَسِبَ الْمُحَدَّثُ بِحَدِيثِهِ، رَجَاءُ الدُّخُولِ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَصَرَ اللَّهُ امْرِئاً سَمِعَ مَقَاتِلِي فَوَعَاهَا، ثُمَّ أَدَدَاهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعَهَا»<sup>(٣)</sup>.

(١) وَقَعَ فِي الأَصْلِ الَّذِي هُوَ «د»: (فَهَذَا كَثِيرًا مَا يَعْتَرِي). وَهُوَ خَطَأٌ.

(٢) وَقَعَ فِي الأَصْلِ: (كَسْرَهُ الْعِلْمِ وَخَشْعَهُ اللَّهِ). وَهُوَ تَحْرِيفٌ، صَوْبَتُهُ كَمَا تَرَى.

(٣) رَوَاهُ بِهَذَا الْلَّفْظِ الدَّارِمِيُّ فِي مَقْدِمَةِ «سَنَنِهِ» ١: ٦٥، فِي (بَابِ الْإِقْدَاءِ بِالْعِلَمَاءِ)، مِنْ حَدِيثِ جَبَّارِ بْنِ مُطَعِّمٍ مَرْفُوعًا. وَرَوَاهُ بِنْحُوَهُ أَبْنُ مَاجِهِ فِي مَقْدِمَةِ «سَنَنِهِ» ١: ٨٥، فِي (بَابِ مَنْ بَلَغَ عِلْمًا)، وَفِي كِتَابِ الْمَنَاسِكِ ٢: ١٠١٥، فِي (بَابِ الْخَطْبَةِ يَوْمَ النَّحرِ). وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةً وَعِشْرُونَ صَحَابِيًّا، مِنْهُمْ: زَيْدُ بْنِ ثَابَتَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَمَعَاذُ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبْوَ الدَّرَداءِ، وَأَنْسُ بْنِ مَالِكٍ، وَغَيْرُهُمْ.

وليُبَدِّلْ نفْسَه للطَّبِّ الأَخِيَّار، لَا سِيمَا إِذَا تَقَرَّدَ، وَلِيُمْتَنَعْ مَعَ الْهَرَمِ وَتَغْيِيرِ الْدَّهْنِ<sup>(١)</sup>، وَلِيَعْهُدْ إِلَى أَهْلِهِ وَإِخْوَانِهِ حَالَ صَحَّتْهُ: أَنْكُمْ مَتَى رَأَيْتُمُونِي تَغَيَّرْتُ، فَامْنَعُونِي مَنْ الرَّوَايَةِ.

فَمَنْ تَغَيَّرْ بُسُوءِ حَفْظِهِ أَحَادِيثُ مَعْدُودَةِ، قَدْ أَتَقَنَ رَوَايَتَهَا<sup>(٢)</sup>، فَلَا بَأْسَ بِتَحْديَّهُ بِهَا زَمَنَ تَغَيُّرِهِ.

وَلَا بَأْسَ بِأَنْ يُجِيزَ مَرْوِيَّاتِهِ حَالَ تَغَيُّرِهِ، فَإِنَّ أَصْوَلَهُ مَضْبُوطَةٌ مَا تَغَيَّرْتُ، وَهُوَ فَقَدْ وَعَيَ مَا أَجَازَ، فَإِنْ اخْتَلَطَ وَخَرَفَ امْتَنَعَ مِنْ أَخْذِ الْإِجَازَةِ مِنْهُ.

وَمِنَ الْأَدْبِ أَنْ لَا يُحَدِّثَ مَعَ وُجُودِ مِنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ لِسِنَهُ وَإِتقَانِهِ<sup>(٣)</sup>. وَأَنْ لَا يُحَدِّثَ بِشَيْءٍ يَرَوِيهِ غَيْرُهُ أَعْلَى مِنْهُ، وَأَنْ لَا يُغَشِّ الْمُبَدِّئِينَ، بَلْ يَدْلِلُهُمْ عَلَى الْمُهِمَّ، فَاللَّدِينُ النَّصِيحَةُ.

فَإِنْ دَلَّهُمْ عَلَى مُعَمَّرٍ عَامِيٍّ، وَعَلِمَ قُصُورَهُمْ فِي إِقَامَةِ مَرْوِيَّاتِ الْعَامِيِّ، نَصَحَّهُمْ وَدَلَّهُمْ عَلَى عَارِفٍ يَسْمَعُونَ بِقِرَاءَتِهِ، أَوْ حَضَرَ مَعَ الْعَامِيِّ وَرَوَى بُنُزُولِهِ، جَمِيعًا بَيْنَ الْفَوَائِدِ.

وَرُوِيَ أَنَّ مَالِكًا رَحْمَهُ اللَّهُ كَانَ يَغْتَسِلُ لِلتَّحْدِيدِ، وَيَتَبَخَّرُ،

(١) أي ولیمتنع من التحديد وليقف عنه، خشية التخلط فيه بسبب الهرم أو الخرف.

(٢) رسم في الأصل هكذا: (قد أدمن في دربها).

(٣) هكذا في (الاقتراح): (ليسنه). وجاء في الأصل: (لدينه). وأرجح أنها محرفة عن (ليسنه) فلذا أثبتها.

ويتطيّبُ، ويلبسُ ثيابَه الحسنة، ويلزمُ الوقارَ والسكينة، ويزيرُ من يرفعُ صوته<sup>(١)</sup>، ويرتّلُ الحديث.

وقد تسمّح الناسُ في هذه الأعصار بالإسراع المذموم، الذي يخفى معه بعضُ الألفاظ. والسماعُ هكذا لا ميزة له على الإجازة، بل الإجازةُ صدّق، وقولُك: سمعتُ أو قرأتُ هذا الجزءَ كله – مع التّتمّةِ ودمجِ بعض الكلمات – كذبٌ.

وقد قال النّسائيُّ في عدّة أماكنٍ من «صحيحه»<sup>(٢)</sup>: وذكرَ كلمةً معناها كذا وكذا.

وكان الحفاظُ يعتقدون مجالسَ للإملاء، وهذا قد عُدِمَ اليوم، والسماعُ بالإملاء يكون محققاً ببيانِ الألفاظِ للمُسمِعِ والسامع. وليجتنبْ روايةَ المشكلات، مما لا تتحمله قلوبُ العامة، فإنَّ روى ذلك فليكن في مجالسَ خاصة.

ويحرّمُ عليه روايةُ الموضوع، وروايةُ المطروح، إلا أن يُبيّنه للناسِ ليحدّروه.

الثقة<sup>(٣)</sup>:

تشترطُ العدالةُ في الراوي كالشاهد، ويمتازُ الثقةُ بالضبطِ

(١) أي ينهاه ويزجره.

(٢) يقصدُ: من «سنّته». وتسميتها بالصحيح تساهلاً معروفاً وقع من قبل المؤلف.

(٣) «الثقة من جمّع الوصفين: العدالة، وتمام الضبط. ومن نزل عن التمام =

والإتقان، فإن انضاف إلى ذلك المعرفة والإكثار، فهو حافظ<sup>(١)</sup>.

### والحافظ طبقات<sup>(٢)</sup>:

= إلى أول درجات النقصان، قيل فيه: صدوق، أو لا بأس به، ونحو ذلك، ولا يقال فيه: ثقة إلا مع الإرداد بما يُزيل التّبُس». انتهى من «النكت الوفية». للحافظ البقاعي في أول (معرفة من تقبل روایته ومن ترد) في الورقة ١٩٣ من المخطوط.

(١) قال الحافظ ابن حجر في «نكته على ابن الصلاح» ص ٢١ من نسختي المخطوطة: «للحافظ في عِرْفِ المحدثين شروط، إذا اجتمعت في الراوي سَمْوَه حافظاً، وهو: الشُّهَرَةُ بالطلب، والأَخْذُ من أَفواهِ الرِّجَالِ لَا مِن الصُّحْفِ! والمعرفة بطبقاتِ الرواية ومراتبِهم، والمعرفة بالتجريح والتعديل، وتمييزُ الصحيح من السقيم، حتى يكون ما يستحضره من ذلك أكثرَ مما لا يستحضره، مع استحضارِ الكثير من المتون. وهذه الشروط إذا اجتمعت في الراوي سَمْوَه حافظاً». انتهى.

(٢) بلغ عَدْدُ الطبقاتِ التي ذكرها المؤلفُ هنا ٢٤ طبقة، بدأ فيها بطبقة الصحابة، وانتهى بطبقة شيوخه. وبلغها في كتابه «المُعین في طبقاتِ المحدثين» ٢٨ طبقة، بدءاً بالصحابة، وانتهاءً بطبقة شيوخه.

وبلغها المؤلف في جزئه المسمى: «ذَكْرُ مَن يُعْتَمِدُ قَوْلُهُ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» إلى ٢٢ طبقة، لكنه بدأ فيها بالطبقة الرابعة التي هنا: طبقة شعبة، وانتهى بطبقة شيوخه. وبلغها الحافظ السخاوي في جزء «المتكلمون في الرجال» إلى ٢٦ طبقة، بدءاً بطبقة الصحابة، وانتهاءً بطبقة شيوخه.

وببلغ عَدْدُ مَن ذُكِرُهُم الذهبي في كتابه: «المُعین» ٢٤٢٤، ومن ذكرهم في جزئه: «ذَكْرُ مَن يُعْتَمِدُ قَوْلُهُ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» ٧١٥. وببلغ عَدْدُ مَن ذُكِرُهُم السخاوي في جزئه: «المتكلمون في الرجال» ٢١٠. وهؤلاء الذين ذُكِرُهُم السخاوي، ترجمتُ لكل واحد منهم ترجمة موجزة مؤدية هنالك.

- ١ - في ذرْوَتِهَا أَبُو هَرِيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.
  - ٢ - وَفِي التَّابِعِينَ كَابِنَ الْمَسِيْبَ<sup>(٢)</sup>.
  - ٣ - وَفِي صِغَارِهِمْ كَالْزُهْرِيِّ<sup>(٣)</sup>.
  - ٤ - وَفِي أَتَابِعِهِمْ كَسْفِيَانَ<sup>(٤)</sup>، وَشَعْبَةَ<sup>(٥)</sup>، وَمَالِكَ<sup>(٦)</sup>.
- 

= وقد حَقَّقْتُ هاتين الرسائلتين الأخيرتين بفضل الله تعالى وعونه، مع رسالتين للناج السبكي: «قاعدة في الجرح والتعديل» و«قاعدة في المؤرخين»، وطَبِعْتُ جمِيعُها في سنة ١٤٠١ في بيروت ثم في القاهرة، بعنوان: (أربع رسائل في علوم الحديث)، فعليك بها ففيها الفوائد الجمة.

(١) هو أبوهريرة الدؤسي الصحابي الجليل، حافظ الصحابة، اسمه عبد الرحمن، على أقوال كثيرة فيه. مات سنة ٥٧ أو بعدها، وهو ابن ٧٨ سنة.

(٢) هو أبو محمد سعيد بن المسيب، التابعي المداني. ولد سنة ١٣، ومات سنة ٩٤.

(٣) هو أبو بكر، محمد بن مسلم بن عبيدة الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري، المداني، الفقيه الحافظ. ولد سنة ٥٠ أو بعدها، ومات سنة ١٢٥ أو قبلها سنة أو سنتين.

(٤) هو أبو عبدالله، سفيان بن سعيد الثوري، الكوفي. ولد سنة ٩٧، ومات سنة ١٦١.

(٥) هو أبو سليمان، شعبة بن الحجاج العنكبي، الواسطي ثم البصري. ولد سنة ٨٢، ومات سنة ١٦٠.

(٦) هو أبو عبدالله، مالك بن أنس الأصبحي، المداني ولادةً ووفاةً، الإمام المتبع. ولد سنة ٩٣، ومات سنة ١٧٩.

٥ - ثم ابن المبارك<sup>(١)</sup>، ويحيى بن سعيد<sup>(٢)</sup>، ووكيع<sup>(٣)</sup>،  
وابن مهدي<sup>(٤)</sup>.

٦ - ثم أصحاب هؤلاء، كابن المديني<sup>(٥)</sup>، وابن  
معين<sup>(٦)</sup>، وأحمد<sup>(٧)</sup>، وإسحاق<sup>(٨)</sup>، وخلق.

٧ - ثم البخاري<sup>(٩)</sup>، وأبي زرعة<sup>(١٠)</sup>، وأبي

(١) هو أبو عبد الرحمن، عبدالله بن المبارك المروزي. ولد سنة ١١٨، ومات سنة ١٨١.

(٢) هو أبو سعيد، يحيى بن سعيد القطان، البصري. ولد سنة ١٢٠، ومات سنة ١٩٨.

(٣) هو أبو سفيان، وكيع بن الجراح الرؤاسي، الكوفي. ولد سنة ١٢٩، ومات سنة ١٩٧.

(٤) هو أبو سعيد، عبد الرحمن بن مهدي، البصري، اللوثي. ولد سنة ١٣٥، ومات سنة ١٩٨.

(٥) هو أبو الحسن، علي بن عبدالله، المديني، البصري. ولد سنة ١٦١، ومات سنة ٢٣٤.

(٦) هو أبو زكريا، يحيى بن معين، البغدادي. ولد سنة ١٥٨، ومات بالمدينة المنورة حاجاً سنة ٢٣٣.

(٧) هو أبو عبدالله، أحمد بن محمد بن حنبل، الشيباني، البغدادي، الإمام المتبوع. ولد سنة ١٦٤، ومات سنة ٢٤١.

(٨) هو أبو يعقوب، إسحاق بن إبراهيم، المروزي، النيسابوري، يُعرف بابن راهويه. ولد سنة ١٦١، ومات سنة ٢٣٨.

(٩) هو أبو عبدالله، محمد بن إسماعيل، البخاري. ولد سنة ١٩٤، ومات سنة ٢٥٦.

(١٠) هو أبو زرعة، عَيْدَالله بن عبد الكريم، الرازي. ولد سنة ٢٠٠، ومات سنة ٢٦٤.

حاتم<sup>(١)</sup>، وأبي داود<sup>(٢)</sup>، ومسلم<sup>(٣)</sup>.

٨ - ثم النسائي<sup>(٤)</sup>، وموسى بن هارون<sup>(٥)</sup>، وصالح جزرة<sup>(٦)</sup>، وابن خزيمة<sup>(٧)</sup>.

٩ - ثم ابن الشرقي<sup>(٨)</sup>. ومن يُوصَفُ بالحفظ والإتقان جماعة من الصحابة والتابعين<sup>(٩)</sup>.

(١) هو أبو حاتم، محمد بن إدريس، الرازى. ولد سنة ١٩٥، ومات سنة ٢٧٧.

(٢) هو أبو داود، سليمان بن الأشعث، السجستاني. ولد سنة ٢٠٢، ومات بالبصرة سنة ٢٧٥.

(٣) هو أبو الحسين، مسلم بن الحجاج، القشيري، النيسابوري. ولد سنة ٢٠٤، ومات سنة ٢٦١.

(٤) هو أبو عبد الرحمن، أحمد بن علي بن شعيب، النسائي. ولد سنة ٢١٥، ومات سنة ٣٠٣.

(٥) هو أبو عمران، موسى بن هارون الحمال، البغدادي، البزار. ولد سنة ٢١٤، ومات سنة ٢٩٤.

(٦) هو أبو علي، صالح بن محمد، البغدادي، نزيل بخارى. ولد بالكوفة سنة ٢٠٥، ومات في بخارى سنة ٢٩٣. و(جزرة) لقب له يضاف إلى اسمه.

(٧) هو أبو بكر، محمد بن إسحاق بن خزيمة، النيسابوري. ولد سنة ٢٢٣، ومات سنة ٣١١.

(٨) هو أبو حامد، أحمد بن محمد بن الشرقي، النيسابوري، تلميذ مسلم. ولد سنة ٢٤٠، ومات سنة ٣٢٥. وقع في الأصل هنا (ثم الشرقي). وصوابه: (ابن الشرقي) كما أثبته.

(٩) هكذا جاءت هذه العبارة هنا، في طبقة (ابن الشرقي). وهي هنا: الطبقة التاسعة. وابن الشرقي جاء في «تذكرة الحفاظ» ٣: ٨٢١ في الطبقة الحادية عشرة، بحسب ترتيب الطبقات هناك. وليس في هذا شيء من التوقف. إنما التوقف

- ١٠ - ثم عَبْدِ الله بن عمر<sup>(١)</sup> ، وابن عَوْن<sup>(٢)</sup> ، ومسعر<sup>(٣)</sup> .
- ١١ - ثم زائدة<sup>(٤)</sup> ، والليث<sup>(٥)</sup> ، وحمَّاد بن زيد<sup>(٦)</sup> .
- ١٢ - ثم يزيدُ بن هارون<sup>(٧)</sup> ، وأبوأسامة<sup>(٨)</sup> ، وابن وهب<sup>(٩)</sup> .

= في فهم إيراد المؤلف هنا بعد هذا: طبقة (عَبْدِ الله بن عمر... )، ثم طبقة (زائدة... )، ثم طبقة (يزيد بن هارون... ). وهي طبقات متقدمة في الولادة والوفاة على عَدِ من الطبقات التي قبلها: طبقة (النسائي... )، وطبقة (البخاري... )، وطبقة (ابن المديني... ). فهل رجع المؤلف بالذكر إلى الطبقة الخامسة وال السادسة؟ تأمل.

(١) هو أبو عثمان، عَبْدِ الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، العَدَوِي، المدنى. مات سنة ١٤٧ .

(٢) هو أبو عون، عبد الله بن عون بن أرطيان، البصري. ولد سنة ٦٦ ، ومات سنة ١٥١ .

(٣) هو أبو سَلَمة، مسعر بن كدام، الهلالى، الكوفي، الرَّوَاسِي، لكبر رأسه. مات سنة ١٥٥ .

(٤) هو أبو الصَّلْت، زائدة بن قُدَّامَة، الثقفي، الكوفي. مات سنة ١٦١ وقد شاخ.

(٥) هو أبو الحارث، الليث بن سعد بن عبد الرحمن، الفَهْمِي، المصري. ولد سنة ٩٤ ، ومات سنة ١٧٥ .

(٦) هو أبو إسماعيل، حماد بن زيد بن درهم، الأَزْدِي، البصري. ولد سنة ٩٨ ، ومات سنة ١٧٩ .

(٧) هو أبو خالد، يزيد بن هارون، الواسطي. ولد سنة ١١٨ ، ومات سنة ٢٠٦ .

(٨) هو أبوأسامة، حماد بنأسامة، الكوفي. ولد سنة ١٢١ ، ومات سنة ٢٠١ . وجاء هنا (أبوأسامة) وما بعده بالرفع فأبقيته كذلك، ورفعتُ الاسم الذي قبله.

(٩) هو أبو محمد، عبد الله بن وهب، المصري. ولد سنة ١٢٥ ، ومات سنة ١٩٧ . ووقع في «خلاصة الخزرجي» تحريف في (المصري) إلى (البصري)، فاعرفه.

١٣ - ثم أبو خيثمة<sup>(١)</sup>، وأبوبكر بن أبي شيبة<sup>(٢)</sup>، وابن نمير<sup>(٣)</sup>، وأحمد بن صالح<sup>(٤)</sup>.

١٤ - ثم عباس الدورى<sup>(٥)</sup>، وابن واره<sup>(٦)</sup>، والترمذى<sup>(٧)</sup>، وأحمد بن أبي خيثمة<sup>(٨)</sup>، وعبدالله بن أحمد<sup>(٩)</sup>.

---

(١) هو أبو خيثمة، زهير بن حرب، النسائي، البغدادي. ولد سنة ١٦٠، ومات سنة ٢٣٤.

(٢) هو أبوبكر، عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، الكوفي. ولد سنة ١٥٩، ومات سنة ٢٣٥.

(٣) هو أبو عبد الرحمن، محمد بن عبدالله بن نمير، الهمدانى، الخارفى، الكوفي. مات سنة ٢٣٤.

(٤) هو أبو جعفر، أحمد بن صالح، الطبرى الأصل، ثم المصرى. ولد بمصر سنة ١٧٠، ومات فيها سنة ٢٤٨.

(٥) هو أبو الفضل، عباس بن محمد بن حاتم، الدورى، البغدادي، صاحب يحيى بن معين. ولد سنة ١٨٥، ومات سنة ٢٧١.

(٦) هو أبو عبدالله، محمد بن مسلم بن عثمان بن واره، الرازى. مات سنة ٢٧٠.

(٧) هو أبو عيسى، محمد بن عيسى بن سورة، الترمذى. ولد سنة ٢٠٩، ومات سنة ٢٧٩.

(٨) هو أبوبكر، أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب، النسائي، ثم البغدادي. ولد سنة ١٨٥، ومات سنة ٢٧٩.

(٩) هو أبو عبد الرحمن، عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل، الشيبانى، البغدادي. ولد سنة ٢١٣، ومات سنة ٢٩٠.

١٥ - ثم ابن صاعد<sup>(١)</sup> ، وابن زياد النيسابوري<sup>(٢)</sup> ، وابن جوشا<sup>(٣)</sup> ، وابن الآخرم<sup>(٤)</sup> .

١٦ - ثم أبو بكر الإسماعيلي<sup>(٥)</sup> ، وابن عدي<sup>(٦)</sup> ، وأبو أحمد الحاكم<sup>(٧)</sup> .

(١) هو أبو محمد، يحيى بن محمد بن صاعد بن كاتب، الهاشمي، البغدادي. ولد سنة ٢٢٨، ومات سنة ٣١٨.

(٢) هو أبو بكر، عبدالله بن محمد بن زياد بن واصل، النيسابوري، الشافعي. ولد سنة ٢٣٨، ومات سنة ٣٢٤.

(٣) هو أبو الحسن، أحمد بن عمير بن يوسف بن جوشا، الدمشقي. ولد في حدود ٢٣٥، ومات سنة ٣٢٠.

(٤) هو أبو جعفر، محمد بن العباس بن أيوب الأصبهاني، ويعرف بابن الآخرم. مات سنة ٣١٠.

(٥) هو أبو بكر، أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الإسماعيلي، الجرجاني. ولد سنة ٢٧٧، ومات سنة ٣٧١.

(٦) هو أبو أحمد، عبدالله بن عدي، ويُعرف أيضاً بابن القطان، الجرجاني. ولد سنة ٢٧٧، ومات سنة ٣٦٥.

(٧) هو أبو أحمد، محمد بن محمد بن أحمد، الحاكم، النيسابوري، الكراibi. ولد سنة ٢٨٥، ومات سنة ٣٧٨. وهو المشهور بوصف (الحاكم الكبير)، أو (أبو أحمد الحاكم)، مؤلف كتاب «الأسماء والكتنى»، وهو شيخ الحاكم أبي عبدالله النيسابوري، مؤلف «المستدرك على الصحاحين».

فائدة: لقب (الحاكم) عند كل منهما، لتوليه القضاء، وليس لما زعمه بعض المتأخرین: لحفظه ألف حديث أو إحاطته بالسنة. فالحاكم الكبير تولى قضاة الشاش وطوس، والحاكم أبو عبدالله تولى القضاء في نيسابور. قال ابن خلkan في «الوفيات» ٤٨٥: ١، في ترجمته: «إنما عُرف بالحاكم لتقليله القضاء».

- ١٧ - ثم ابن منه (١)، ونحوه.
- ١٨ - ثم البرقاني (٢)، وأبو حازم العبدوي (٣).
- ١٩ - ثم البيهقي (٤)، وابن عبدالبر (٥).
- ٢٠ - ثم الحميدي (٦)، وابن طاهر (٧).
- ٢١ - ثم السلفي (٨)، وابن السمعاني (٩).
- 

(١) هو أبو عبدالله، محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منه، الأصبهاني. ولد سنة ٣١٠، ومات سنة ٣٩٥.

(٢) هو أبو بكر، أحمد بن محمد، الخوارزمي، البرقاني، الشافعي، البغدادي، نزيل بغداد. ولد سنة ٣٣٦، ومات في بغداد سنة ٤٢٥.

(٣) هو أبو حازم، عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عبدوية، المسعودي، الهذلي، العبدوي، النيسابوري. ولد نحو سنة ٣٤٠، ومات سنة ٤١٧. ويقال أيضاً (العبدوي) كما يبيّنه تعليقاً على جزء «المتكلمون في الرجال» للسخاوي ص ١٠٧.

(٤) هو أبو بكر، أحمد بن الحسين بن علي، الخسرو جردي، البيهقي، الشافعي. ولد سنة ٣٨٤، ومات سنة ٤٥٨.

(٥) هو أبو عمر، يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر، النمري، الأنطلي، القرطبي. ولد سنة ٣٦٨، ومات سنة ٤٦٣.

(٦) هو أبو عبدالله، محمد بن فتوح بن عبدالله بن فتوح بن حميد، الأزدي، الحميدي، الأنطلي، ثم البغدادي. ولد قبل سنة ٤٢٠، ومات سنة ٤٨٨.

(٧) هو أبو الفضل، محمد بن طاهر بن علي، المقدسى، يعرف بابن طاهر المقدسى، ويعرف أيضاً بابن القيسارى. ولد سنة ٤٤٨، ومات سنة ٥٠٧.

(٨) هو أبو طاهر، أحمد بن محمد بن أحمد، الأصبهاني، ثم الإسكندرى، السلفي. ولد سنة ٤٧٢ تخميناً، ومات سنة ٥٧٦. والسلفي بكسر السين هنا، نسبة إلى (سلفة) بكسر السين، لقب جده أحمد، وهو لفظ أعمى معناه ثلاثة شفاء، لأنه كان مشقوق الشفة.

(٩) هو أبو سعد وأبو سعيد، عبدالكريم بن محمد بن منصور، السمعاني، المرزوقي. ولد سنة ٥٠٦، ومات سنة ٥٦٢.

- ٢٢ - ثم عبد القادر<sup>(١)</sup> ، والحازمي<sup>(٢)</sup> .
- ٢٣ - ثم الحافظ الضياء<sup>(٣)</sup> ، وابن سيد الناس خطيب<sup>(٤)</sup> تونس .
- ٢٤ - ثم حفيده حافظ وقته أبو الفتح<sup>(٥)</sup> .
- ومن تقدّم من الحفاظ<sup>(٦)</sup> في الطبقة الثالثة: عدّ من الصحابة وخلق من التابعين وتابعهم، وهلّم جراً إلى اليوم<sup>(٧)</sup>.
- ١ - فمثُل يحيى القطان، يقال فيه: إمام، وحُجَّة، وثبت، وجهيد، وثقة ثقة.
- ٢ - ثم ثقة حافظ.

(١) هو أبو محمد، عبد القادر بن عبد الله، الرهاوي، الحنبلي. ولد سنة ٥٣٦، ومات سنة ٦١٢.

(٢) هو أبو بكر، محمد بن موسى، الحازمي، الهمذاني. ولد سنة ٥٤٨، ومات كهلاً سنة ٥٨٤. وهو صاحب «شروط الأئمة الخمسة».

(٣) هو أبو عبدالله، محمد بن عبد الواحد بن أحمد، السعدي، المقدسي، ثم الدمشقي الصالحي، الحنبلي. ولد سنة ٥٦٩، ومات سنة ٦٤٣.

(٤) هو أبو بكر، محمد بن أحمد بن عبدالله بن محمد بن يحيى بن سيد الناس، اليعمرى، الأندلسى الإشبيلي، خطيب طنجة ثم بجاية ثم تونس. ولد سنة ٥٥٧، ومات في تونس سنة ٦٥٩.

(٥) هو أبو الفتح، محمد بن محمد بن سيد الناس، اليعمرى، الأندلسى الأصل، المصرى، حفيد الذى قبله. ولد بالقاهرة سنة ٦٧١، ومات سنة ٧٣٤. وهو صاحب «عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسيّر».

(٦) وقع في الأصل: (ومن تعدى من الحفاظ...).

(٧) هكذا جاءت عبارة الأصل هنا. وفيها شيء، والله تعالى أعلم.

٣ - ثم ثقة مُتَقِّن .

٤ - ثم ثقة عارف ، وحافظ صدوق ، ونحو ذلك .

فهؤلاء الحفاظ الثقات ، إذا انفرد الرجل منهم من التابعين ، فحديثه صحيح . وإن كان من الأتباع قيل : صحيح غريب . وإن كان من أصحاب الأتباع قيل : غريب فرد .

ويندر تفردهم ، فتجد الإمام منهم عنده مئتا ألف حديث ، لا يكاد ينفرد بحديثين ثلاثة .

ومن كان بعدهم فأين ما ينفرد به<sup>(١)</sup> ، ما علمته ، وقد يوجد .

ثم ننتقل إلى اليقظ الثقة المتوسط المعرفة والطلب ، فهو الذي يطلق عليه أنه ثقة ، وهم جمهور رجال «الصحيحين» فتابعيهم ، إذا انفرد بالمتن خرج حديثه ذلك في (الصالح) .

وقد يتوقف كثير من النقاد في إطلاق (الغرابة) مع (الصحة) ، في حديث أتباع الثقات . وقد يوجد بعض ذلك في (الصالح) دون بعض<sup>(٢)</sup> .

وقد يسمى جماعة من الحفاظ الحديث الذي ينفرد به مثل هشيم ، وحفص بن غياث : منكراً .

إإن كان المنفرد من طبقة مشيخة الأئمة ، أطلقوا النكارة على

(١) هكذا وقعت العبارة في الأصل : (فأين ما ينفرد به) ، ولعل صوابها : فقل ما ينفرد به . والله تعالى أعلم .

(٢) في الأصل : (دون بعضه) .

ما انفرد به مثلُ عثمان بن أبي شيبة، وأبى سلمة التبودكىي ، وقالوا: هذا منكر.

فإن رَوَى أحاديثَ من الأفرادِ المنكرة، غَمْزُوه ولَيَّنُوا حديثَه، وتوقفوا في توثيقه، فإن رَجَعَ عنها وامتنعَ من روایتها، وجَوَّزَ على نفسه الوَهَمَ، فهو خَيْرٌ له وأرجحُ لعدالته، وليس من حَدَّ الثقةِ: أَنَّه لا يَغْلُطُ ولا يُخْطِئُ، فمن الذي يَسْلِمُ من ذلك غَيْرُ المعصومِ الذي لا يُقْرَأُ على خطأ؟.

### فصل

الثقة: من وَثَقَهُ كثِيرٌ ولم يُضْعَفْ. وَدُونَهُ: من لم يُوَثَّقْ ولا ضُعَّفْ.

فإن خُرِّجَ حديثُ هذا في «الصحابيين»، فهو مُوْتَقَّ بِذَلِكَ، وإن صَحَّحَ لَه مثُلُ الترمذِيُّ وابنِ خزيمةَ فجيِّدُ أَيْضًا، وإن صَحَّحَ لَه كالدارقطنيِّ والحاكمِ، فاقْلُ أحوالِه: حُسْنُ حديثِه.

وقد اشتَهَرَ عند طوائفِ المتأخرِينِ، إِطْلَاقُ اسْمِ (الثقة) على من لم يُجْرِحْ، مع ارتفاعِ الجهةَ عَنْهُ<sup>(١)</sup>. وهذا يُسمَّى: مُسْتَورًا، ويُسمَّى: مَحْلُّ الصدقِ، ويقالُ فِيهِ: شِيخٌ.

(١) منهم ابن حبان، انظر مذهبِه في ذلك في أول كتابه «الثقة» ١: ١٣، وفي «الصارم المنكى» لابن عبد الهادي ص ٩٣، وانظر البحثَ فيه مُوسَعًا جدًا في الإيقاظ - ٢٠ في بيان خطة ابن حبان في كتابه الثقات)، في «الرفع والتكميل» لللكنوی ص ٢٠١ - ٢٠٨ من الطبعة الثانية، وص ٣٣٢ - ٣٣٩ من الطبعة الثالثة.

وقولهم : (مجهول)، لا يلزم منه جهالة عينه، فإن جهل عينه وحاله، فأولى أن لا يتحجوا به.

وإن كان المنفرد عنه من كبار الأثبات، فأقوى لحاله، ويحتاج بمثله جماعة كالنسائي وابن حبان.

ويتبع معرفة (الثقة) : تاريخ البخاري، وابن أبي حاتم، وابن حبان، وكتاب «تهذيب الكمال».

## فصل

من أخرج له الشیخان أو أحدهما على قسمين:  
أحدُهما: ما احتجَّا به في الأصول. وثانيهما: من خرّجا له  
متابعةً وشهادةً واعتباراً<sup>(١)</sup>.

فمن احتجَّا به أو أحدهما، ولم يُوثق، ولا غُمز، فهو ثقة،  
حديثٌ قويٌّ.

ومن احتجَّا به أو أحدهما<sup>(٢)</sup>، وتكلّم فيه:

(١) قوله: وشهادة. يعني استشهاداً وعلى سبيل الشاهد لا الأصل.

(٢) من قوله: (ولم يُوثق...) إلى قوله هنا: (أو أحدهما). ساقطٌ من نسخة الأصل، واستدركته وأثبته من «الحاوي للفتاوى» للحافظ السيوطي ٢٠٨:٢، في رسالة «بلغ المأمول في خدمة الرسول» صلى الله عليه وسلم. وقد نقل فيها من رسالة «الموقظة» هذه: جل هذا الفصل، ولكن وقع هناك تحريفٌ مرتين في اسم رسالة الذهبي هذه، فجاءت باسم «الموعظة»!

فتارةً يكون الكلامُ فيه تعتُّا، والجمهُورُ على توثيقه، فهذا حديثُه قويٌ أيضًا<sup>(١)</sup>.

وتارةً يكون الكلامُ في تلبيسِه وحفظه له اعتبار. فهذا حديثُه لا ينحطُ عن مرتبة الحسن، التي قد نسمّيها: من أدنى درجات (الصحيح)<sup>(٢)</sup>.

فما في «الكتابين» بحمد الله رجل احتاج به البخاري أو مسلم في الأصول، وروياته ضعيفة، بل حسنة أو صحيحة.

ومن خرج له البخاري أو مسلم في الشواهد والمتابعات، ففيهم من في حفظه شيء، وفي توثيقه تردد. فكل من خرج له في «الصحيحين»، فقد قفز القنطرة<sup>(٣)</sup>، فلا مغنى عنه إلا ببرهانٍ بينَ.

(١) لفظ: (أيضاً) ساقط من الأصل، وأثبته من «الحاوي للفتاوى».

(٢) قلت: هذا صريح في أن البخاري ومسلماً رحمهما الله تعالى، لم يتزما في أحاديث كتابيهما أن تكون كلها في أعلى درجات الصحة، وهو ظاهر لا غموض فيه. ومن شواهد ذلك حديث أبي هريرة: (من عادى لي وليا)، الآتي ذكره وتخريجه في آخر الرسالة ص ٨٩. فإنه يؤيد ما قاله المؤلف تمام التأييد، فانظره، وانظر زيادة إيضاح هذا الموضوع وبيانه، في (الشمرة الرابعة) في آخر الرسالة ص ١٤١.

(٣) يعني برواية أحد الشيوخين له في الأصول. وكلمة (فقد قفز القنطرة) كناية عن أنه صار في عداد الثقات، فلا يُلتفت إلى ما قيل فيه. وهذه الكلمة قالها الحافظ أبو الحسن علي بن المفضل المقدسي المالكي، المتوفى سنة ٦١١ كما في «الاقتراح» لابن دقيق العيد، وقال عقبها: «وبه نقول، ولا نخرج عنه إلا ببيان شافٍ وحججة ظاهرة...».

نعم، الصحيح مراتب، والثقات طبقات، فليس من وُثق مطلقاً كمن تكلم فيه، وليس من تكلم في سوء حفظه واجتهاده في الطلب، كمن ضعفوه، ولا من ضعفوه ورووا له كمن تركوه، ولا من تركوه كمن اتهموه وكذبوا.

فالرجح يدخل عند تعارض الروايات. وحضر الثقات في مصنفِ المتعلم. وضبط عدِ المجهولين مستحيل.

فاما من ضعف أو قيل فيه أدنى شيء، فهذا قد ألفت فيه مختبراً سميت بـ«المعني»، وبسطت فيه مؤلفاً سميت بـ«الميزان».

## فصل

ومن الثقات الذين لم يخرج لهم في «الصحيحين» خلق، منهم: من صحيح لهم الترمذى وابن خزيمة، ثم: من روى لهم النسائي وابن جبان وغيرهما، ثم: لم يضعفهم أحد، واحتاج هؤلاء المصنفون برواياتهم.

وقد قيل في بعضهم: فلان ثقة، فلان صدوق، فلان لا بأس به، فلان ليس به بأس، فلان محل الصدق، فلانشيخ، فلان مستور، فلان روى عنه شعبة، أو: مالك، أو: يحيى<sup>(١)</sup>، وأمثال

(١) أي يحيى بن سعيد القطان. ويُشير المؤلف بهذا إلى ما تقرّر أن هؤلاء: شعبة ومالكاً ويحيى... قد التزم كل منهم أن لا يروي إلا عن ثقة، فإذا روا عن =

ذلك كـ: فلان حسن الحديث<sup>(١)</sup>، فلان صالح الحديث، فلان صدوق إن شاء الله.

فهذه العبارات كلها جيدة، ليست مُضعفـة لحالـ الشـيخ، نـعمـ ولا مـرقـيـة لـحدـيـثـ إلى درـجـة الصـحـةـ الـكـامـلـةـ المـتـفـقـ عـلـيـهـ<sup>(٢)</sup>ـ،ـ لـكـنـ كـثـيرـ مـمـنـ ذـكـرـنـاـ مـتـجـاذـبـ بـيـنـ الـاحـتجـاجـ بـهـ وـعـدـمـهـ.

وقد قيل في جـمـاعـاتـ: ليس بالـقوـيـ،ـ وـاحـتجـ بـهـ.ـ وـهـذـاـ النـسـائـيـ قد قال في عـدـةـ: ليس بالـقوـيـ،ـ وـيـخـرـجـ لـهـمـ فـيـ «ـكـتـابـهـ»ـ،ـ فـإـنـ قـولـنـاـ<sup>(٣)</sup>ـ:ـ (ـلـيـسـ بـالـقوـيـ)ـ لـيـسـ بـجـرـحـ مـفـسـدـ.

والـكـلامـ فـيـ الرـوـاـةـ يـحـتـاجـ إـلـىـ وـرـاعـ تـامـ،ـ وـبـرـاءـةـ مـنـ الـهـوـيـ والـمـيـلـ،ـ وـخـبـرـةـ كـامـلـةـ بـالـحـدـيـثـ،ـ وـعـلـيـهـ،ـ وـرـجـالـهـ.

ثـمـ نـحنـ نـفـقـرـ إـلـىـ تـحـرـيرـ عـبـارـاتـ التـعـدـيلـ وـالـجـرـحـ وـمـاـ بـيـنـ ذـكـرـ،ـ مـنـ عـبـارـاتـ الـمـتـجـاذـبـةـ.

ثـمـ أـهـمـ مـنـ ذـكـرـ أـنـ نـعـلـمـ بـالـسـقـراءـ التـامـ:ـ عـرـفـ ذـكـرـ الإـلـامـ الـجـهـيـذـ،ـ وـاصـطـلاـحـهـ،ـ وـمـقـاصـدـهـ،ـ بـعـارـاتـهـ الـكـثـيرـةـ.

= شـيخـ وـسـكـتـواـ عـنـهـ،ـ يـعـدـ ذـكـرـ توـثـيقـاـ لـهـ.ـ وـقـدـ اـسـتـوـعـبـ هـذـاـ مـوـضـوعـ شـيـخـنـاـ الـعـلـامـ التـهـانـوـيـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـيـ،ـ فـيـ كـتـابـهـ «ـقـوـاعـدـ فـيـ عـلـومـ الـحـدـيـثـ»ـ صـ ٢١٦ـ – ٢٢٧ـ،ـ فـانـظـرـهـ وـانـظـرـ مـاـ عـلـقـتـهـ عـلـيـهـ،ـ مـاـ يـفـيدـ أـنـ هـذـاـ أـغـلـبـيـ وـلـيـسـ بـكـلـيـ.

(١) ضـيـطـ فـيـ الأـصـلـ لـفـطـ:ـ (ـكـفـلـانـ حـسـنـ الـحـدـيـثـ).ـ بـضمـتـينـ فـوـقـ نـونـ (ـفـلـانـ)،ـ وـضـمـةـ فـوـقـ (ـحـسـنـ الـحـدـيـثـ)،ـ فـأـبـقـيـتـهـمـاـ كـذـلـكـ،ـ وـوـجـهـهـ عـرـبـيـةـ أـنـ أـرـادـ الـحـكـاـيـةـ.ـ (٢)ـ فـيـ الأـصـلـ:ـ (ـإـلـىـ دـرـجـةـ الصـالـحـةـ الـكـامـلـةـ).ـ وـهـوـ تـحـرـيفـ عـمـاـ أـثـبـتـهـ.

(٣)ـ فـيـ الأـصـلـ:ـ (ـقـالـ:ـ قـولـنـاـ...ـ)،ـ وـالـظـاهـرـ أـنـ تـحـرـيفـ عـمـاـ أـثـبـتـهـ.

أما قول البخاري : (سكتوا عنه)، فظاهرها أنهم ما تعرّضوا له بجرح ولا تعديل، وعلمنا مقصده بها بالاستقراء: أنها بمعنى تركوه. وكذا عادته إذا قال: (فيه نظر)، بمعنى أنه متهم<sup>(١)</sup>، أو ليس بشقة. فهو عنده أسوأ حالاً من (الضعيف).

وبالاستقراء إذا قال أبو حاتم: (ليس بالقوى)، يريد بها: أن هذا الشيخ لم يبلغ درجة القوي الثابت. والبخاري قد يطلق على الشيخ: (ليس بالقوى)، ويريد أنه ضعيف.

ومن ثم قيل: تجب حكاية الجرح والتعديل<sup>(٢)</sup>، فمنهم من نفسه حاد في الجرح، ومنهم من هو معتدل، ومنهم من هو متساهل. فالحاد فيهم: يحيى بن سعيد، وابن معين، وأبو حاتم، وابن خراش، وغيرهم.

والمعتدل فيهم: أحمد بن حنبل، والبخاري، وأبو زرعة.  
ومتساهلاً كالترمذى، والحاكم، والدارقطنى في بعض الأوقات.

(١) وقىد المؤلف في بعض الموضع من كتابه «ميزان الاعتدال» هذا الحكم بقوله: غالباً، فقال في ترجمة (عبد الله بن داود الواسطي) ٤٦: ٢ «وقد قال البخاري: فيه نظر. ولا يقول هذا إلا فيمن يتهمنه غالباً». وقال في ترجمة (عثمان بن فائد) ٥١: ٥٢ «قال البخاري: في حديثه نظر. وقل أن يكون عند البخاري رجل فيه نظر إلا وهو متهم».

(٢) وقع في الأصل: (ومن ثم قيل في حكاية الجرح والتعديل). وفيه تحريف عما أثبه.

وقد يكون نفس الإمام – فيما وافق مذهبَه، أو في حال شيخه – ألطَفَ منه فيما كان بخلاف ذلك. والعصمة للأنبياء والصديقين وحكام القسط<sup>(١)</sup>.

ولكنَّ هذا الدين مؤيدٌ محفوظ من الله تعالى، لم يجتمع علماؤه<sup>(٢)</sup> على ضلالٍ، لا عَمْدًا ولا خطأً، فلا يجتمع اثنانٌ على توثيق ضعيفٍ، ولا على تضييفٍ ثقة<sup>(٣)</sup>، وإنما يقع اختلافُهم في مراتبِ القُوَّةِ أو مراتبِ الضعفِ. والحاكمُ منهم يتكلَّم بحسبِ اجتهادِه وقوَّةِ معارِفِه، فإنْ قَدِرَ خطؤه في نقهَه<sup>(٤)</sup>، فله أجرٌ واحدٌ، والله الموفق.

(١) كذا وقع في الأصل. وفيه غرابةٌ ووقفةٌ.

(٢) جاء في الأصل: (لم يجمع). فأثبتته: لم يجتمع كما جاء في «فتح المغثث» للسعدي ص ٤٨٢، وغيره.

(٣) هذه العبارة واضحةُ الدلالةِ والمراد تمامُ الوضوح، وهو أنَّ الله تعالى قد حفِظَ هذا الدين، وحفِظَ علماءَه وعاصِمَهُم من أن يُجتمعوا على تضييفٍ ثقةٍ، أو على توثيقٍ ضعيفٍ، حفظاً منه سبحانه لهذا الدين.

وقد نقلَ هذه الجملة من كلامِ الذهبيِّ: الحافظُ ابنُ حجر في آخرِ كتابِه «شرح النخبة» في (الخاتمة)، وأتبَعَها بقوله: «ولهذا كان مذهبُ النسائي أن لا يُترك حدِيثُ الرجل حتى يجتمع الجميعُ على تركه». انتهى. فأورَثَ صنيعه هذا اضطراباً شديداً جداً، في فهمِ كلمةِ الذهبيِّ لشراحِ «النخبة» ومحتواها وقارئتها والناقلين عنها! وقد أنعمَ الله تعالى على العبدِ الضعيفِ، بتجليةِ هذه الكلمةِ وبيانِ المرادِ منها على وجهه، في صفحاتٍ طوال، علقتها على «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل»، في أوائلِ (الإيقاظ - ١٩) ص ٢٨٤ - ٢٩١ من الطبعةِ الثالثة، فانظره لزاماً ففيه الفوائدُ الفرائدُ بحمدِ الله تعالى.

(٤) وقعت العبارة في الأصل: (إنْ بدر خطؤه...). وهي تحريرٌ لمعنى أثبتته.

وهذا فيما إذا تكلّموا في نقد شيخٍ ورَدَ شيءٌ في حفظه  
وغلطه<sup>(١)</sup>، فإن كان كلامُهم فيه من جهة معتقدِه، فهو على مراتب:

فمنهم: من يدعُته غليظة.

ومنهم: من يدعُته دون ذلك.

ومنهم: الداعي إلى بدعِه.

ومنهم: الكافُ، وما بين ذلك.

فمتى جَمَعَ الغلظُ والدعوةَ تُجنبَ الأخذُ عنه.

ومتى جَمَعَ الخفةُ والكفتُ أخذوا عنه وقلُوه.

فالغلظُ كُفلاً للخوارج، والجهمية، والرافضة.

والخفةُ كالتشييع والإرجاء.

وأمّا من استحلَّ الكذبَ نَصْراً لِرأيه كالخطابية فبالأولى ردُّ  
 الحديثِ.

قال شيخنا ابن وهب: العقائدُ أوَجَبتُ تكفيـرـ البعضـ للبعضـ ،  
أو التبـيـعـ ، وأوجـبـتـ العـصـبيـةـ ، ونشـأـ منـ ذـلـكـ الطـعنـ بالـتكـفـيرـ  
والتبـيـعـ ، وهو كـثـيرـ فيـ الطـبـقـةـ الـمـتوـسـطـةـ منـ الـمـتـقـدـمـينـ .

والذي تقرَّرَ عندنا: أنه لا تُعتبرُ المذاهبُ في الرواية، ولا تُكفرُ

(١) وقع في الأصل: (في نقد شيخ وردِيه في حفظه وغلطه). فصححته كما  
ترى.

أهل القِبْلَة<sup>(١)</sup>، إِلَّا بِإِنْكَارٍ مُتَوَاتِرٍ مِنَ الشَّرِيعَةِ<sup>(٢)</sup>، فَإِذَا اعْتَدْنَا

(١) وقع في الأصل: (ولا تكفي أهل القبلة). وهي تحريف عما جاء في (الاقتراح): (ولانكفر). فأثبتها.

(٢) وهكذا عبارة الإمام ابن دقيق العيد في «الاقتراح» ص ٣٣٣، الذي هو أصل «الموقفة». والظاهر أن المقصود بلفظ (إلا بإنكار متواتر من الشريعة) أي بإنكار معلوم من الدين بالضرورة. ولذا عدل الحافظ ابن حجر العبارية في «نزهة النظر شرح نخبة الفكر» ص ٥٢، فقال:

«ثم البدعة إِمَّا بمُكْفِرٍ، كَأَنْ يَعْتَقِدْ مَا يَسْتَلزمُ الْكُفُرَ، فَلَا يَقْبَلُ صَاحِبَهَا الْجَمْهُورُ. وَالْتَّحْقِيقُ أَنَّهُ لَا يُرِدُ كُلُّ مُكْفِرٍ بِيَدِعَتِهِ، لَأَنَّ كُلَّ طَافِهَةَ تَدْعُى أَنَّ مُخَالِفَهَا مُبَدِّعَةٌ، وَقَدْ تُبَالِغُ فَتَكْفُرُ مُخَالِفَهَا، فَلَوْ أَخِذَ ذَلِكَ عَلَى الإِطْلَاقِ، لَاسْتَلزمَ تَكْفِيرَ جَمِيعِ الطَّوَافِثِ».

فالمعتمد أن الذي تُرَدُّ روایته من أنكر أمراً متواتراً من الشرع، معلوماً من الدين بالضرورة، فاما من لم يكن بهذه الصفة، وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه، مع ورعيه وتقواه، فلا مانع من قبوله». انتهى. ونقله عنه تلميذه الحافظ السخاوي في «فتح المغيث» ١: ٣٣٣، في مباحث (معرفة من تقبل روایته ومن ترد)، وأقره، ثم قال: «وقال شيخنا - الحافظ ابن حجر - أيضاً: والذي يظهر أن الذي يُحْكَمُ عليه بالكفر، من كان الكفر صريحاً قوله، وكذلك من كان لازماً قوله وعُرِضَ عليه فالترَّمِمَ، أما من لم يلتزمه وتنصلَّ منه فإنه لا يكون كافراً، ولو كان اللازم كُفُراً، أي غير قطعي. وسيَقَهُ ابن دقيق العيد فقال: الذي تَقَرَّرَ عنَّا أنه لا تُعتبر المذاهَبُ في الرواية، إذ لا تُكَفَّرُ أحداً من أهل القبلة إلا بإنكار قطعيٍّ من الشريعة، فإذا اعتبرنا ذلك، وانضمَّ إلىه الورع والتقوى فقد حَصَلَ مُعْتَدِّ الرواية». انتهى. ونقله عن السخاوي بتأميده وأقره العلامة الأمير الصناعي في «توضيح الأفكار» ٢: ٢٣٦. والعلامة جمال الدين القاسمي في «قواعد التحديث» ص ١٩٤، وأقره.

فالمؤلف - الحافظ الذهبي - وشيخه ابن دقيق العيد رحمهما الله تعالى، =

ذلك<sup>(١)</sup>، وانضمَّ إليه الورَعُ والضَّبْطُ والتقوى فقد حَصَلَ مُعْتَمِدُ الرواية<sup>(٢)</sup>. وهذا مذهبُ الشافعِي رضي الله عنه، حيث يقول: أَقْبَلَ شهادةً أَهْلَ الأهواءِ إِلَّا الْخَطَابِيَّةَ من الرَّوَايَةِ.

قال شيخنا: وهل تُقبَلُ روَايَةُ الْمُبَدِّعِ فِيمَا يُؤْيِدُ بِهِ مَذَهِبَهُ؟ فَمَنْ رَأَى رَدَّ الشهادةِ بِالْتَّهْمَةِ، لَمْ يَقْبَلْ. وَمَنْ كَانَ دَاعِيَّةً مُتَجَاهِرًا بِبَدْعَتِهِ، فَلْيَتَرَكْ إِهَانَةً لَهُ، وَإِخْمَادًا لِمَذَهِبِهِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَنْهُ أَثْرٌ تَفَرَّدَ بِهِ، فَنُقْدِمُ سَمَاعَهُ مِنْهُ<sup>(٣)</sup>.

= لا يقصدان (بيانكار متواتر) المتواتر، لعين التواتر، بل يقصدان ما كان معلوماً من الدين بالضرورة إثباتاً أو نفياً. والله أعلم.

هذا، وقد اختلفتُ الأقوالُ والأراءُ، في مسألة تكفير المبتدةعةِ أهلِ الأهواءِ، واضطربتُ فيها اجتهاداتُ العلماءِ. وهي مسألةٌ خطيرةٌ شائكةٌ دقيقةٌ، لا ينهضُ بتحميسها إلا الجهابذةُ الأفذاذُ النباءُ. وخيرُ من قام بتحميسها وتلخيصها – فيما أعلم – مع استيفاء جوانبها على وجهٍ مبسوطٍ، وافٍ شافٍ بالشواهدِ والأدلةِ، هو الإمامُ الحافظُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةٍ رحمةُ اللهِ تعالى، في مواضعٍ من كتبهِ. ولما كان كلامُهُ في هذا الموضوعَ الهامَّ طويلاً، لا تتحتملهُ هذه التعليقاتُ الوجيزةُ، جعلتُهُ (التسمة الخامسة) في آخر الرسالةِ ص ١٤٧، فارجع إلى ليزاماً لترى العجبُ العجَابَ من التحقيقِ والتدقيقِ، والله ولئِ التوفيقِ.

(١) هكذا الصوابُ في هذه العبارة، كما جاءت منقوله عن ابن دقين العيد، عند السخاوي في «فتح المغیث» ١: ٣٣٤، والأمير الصناعي في «توضیح الأفکار» ٢: ٢٣٦. ووَقَعَتْ هَنَا فِي الْأَصْلِ وَفِي «الاقتراح» ص ٣٣٤ هكذا: (فِإِذَا اعْتَدْنَا ذَلِكَ...). وَلَا مَدْخَلٌ لِلْاعْتِقَادِ هَنَا فِي هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ، إِنَّمَا الْمَقَامُ لِلْاعْتِبَارِ، أَيْ إِذَا اشترطْنَا ذَلِكَ وَعَمِلْنَا بِهِ...، فَقَدْ حَصَلَ مُعْتَمِدُ الرِّوَايَةِ.

(٢) وَقَعَ فِي الْأَصْلِ: (وَالْتَّقْوَى فِيهِ حَصَلَ...). وَالتصويبُ عن «الاقتراح»،

(٣) أَيْ عَلَى مَصْلِحَةِ إِهَانَةِ الْمُبَدِّعِ.

ينبغي أن تُتفَقَّد حَالِ الجارِ مع من تَكَلَّم فيه<sup>(١)</sup>، باعتبار الأهواء، فإن لاح لك انحرافُ الجارِ، ووجدت توثيق المجرور من جهةٍ أخرى، فلا تَحْفَل بالمنحرِف وبغمْزِه المبهم، وإن لم تجد توثيق المعموز فتأنَّ وترفُّقْ.

قال شيخنا ابن وهب رحمه الله: ومن ذلك<sup>(٢)</sup>: الاختلاف الواقع بين المتصوفة وأهل العلم الظاهري، فقد وقع بينهم تنازعُ أوجَبَ كلام بعضهم في بعض.

وهذه غَمْرَة لا يخلُصُ منها إِلَّا العالِمُ الْوَافِي بِشواهد الشريعة. ولا أحصُرُ ذلك في العلم بالفروع، فإنَّ كثيراً من أحوال المُحَقِّقين من الصوفية<sup>(٣)</sup>، لا يُفَيِّي بِتَمِيزِ حَقَّهُ من باطِلِه عِلْمُ الفروع، بل لا بدَّ من

(١) هكذا جاء بدء هذه العبارة في الأصل. ولعله سقط منه لفظ: فضل. أو حرف الواو. وعبارة «الاقتراح»: (ومن وجْهِ الكلام بسبب المذاهب: يجب أن تُتفَقَّد مذاهبُ الجارِين...).

(٢) قوله: ومن ذلك...، أي مما تَدْخُلُ فيه الآفة عند الجرح: الاختلاف الواقع...

(٣) قوله: (المُحَقِّقين) بضم الميم وكسر الحاء والكاف المشددة، بعدها ياء ثم نون، جَمْعُ (مُحِقَّ)، اسْمُ فاعلٍ من: أَحَقَ الرَّجُلُ إِذَا قَالَ حَقًا. ووقع في الأصل بلفظ (المُحَقِّقين) أي بقافين، ومثله وقع في كتاب «الاقتراح» لابن دقيق العيد أصل هذا الكتاب، المطبوع بتحقيق الأستاذ الفاضل قحطان عبد الرحمن الدُّوري ص ٣٣٨، وكذلك وقع في «فتح المغيث» للسخاوي ص ٤٨٥ من طبعة الهند الأولى، في مبحث (معرفة الثقات والضعفاء)، وقد نَقَلَ فيه كلام ابن دقيق العيد، وكذلك في الطبعتين اللتين طُبِّعَتا بعدها في القاهرة وبيروت، وهما مملوءتان من التحرير والأخطاء! وكذلك وقع في نسخة مخطوطة قديمة من «فتح المغيث» أيضاً =

معرفة القواعد الأصولية، والتمييز بين الواجب والجائز، والمستحيل عقلاً والمستحيل عادةً<sup>(١)</sup>.

وهو مقام خَطْرٌ، إذ القادح في مُحقِّ الصُّوفية، داخلٌ في حديث «من عادى لي ولِيًا فقد بارَزَني بالمحاربة»<sup>(٢)</sup>. والتارك لإنكار الباطل

وكله تحريف وتصحيف عن (المُحقِّين) كما أثبته وضبطه، بدليل ما بعده من قوله: (لا يَفِي بِتمييز حَقَّهُ مِن باطِلِه... ، وهو مقام خَطْرٌ، إذ القادح في مُحقِّ الصُّوفية داخلٌ في حديث: من عادى لي ولِيًا فقد بارَزَني بالمحاربة. والتارك لإنكار الباطل مما سَمِعَه من بعضهم تارك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر». انتهى. فالكلام في (المُحقِّ) و(المُبْطِل)، وفي (الحَقِّ) و(الباطل)، ولا دَخْلٌ لوصف (المُحقِّين) في هذا المقام أبداً. ولكن لشيوخ هذا اللفظ وقلة ذاك، تُقبَلُ هذا التحريف بقوله حسن! وتناقلوه! فالحمد لله على فضل الله.

(١) تمام عبارة «الاقتراح» هنا: «فقد يكون المتميّز في الفقه جاهلاً بذلك، حتى يَعدُّ المستحيل عادةً مستحيلاً عقلاً».

(٢) هو في «صحيح البخاري» بنحو هذا اللفظ، ففي كتاب الرفاق (باب التواضع) ٣٤٠: ١١ «عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله قال: من عادى لي ولِيًا فقد آذنته بالحرب. وما تقرَّبَ إِلَيَّ عبدٌ بشيءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مَا افترضته عليه...».

وجاء في «سنن ابن ماجه» ٢: ١٣٢٠، في كتاب الفتنة (باب من تُرجَى له السلامة من الفتنة)، من حديث معاذ بن جبل يرفعه «... وإنَّ من عادى الله ولِيًا فقد بارزَ الله بالمحاربة...». وسنته ضعيف.

وانظر ما قاله الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٣٤١: ١١، عند حديث أبي هريرة هذا الذي رواه البخاري، فإنه يشهد ويؤيد لما قاله الحافظ الذهبي فيما تقدم في ص ٨٠، من أنَّ في (الصحيح) من لا يَنْحُطُ حديثه عن مرتبة الحسن، التي قد نُسَمِّيها: من أدنى درجات (الصحيح).

مما سمعه من بعضهم تارك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر<sup>(١)</sup>.

= وحديث أبي هريرة هذا أورده النووي في «الأربعين النووية» الحديث الثامن والثلاثين. وتكلّم عليه الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» ص ٣١٣ - ٣١٥، بما يوافق كلام الحافظ ابن حجر تماماً.

(١) هذا شاهدٌ ناطقٌ - من شواهد كثيرة - على أن الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى يحبُ الصوفية الصالحين السالكين على الجادة، وإنما يخافُ ويحذرُ ويُحذّرُ من الصوفية أو المتصوفة أهل الشّطط والشطح! وقد قال في «ميزان الاعتدال» ٣: ٢١٤، في ترجمة ابن الفارض الشاعر الصوفي المشهور (عمر بن علي)، المتوفى سنة ٦٣٢: «حدَّثَ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَسَكِرٍ، يَنْعَنُ بِالْاِتْهَادِ الصَّرِيعِ فِي شِعْرِهِ، وَهُنَّ بَلِيهٌ عَظِيمٌ، فَتَبَرُّ نُظُمَّهُ وَلَا تَسْتَعِجِلُ، وَلَكِنْ حَسْنُ الظَّنِّ بِالصَّوْفِيَّةِ». انتهى. وانظر ما يزيد هذا الذي قلته تأكيداً، فيما علقتُه على «قاعدة في المؤرخين» للنّاجي السبكي ص ٧٠ من الطبعة الثانية، وص ٥٩ من الطبعة الثالثة.

وانظر على سبيل المثال: ترجمة التابعي الجليل (أبي مسلم الحلواني الداراني) في «تاريخ الإسلام» ١٠٢:٣ - ١٠٥، و«سير أعلام النبلاء» ٤: ٧ - ١٤، وترجمة التابعي الجليل (محمد بن واسع البصري) في «تاريخ الإسلام» ١٥٩:٥ - ١٦٢، و«سير أعلام النبلاء» ٦: ١١٩ - ١٢٣، وترجمة التابعي الجليل (أوين القرني) في «سير أعلام النبلاء» ٤: ١٩ - ٣٣، وفي «ميزان الاعتدال» ١: ٢٧٨ - ٢٨٢.

انظر كيف أطال في تراجمهم، وليس هؤلاء من أهل الرواية والحديث، ولكنهم من أهل الصلاح والتقوى، فأسهب في ذكر فضائلهم ومناقبهم، حُبّاً منه لذلك. وانظر أيضاً في الجزء الخامس من «تاريخ الإسلام» ص ١٨٣ - ١٨٤ ترجمة (يزيد بن أبيان الرقاشي) الزاهد، ووازن بين طول ترجمته وقصر الترجمات الثلاث التي قبلها.

وانظر فيه أيضاً ترجمة (يزيد بن حميد الضبي) ص ١٨٦، ووازن بين طول ترجمته وقصر الترجمات الثلاث التي بعدها، وترجمة (حبيب العجمي) الزاهد في ص ٢٣٣ - ٢٣٥، ووازن بينها وبين الترجم التي بعدها، وترجمة (الحسن بن الحُرّ النَّحْعَنِي) في ص ٢٣٥ - ٢٣٦، ووازن بينها وبين الترجم التي بعدها، فإنك ترى =

ومن ذلك<sup>(١)</sup>: الكلامُ بسببِ الجهلِ بمراتبِ العلومِ، فَيُحاجُّ  
إليه في المتأخرِينَ أكثَرُ، فقد انتشرَتْ علومُ للأوائلِ، وفيها حَقُّ  
الحسابِ والهندسةِ والطَّبِّ، وباطلُ القولِ في الطبيعياتِ وكثيرٌ من  
الإلهياتِ وأحكامِ النجومِ.

فَيُحاجُّ القادحُ أن يكون مُميَّزاً بين الحقِّ والباطلِ، فلا يُكفرُ من  
ليس بكافرٍ، أو يقبلُ روایةَ الكافرِ.

ومنه<sup>(٢)</sup> : الخللُ الواقعُ بسببِ عدمِ الورعِ والأخذِ بالتوهُّمِ  
والقرائنِ التي قد تَخَلَّفُ<sup>(٣)</sup> ، قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الظَّنُّ  
أكذبُ الحديثِ»<sup>(٤)</sup>. فلا بد من العلم والتقوى في الجرح، فلصُعوبةِ

= فيها التطويلُ الكثيرُ المستدلُ للذهبيِّ، لصلاحٍ من يُترجمُ له من أولئك الصالحينِ،  
فرحمةُ الله تعالى عليه ما أشدَّ حبه لهم.

وانظر لزاماً – طرفاً مما يتصل بهذا الموضوع، ونقدي لموقف المؤرخ اليافي  
من الحافظ الذهبيِّ، في دعوى حَطَّه على بعض كبار الصوفية – فيما علقته على  
«الرفع والتكميل» ص ٣١٣ – ٣١٨ من الطبعة الثالثة.

(١) أي وَمَا تَدْخُلُ فِيهِ الْأَفْةُ عِنْ الْجَرْحِ . . .

(٢) قوله: ومنه، أي وَمَا تَدْخُلُ فِيهِ الْأَفْةُ عِنْ الْجَرْحِ . . .

(٣) وقع في الأصل: (تختلف). وهو محرفٌ عما جاء في «الاقتراح»:  
(تختلف).

(٤) هو جزءٌ من حديث رواه الشیخان عن أبي هريرة مرفوعاً، البخاريُّ في  
مواضع أولئکا في كتاب النكاح في (باب لا يخطب على خطبة أخيه) ١٩٨:٩، ومسلم  
في كتاب البر في (باب تحريم الظن والتجسس) ١١٨:١٦، وأول الحديث: «إياكم  
والظن، فإن الظن أكذبُ الحديث . . .». وقد أورده في «الاقتراح» بتمامه، واختصره  
المؤلف.

اجتمع هذه الشرائط في المزكّين، عَظُمَ خَطْرُ الجَرْحِ والتعديل<sup>(١)</sup>.

## ٢٤ – المؤتلف والمختلف<sup>(٢)</sup>:

فَنَّ واسعٌ مِّنْهُمْ، وَأَهْمَمُهُ مَا تَكَرَّرَ وَكَثُرَ، وَقَدْ يَنْدُرُ كَأْجَمِدَ بْنَ عُجَيْانَ<sup>(٣)</sup>، وَأَبِي اللَّحْمِ، وَابْنِ أَتْشِ الصَّنْعَانِيِّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبَادَةِ الْوَاسِطيِّ الْعِجْلِيِّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ حُبَّانَ الْبَاهِلِيِّ<sup>(٤)</sup>، وَشُعَيْبَ بْنَ مُحَرَّرٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

\* \* \*

(١) عبارة الإمام ابن دقيق العيد في «الاقتراح»: «ولصعوبة اجتماع هذه الشرائط، عَظُمَ الخَطَرُ في الكلام في الرجال، لقلة اجتماع هذه الأمور في المزكّين، ولذلك قلت: أعراض المسلمين حُفْرَةٌ من حُفَّرِ النار، وَقَفَ عَلَى شَفِيرِها طَافِتَانٌ من الناس: المحدثون والحكام».

(٢) وقع في الأصل هكذا: (المختلف والممؤلف)، بتقديم لفظ (المختلف) على (الممؤلف)، وهو خلاف المعهود في تسمية هذا النوع. وقد جاء في «الاقتراح» على المعهود، فيكون هذا من خطأ الناسخ.

وقد ذكر المؤلف هنا (الممؤلف والمختلف) دون تعريف. وهو معروف في كتاب شيخه «الاقتراح» كما يلي: «وهو أن يشتراك أسمان في صورة الخط، ويختلفا في النطق، كَحَيَانٍ وَحَيَانٍ، الأول بالياء آخر الحروف، والثاني بالياء ثانية. وكبشير وبشير، الأول بفتح الياء، والثاني بضمها، إلى أمثل ذلك».

(٣) قال المؤلف في «المشتبه في الرجال» ص ٣: «أَجْمَدُ – بالجيم – بْنُ عُجَيْانَ، شَهِدَ فتح مصر. وَعُجَيْانٌ بوزن عُثْمَانٍ، وَقِيلَ بوزن عُلَيَّانٍ». انتهى. وهو صحابي جليل، ترجم له الحافظ ابن حجر في «الإصابة في تمييز الصحابة» ٢١:١.

(٤) لفظ (حَيَان) هذا: بضم الحاء، كما ضَبَطَه المؤلف في كتابه «المشتبه في الرجال» ص ١٣٢. وَضَبَطَه قَبْلَه الحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري في كتابه «الممؤلف والمختلف» ص ٣٢ (حَيَان) بفتح الحاء. وَغَلَطَه في هذا =

تَمَّتْ الْمُقْدِمَةُ: الْمُوْقَظَةُ، عَلَقَهَا لِنَفْسِهِ الْفَقِيرِ  
إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَمْرَبْنَ حَسَنِ الرِّبَاطِ الرُّوحَانِيِّ<sup>(١)</sup>، فِي  
اللَّيْلَةِ الَّتِي يُسْفِرُ صَبَاحُهَا عَنْ يَوْمِ الْخَمِيسِ خَامِسَ  
عَشْرِ رِبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ اثْتَتِينِ وَثَلَاثِينَ وَثَمَانِيَّةِ مَائَةِ،  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا  
مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّنَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

---

= الضَّبْطُ تَلَمِيذُ الْحَافِظِ أَبُو عَبْدِاللهِ الصُّورِيِّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ. وَنَازَعَ الْحَافِظُ أَبْنَ  
مَاكُولاً فِي هَذَا التَّغْلِيبِ، فِي كِتَابِهِ «الْإِكْمَالُ فِي رَفْعِ الْأَرْتِيَابِ» ٢: ٣٠٥ – ٣٠٦.  
فَانْظُرْهُ وَانْظُرْ أَيْضًا: «تَبْصِيرُ الْمُتَبَّهِ بِتَحْرِيرِ الْمُشَتَّبِ» لِلْحَافِظِ أَبْنَ حَجَرٍ ١: ٢٨٢ – ٢٨٣.

(١) ذُكِرَتْ فِي (التَّقْدِيمَةِ) ص ١١، أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَمْرَبْنَ حَسَنِ الرِّبَاطِ  
الرُّوحَانِيِّ، هُوَ الْحَافِظُ الْبِقَاعِيُّ، الْإِمامُ الْمَحْدُثُ الْمُفَسِّرُ الْمُقرِئُ الْفَقِيهُ، الْمُؤْرِخُ  
الْأَدِيبُ الْمُتَفَنِّنُ، الْمُحَقِّقُ الْضَّابِطُ الْمُتَقِنُ . . . ، وَذُكِرَتْ تَارِيَخُ وَلَادَتِهِ وَوَفَاتِهِ رَحْمَةُ الله  
تَعَالَى، وَأُشْرِكَتْ إِلَى بَعْضِ مَصَادِرِ تَرْجِمَتِهِ الْحَافِلَةُ.

\* \* \*

يقول الفقير إلى الله تعالى عبد الفتاح أبو غدة – تاب الله عليه، وغفر له ولوالديه  
وللمسلمين – : تم نسخ هذه المقدمة من أصلها المذكورين في تقدمتي أول  
الكتاب، بعد عصر يوم السبت ١٩ من رجب سنة ١٤٠١، في مدينة أنديانا بولس في  
أمريكا خلال زيارتي لها، والحمد لله على فضله وعونه وتسيره، وتم مقابلتها مني  
بالأصلين شيئاً فشيئاً.

ثم قابلتها بهما في ثلاثة مجالس بمكة المكرمة في المسجد الحرام، بعد  
صلاة العشاء والتراويح من ليلة يوم الخامس والعشرين والسادس والعشرين والسابع  
والعشرين من رمضان المبارك من سنة ١٤٠١، بمساعدة بعض الطلبة المحبيين.

وفرغت من التعليق عليها في آخر يوم الجمعة ٣٠ من رمضان المبارك من السنة  
المذكورة بمكة المكرمة، وأرجو من الله أن ينفع بها ويؤجرني عليها، وينفعني  
بدعوات المستفيدين منها. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد  
وعلى آل الله وصحبه وسلم تسلیماً كثيراً.



## الشِّهَادَاتُ الْخَمْسُ

الْمُحَالُ إِلَيْهَا فِي التَّعْلِيقِ عَلَى «الْمَوْقِظَةِ»



## النَّتْمَةُ الْأُولَى فِي بِيَانِ السُّنَّةِ التَّقْرِيرِيَّةِ

تقدَّم في ص ٤١ من «الموقفة» قولُ المؤلِّف الحافظ الذهبي في تعريف (الحاديَث المرويَع) : «هو مَا نُسِّبُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِ أَوْ فَعْلِهِ». انتهى . واستدركَتْ عَلَيْهِ : (أَوْ تَقْرِيرِهِ) ، وَنَقَلَتْ مَثَلَ السُّنَّةِ التَّقْرِيرِيَّةِ عَنِ الْعَالَمَةِ عَلَيْهِ الْقَارِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى . وَأَحْلَتْ الْقَارِيَّ هَنَاكَ إِلَى هَذِهِ النَّتْمَةِ .

وَرَأَيْتُ هَنَا أَنَّ أَبْيَهُ لِمَا قَدْ شَاعَ عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ ، وَوَقَعَ لِبَعْضِ كُبَارِ الْعُلَمَاءِ الْمُعاصرِينَ : أَنَّ (السُّنَّةِ التَّقْرِيرِيَّةِ) هِيَ مَا سَكَتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَكُوتًا ، فَإِذَا أَفْصَحَ أَوْ أَبْيَانَ إِقْرَارِهِ عَلَيْهِ بِالْقَوْلِ أَوْ بِالْفَعْلِ ، لَمْ يَقِنْ مِنِ السُّنَّةِ التَّقْرِيرِيَّةِ ، بَلْ صَارَ مِنِ السُّنَّةِ الْقَوْلِيَّةِ أَوِ الْفَعْلِيَّةِ . وَهَذَا خَطَا فِي الْعِلْمِ ، وَكَبُوْةٌ فِي الْفَهْمِ ، وَلَذَا رَأَيْتُ كَشْفَهُ فِي هَذِهِ النَّتْمَةِ بِالْشَّوَاهِدِ الْحَدِيثِيَّةِ الصَّرِيْحَةِ ، وَبِأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ الْمُحَدِّثِينَ وَالْأَصْوَلِيِّينَ وَالْفَقِيْهَاءِ ، فَأَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ :

مَعْنَى (التَّقْرِيرِ) مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ أَنْ يَصْدُرَ فَعْلٌ أَوْ قَوْلٌ مِنْ إِنْسَانٍ فِي حُضُورِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَجْلِسِهِ الشَّرِيفِ ، أَوْ يُخْبَرَ بِهِ ، فَيَعْلَمُهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَيُقْرَأُ الْفَاعِلُ أَوِ الْقَاتِلُ أَوِ النَّاقِلُ عَلَى ذَلِكَ ، بَمَعْنَى أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْهَاهُ وَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ ، وَلَا يُشِيرُ لِهِ إِلَى أَنَّهُ خَلَافُ الْأُولَى .

فَأَقْلُ مَا يَتَحَقَّقُ بِهِ التَّقْرِيرُ أَوِ الإِقْرَارُ مِنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بَعْدَ

علمه بما كان – السكوت منه عليه الصلاة والسلام، إذا لا يسكت رسول الله عليه باطل، ولا يُماليء أحداً خالفاً شرعة الله في تصرفه أو قوله.

وليس معنى (التقرير) أو (الإقرار) : السكوت التام لا غير منه صلى الله عليه وسلم، كما هو مشهور عند بعض العلماء وكما فهمه أحد الشيوخ الأجلة، ورأى أن فعل الغير أو قوله، إذا لحقه أو صاحبه استراوح من النبي صلى الله عليه وسلم بالقول، خرج عن كونه إقراراً إلى كونه قولًا وإنشاء من الرسول صلى الله عليه وسلم.

وهذا غير سديد، فإن عماد الإقرار هو الرضا والموافقة على ما صدر من غيره بالسكوت منه، أو بالثناء والاستبيان. أما الإنماء فهو غيره، وهو أن يتندى الرسول صلى الله عليه وسلم ببيان الشيء من تلقاء نفسه، فيصرّح بجوازه أو يُشير إليه.

أما إذا صَبَحَ أو لَحِقَ صُدورِ ذاك القول أو الفعل من القائم به: استبيان من النبي صلى الله عليه وسلم، أو تبسم، أو إقرار قولٍ بمثيل قوله: (صدق سلمان)، قوله: (أصبت السنة)، قوله في حديث ذاية البحر - العتير - : (هل معكم من لحمه شيء فنطعمونا؟) قوله: (وما أدركك أنها رقية؟ خذوها - أي الغنم - وأضرموا لي معكم سهم)، قوله: (لقد حكمت بحكم الله من فوق سبعة أرقعة) أي سماوات.

إذا صَبَحَ هذا كان من أقوى الإقرار وأوضحه في الدلالة على جواز ذلك القول أو الفعل، كما ذكره علماء أصول الفقه في مبحث (التقرير) من كتبهم، وعلماء مصطلح الحديث في كتبهم، وتقدم في ص ٤١ قول العلامة علي القاري: «سواء قررَه صريحاً، أو حُكماً بأن سكت عليه».

وقال العلامة الشوكاني الفقيه الأصولي المحدث في كتابه «إرشاد الفحول» ص ٣٩، في آخر مبحث (التقرير): «وإذا وقع من النبي صلى الله عليه وسلم الاستبيان بفعل أو قول، فهو أقوى في الدلالة على الجواز». انتهى.

وقال من الأصوليين المتأخرین المعاصرين: العلامة الشيخ محمد الخضري في كتابه «أصول الفقه» ص ٢٣٧: «تقریر الرسول للفعل مع القدرة على إنكاره: دليل إباحته، وينسخ ما سبّقه مما يدل على تحريم الفعل أو يخصّصه، لأنه لو لم يُعتبر كذلك، لكان سکوتُ الرسول عن الإنكار تأثيراً للبيان عن وقت الحاجة، وهو محال، فإن رئي النبي صلی الله عليه وسلم مستبشراً من الفعل، كان ذلك أدل على إباحته». انتهى. ثم ساق دليلاً على ذلك استشهاد الرسول صلی الله عليه وسلم بحکم مجزِّ المذلِّجي بأنَّ أقدامَ أسامة من أقدام أبيه زيد.

ومنهم: العلامة الفقيه الأصولي الحجة الشيخ أحمد إبراهيم، في كتابه «علم أصول الفقه» ص ١٧، قال: «ومن أمثلة التقرير: كُلُّ ما أقرَه ولم ينكره رسول الله صلی الله عليه وسلم، مما رأه أو سمعَه من عملِ أصحابه بحضورِه أو في غيابِه، وقد يَظْهَرُ منه صلی الله عليه وسلم ما يدل على استحسانه ورضاه به.

ومن أمثلة ذلك: أنه لما أرسل معاذاً إلى اليمن قاضياً، قال له: بم تقضي؟ فقال: بكتاب الله، قال: فإن لم تجد؟ فقال: بسنة رسول الله، قال: فإن لم تجد؟ فقال: أجتهدُ رأيي، فقال النبي صلی الله عليه وسلم: الحمدُ لله الذي وفقَ رسولَ رسوله لما يُرضي الله ورسوله». انتهى.

ومنهم: العلامة الفقيه الأصولي الشيخ عبدالوهاب خلاف، في كتابه «علم أصول الفقه» ص ٣٦، قال: «والسُّنَّةُ التقريرية: هي ما أقرَه الرسول مما حَدَّرَ عن بعض أصحابه من أقوال وأفعال، بسکوتِه وعدمِ إنكاره، أو بموافقتِه وإظهارِ استحسانِه، فَيُعتبرُ - القولُ أو الفعلُ - بهذا الإقرار والموافقة صادراً عن الرسول صلی الله عليه وسلم نفسه.

مِثْلُ مَا رُوِيَ أَنَّ صَاحِبِيْنِ خَرَجَا فِي سَفَرٍ، فَحَضَرَتْهُمَا الصَّلَاةُ، وَلَمْ يَجِدَا مَاءً، فَتَيَمَّمَا وَصَلَّى، ثُمَّ وَجَدَا الْمَاءَ فِي الْوَقْتِ، فَأَعْادَا أَحَدُهُمَا وَلَمْ يُعِدْ الْآخَرُ، فَلَمَّا قَصَّا أَمْرَهُمَا عَلَى الرَّسُولِ أَقَرَّ كُلُّهُمَا عَلَى مَا فَعَلَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يُعِدْ: أَصْبَتِ السُّنَّةَ وَأَجْزَأْتِكَ صَلَاتِكَ، وَقَالَ لِلَّذِي أَعْدَ: لَكَ الْأَجْرُ مَرْتَبَيْنِ». انتهى.

ومنهم: العلامة الفقيه الأصولي الضليع الشيخ محمد أبو زهرة، في كتابه «أصول الفقه» ص ١٠٠، قال: «والسُّنَّةُ التَّقْرِيرِيَّةُ هِيَ أَنْ يَرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلًا، أَوْ يَسْمَعُ قَوْلًا، فَيُقْرَأُ، فَقَدْ يَقْعُدُ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي حُضُورِهِ أَقْوَالٌ وَأَفْعَالٌ فَلَا يَنْكِرُهَا، فَيُعَدُّ ذَلِكَ إِقْرَارًا لَهَا».

ومن ذلك إقراره صلى الله عليه وسلم لمن تيمم من الصحابة للصلوة، إذ لم يجدوا الماء، ثم وجدوه بعد الصلاة، وإقراره لعلي رضي الله عنه في بعض أقضيته، وإقراره لمن أكلوا حماراً الوحش. وهكذا كثير من المسائل التي كانت تقع من الصحابة، في حضرته أو غيبته ويفسرها، فإن إقرارها بيان شرعيتها». انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٤: ٢١٢ - ٢١١، في كتاب الصوم في (باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع)، عند حديث سليمان وأبي الدرداء، وقول الرسول فيه: صدق سليمان: «وفي هذا الحديث في روایة ابن سعد: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لقد أشعث سليمان علمًا... وقرره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك».

وقال الحافظ ابن حجر أيضًا في «فتح الباري» ٤: ٢٥ - ٢٦، في كتاب جزاء الصيد، في (باب إذا صاد الحال فأهدي للمحرم الصيد أكله)، عند حديث أبي قتادة الذي فيه اصطياده حماراً وحش، إذ لم يكن هو محرماً، وإطعامه منه للصحابة وهم محرمون، ثم قول الرسول لهم - وهو محرم - بعد أن وصلوا إليه وسألوه عنه: هل معكم منه شيء؟ فقال قتادة: «فناولْتُه العَضْدَ، فَأَكَلَهَا حَتَّى تَعَرَّقَهَا وَهُوَ مُحَرَّمٌ».

قال الحافظ ابن حجر هنا: «وفي حديث أبي قتادة من الفوائد: الاستيهاب من الأصدقاء، وقبول الهدية من الصديق. وقال عياض: عندي أن النبي صلى الله عليه وسلم طلب من أبي قتادة ذلك، تطبيباً لقلب من أكل منه، بياناً للجواز بالقول، إذ قال لهم: كلوا، وبال فعل إذ أكل هو منه، لإزالة الشبهة التي حصلت لهم». انتهى.

وروى البخاري في «صححه» في كتاب البيوع ٤: ٢٩٩، في (باب التجارة في البحر): «عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلاً في بني إسرائيل خرج في البحر فقضى حاجته. وساق الحديث». انتهى.

وهو حديث الرجل الإسرائيلي الذي خرج يستقرض من رجل في بلدة أخرى على البحر: ألف دينار لموعد معين، فطلب منه صاحب المال شهيداً يشهد عليه وكفياً يكفله، فقال له المستقرض: كفى بالله شهيداً، وكفى بالله كفياً، فقال: صدقت وأعطيه الألف دينار. ثم لما حان الموعد خرج بالمال لوفائه فلم يجد مركباً يسافر به في البحر إلى صاحب المال، فنفر خائباً وأدخل فيها الألف دينار مع صحيفة...، وأولجها في البحر رجاء أن تصلك إلى الرجل المفترض في حينها فوصلت... .

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٤: ٣٠٠، عند شرح هذا الحديث: «ووجه تعلق هذا الحديث بالترجمة ظاهر، من جهة أن شرعاً من قبلنا شرع لنا إذا لم يرد في شرعنا ما ينسخه، ولا سيما إذا ذكره صلى الله عليه وسلم مقرراً له، أو في سياق الثناء على فاعله، أو ما أشبه ذلك». انتهى.

وهذا الحديث رواه البخاري بتمامه في كتاب الكفالة ٤: ٤٦٩، في (باب الكفالة في الفرض والديون...). قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٤: ٤٧٢: «ووجه الدلالة من الحديث على الكفالة: تحدث النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، وتقريره له. وإنما ذكر ذلك ليتأسى فيه، وإنما لم يكن لذكره فائدة». انتهى.

وقال الإمام ابن القيم في «زاد المعاد» ٢: ٣٨٠، بعد ذكره سرية الخطط، التي جاء فيها أن البحر قذف للصحاببة بدأبة العبر، التي أكلوا منها حتى سمنوا، ثم لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله عن ذلك، فقال لهم: «هورزق آخرجه الله لكم، فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا؟ قال جابر: فأرسلنا إلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فأكمله»، قال ابن القيم: «وفي هذه الواقعة من الفقه: دليل على جواز الاجتهاد في الواقع في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وإقراره على ذلك». انتهى.

قال الإمام أبو الوفاء بن عقيل الحنفي رحمه الله تعالى، في كتاب «الجَدْل» له ص ٥: «وتزيدُ السُّنَّةُ عَلَى الْكِتَابِ بِقَسْمَيْنِ يُخْصِّصُ بَهَا دُونَ الْكِتَابِ: الْفَعْلُ، وَالإِقْرَارُ عَلَى الْفَعْلِ».

فَقَدْ فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجُوزُ أَنْ يَدْلُلَ عَلَى مَا يُقْتَدِيُّ بِهِ فِيهِ، مِنْ إِيجَابٍ وَنَدْبٍ وَإِبَاحَةٍ، لِمُسَاوَاتِهِ لَنَا فِي التَّكْلِيفِ وَالدُّخُولِ تَحْتَ الْمَرْسُومِ وَالْمَحْدُودِ. فَأَمَّا فَعَلُ اللَّهُ تَعَالَى فَخَارَجَ عَنْ هَذَا الْقَبْيلِ، لِعدَمِ دُخُولِهِ تَحْتَ الْمَرْسُومِ غَيْرِهِ، فَهُوَ حَاكِمٌ غَيْرُ مُحَكَّمٍ عَلَيْهِ.

وَإِقْرَارُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْقَوْلِ وَالْفَعْلِ، يَدْلُلُ عَلَى جَوازِهِمَا، لِأَنَّهُ بَعْثَ مُبِينًا وَمُؤَدِّيًّا وَمَعْرُوفًا وَجُوَاهِرَ الْمُصَالَحِ وَالْمُفَاسِدِ، فَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الإِقْرَارُ عَلَى مَا هُوَ قَبِيحٌ فِي الشَّرِيعَةِ.

وَإِقْرَارُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى مَا يَعْلَمُ قُبْحَهُ لَا يَدْلُلُ عَلَى التَّشْرِيعِ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا أَقْرَرَ بِتَأْخِيرِ الْمُؤَاخِذَةِ وَالْإِمْهَالِ عَنِ الْمَعَاجِلَةِ. وَذَلِكَ إِقْرَارٌ لَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ مَا العَاصِي عَلَيْهِ: شَرِعًا وَلَا جَائِزًا، مَعَ أَقْرَارِ النَّهِيِّ عَلَى السِّنَّةِ الرَّسُولِيَّةِ. فَالرَّسُولُ سُفَرَاءُ عَنْهُ إِنْكَارَ الْمُفَاسِدِ وَالنَّهِيِّ عَنْهَا، وَالْحِثُّ عَلَى الْمُصَالَحِ الْمَأْمُورِ بِهَا». انتهى.

وانظر في موضوع (السنة التقريرية) إضافة إلى ما تقدم ذكره من المصادر: كتاب «البدعة»: تحديدها و موقف «الإسلام منها» للدكتور عزت علي عطية ص ١٧٣ - ١٧٩ (الفصل الخامس: سُنَّةُ الإِقْرَار)، و كتاب «أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم ودلائلها على الأحكام الشرعية» للدكتور محمد سليمان الأشقر ١١٢ - ١٣٣ (شروط صحة دلالة التقرير، وأنواع التقرير ودلالة كل منها).

## اللّتّمة الثانية

### في ذكر الأحاديث الأربع المُسلّلة التي أشار إليها المؤلّف في ص ٤٤

#### ١ - الحديث المُسلّل بقراءة سورة الصّافّ:

وهي سورة مدنية، في الجزء الثامن والعشرين من أجزاء المصحف الشريف، وأياتها ١٤ آية. وسُمِّيَتْ سُورَةُ الصَّافَّ لما جاء في أولها من قوله تعالى: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفَّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ﴾.

قيل: إنها نَزَّلَتْ في قومٍ من المؤمنين، تَمَنُّوا معرفةً أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ لِيَعْمَلُوا بها، فلما أُنْزِلَ الْجَهَادُ شَقَّ ذلك على أَنَاسٍ مِنْهُمْ، فَعُوْتَبُوا بِهَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ.

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٨: ١٣٠ عند هذه السورة: «روى الترمذى - في «جامعه» في أبواب التفسير ٩: ٢٠٦ - عن عبدالله بن عبد الرحمن الدارمى، حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعى، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عبدالله بن سلام، قال:

فَعَدْنَا نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَذَكَّرَنَا، فَقُلْنَا: لَوْنَعْلَمُ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَعْمَلْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾. - يعني حتى خَتَمَ السُّورَةَ كُلَّهَا - .

قال عبد الله بن سلام : فقرأها علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال أبو سلمة : فقرأها علينا عبد الله بن سلام . قال يحيى : فقرأها علينا أبو سلمة . قال ابن كثير : فقرأها علينا الأوزاعي . قال عبد الله : فقرأها علينا ابن كثير .

قلت - القائل الحافظ ابن كثير - : ورواه الإمام أحمد - في «المستند» في (مستند عبدالله بن سلام) ٤٥٢:٥ - عن يعمر ، عن ابن المبارك ، عن الأوزاعي به .

وقد أخبرني بهذا الحديث الشيخ المستند أبو العباس أحمد بن أبي طالب الحجّار قراءةً عليه وأنا أسمع ، أخبرنا أبو المُنْجَاجَ عبد الله بن عمر بن اللّٰٰئِي ، أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى بن شعيب السجيري ، قال : أخبرنا أبو الحسن عبد الرحمن بن المظفر بن محمد بن داود الداودي ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمّوية السرخسي ، أخبرنا عيسى بن عمر بن عمran السمرقندى ، أخبرنا الإمام الحافظ أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي بجمعه «مستند» ، أخبرنا محمد بن كثير ، عن الأوزاعي ، فذكراً بإسناده مثله .

وتسلسل لنا قراءتها إلى شيخنا أبي العباس الحجّار ، ولم يقرأها ، لأنّه كان أمياً ، وضاق الوقت عن تلقينها إياه . ولكن أخبرني الحافظ الكبير أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي رحمه الله ، أخبرنا القاضي تقى الدين سليمان بن الشيخ أبي عمر ، أخبرنا أبو المُنْجَاجَ بن اللّٰٰئِي ... فذكره بإسناده ، وتسلّل لي من طريقه ، وقرأها عليّ بكمالها ، والله الحمد والمنة . انتهى كلام الحافظ ابن كثير . وفيه تسلّل هذا الحديث من طريق المؤلف الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى .

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٦٤١:٨ ، في كتاب التفسير عند تفسير سورة «الصف» : «وقد وقع لنا سماع هذه السورة مسلسلاً في حديث ذكر في أوله سبب نزولها ، وإسناده صحيح ، قلْ أَنْ وَقَعَ فِي الْمُسْلِسَاتِ مُثُلُهُ ، مَعَ مَزِيدٍ عُلُوًّا». انتهى .

قال العبد الضعيف عبدالفتاح : وأنا أروي الحديث المسلسل بقراءة سورة

الصف، من طرق كثيرة عن عددٍ من شيوخي المشارقة والمغاربة، وأذكر منها الآن طريقين فقط، أرويه منهما إجازةً:

الأول من طريق شيخنا العلامة المحدث القاضي الفقيه الدرّاكه الشيخ عبد الحفيظ الفاسي المغربي رحمة الله تعالى. وقد ساقه بطريق التسلسل، في كتابه: «الأيات البينات في شرح وتحريف الأحاديث الم潺لات» ٢٠ - ١٧: ١، من طرق متعددة عن شيوخه المغاربة.

والثاني من طريق شيخنا العلامة المحدث المسند الفقيه الشيخ محمد ياسين الفاداني المكي حفظه الله تعالى وأمتع به. فقد ساقه في كتابه «العجالة في الأحاديث الم潺لة» ص ١٤ - ١٥.

ثم نَقْل كل من الشيفين في كتابه عَقِبَ هذا الحديث: كلام العلامة ابن الطيب: شمس الدين محمد بن الطيب الفاسي المغربي ثم المدني، الإمام اللغوي الأديب المحدث المسند، شيخ الإمام المرتضى الزبيدي صاحب «تاج العروس» شرح «القاموس»، المولود سنة ١١١٠، المتوفى سنة ١١٧٠ بالمدينة المنورة، من كتابه «الم潺لات»، الذي جَمَعَ فيه أزيد من ثلاثة مسلسل، وتكلّم عليها حديثاً حديثاً كلاماً حسناً وافياً.

ومن ذلك قوله الذي نَقَلَه الشيفان عَقِبَ هذا الحديث: «هذا حديث صحيح، متصل بالإسناد والتسلسل، ورجال إسناده ثقات، بل قال بعض الحفاظ: هو أصحُّ حديث وقع لنا مسلسلاً، وأصحُّ مسلسلٍ يُروى في الدنيا، رواه الترمذى في «جامعه» ٢٠٦: ٩، والدارمى - في «مسنده» ٢: ١٢٠ في أول كتاب الجهاد - والحاكم في «مستدركه» ٤٨٦: ٢ مسلسلاً، وصَحَّحَه على شرط الشيفين، ورواه الإمام أحمد ٤٥٢: ٥ وأبو يعلى في «مسنديهما»، والطبرانى في «المعجم الكبير»، وغيرهم من عدة طرق، كما نَبَّهَ على ذلك كُلُّهُ الحافظ جارُ الله ابنُ فهد المكي - في تأليفِ له مستقل في الم潺لات - وأشار السخاوي إلى جميع طرقه - في تأليفِ له مستقل، جَمَعَ فيه مئة حديثٍ مسلسل، وبينَ شأنها - والله أعلم».

## ٢ - الحديث المسلسل بالدمشقين:

أرويه من طرق علية، عن طائفة من شيوخه، أكتفي منها بسيارة طريق واحدة اختصاراً، فأرويه إجازة عن شيخنا العلامة المحدث المسنيد الفقيه الشيخ محمد ياسين الفداني المكي، أطال الله بقائه، وحفظ حبّاءه، وقد ساقه في كتابه «العَجَالةُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُسْلَسَلَةِ» ص ٤٦، قال حفظه الله تعالى وأمّتَ به:

«حدثنا به الشيخ أبوالخير بن محمد الميداني الدمشقي، عن شيخه الشيخ سليم بن محمد المسؤولي الدمشقي، عن أحمد مسلم الكزبرى الدمشقي، عن الوجيه عبد الرحمن بن محمد الكزبرى الدمشقي . (ح).»

وأرويه عالياً عن الشيخ محمود حلمي السعدي الشهير بالعيجي الدمشقي، عن المعمّر البدر عبدالله بن درويش السكري الدمشقي، عن الوجيه عبد الرحمن بن محمد الكزبرى الصغير الدمشقي، عن أبيه الشمس محمد الكزبرى الأوسط والشهابِ أحمد بن عبيد العطار الدمشقي.

كلاهما عن الشهابِ أحمد بن علي المبنّي الدمشقي، عن الشيخ أبي المواهب محمد الحنبلي البغلي الدمشقي، عن أبيه عبدالباقي بن عبدالباقي الحنبلي الدمشقي<sup>(١)</sup>، عن الشمس محمد الميداني الدمشقي، عن الشهابِ أحمد الطيبي الكبير الدمشقي، عن الشريف الكمال أبي البقاء محمد بن حمزة الحسني الدمشقي، عن خاله التقى ابن قاضي عجلون الدمشقي، عن الشمس ابن ناصر الدين الدمشقي، عن أبي هريرة عبد الرحمن بن الحافظ الكبير محمد بن أحمد الذبيحي الدمشقي، عن الحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزي الدمشقي، عن الإمام محيي الدين يحيى بن شرف الدين النووي الدمشقي.

(١) سقط هذا الاسم من «العَجَالةِ» سهواً وهو ثابت في «المناهل السُّلْسلَةُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُسْلَسَلَةِ» لشيخ بعض شيوخه: الشيخ محمد عبدالباقي الأيوبي الكنوي ثم المدني، ص ٢٩٠، وفي «تَبَّتِ الْكَزْبَرِيِّ» بتعليق شيخنا ياسين الفداني، ص ٥٠.

قال في - ختام كتابه - «الأذكار» ص ٣٥٥: «أنا شيخنا الحافظ أبو البقاء خالد بن يوسف النابلسي ثم الدمشقي، أنا أبو طالب عبد الله، - وحرف في طبعتي «العجاله» إلى نعمة الله - وأبو منصور يونس، وأبو القاسم الحسين بن هبة الله بن صصرى، وأبو يعلى حمزة، وأبو الطاهر إسماعيل، قالوا كلهم:

أخبرنا الحافظ أبو القاسم علي بن الحسن - ووقع فيه وفي «المناهل»:  
الحسين. وهو تحريف - هو ابن عساكر، أنا الشريف أبو القاسم علي بن إبراهيم بن العباس الحُسيني خطيب دمشق، أنا أبو عبدالله محمد بن علي بن يحيى بن سُلَوان، أنا أبو القاسم الفضل بن جعفر، أنا أبو بكر عبد الرحمن بن القاسم بن فرج الهاشمي، أنا أبو مُسْهِر، ناسعيد بن عبدالعزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخوالي، عن أبي ذر رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن جبريل، عن الله تبارك وتعالى، أنه قال:

يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محراً فلا تظالموا.

يا عبادي، إنكم الذين تخطئون بالليل والنهار، وأنا الذي أغفر الذنب  
ولا أبالي، فاستغفروني أغفر لكم.

يا عبادي، كلّكم جائع إلا من أطعّمته، فاستطعموني أطعّمكم. يا عبادي  
كلّكم عارٍ إلا من كسوته، فاستكسوني أكُسّكم.

يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم، وإنّكم وجنّكم، كانوا على أفجر قلب  
رجلٍ واحدٍ منكم، لم ينقص ذلك من ملكي شيئاً.

يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم، وإنّكم وجنّكم، كانوا على أنقى قلب  
رجلٍ واحدٍ منكم، لم يزد ذلك في ملكي شيئاً.

يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم، وإنّكم وجنّكم، قاموا في صعيد واحد،  
فسألوني فأعطيت كل إنسان منهم مسألة، لم ينقص ذلك من ملكي شيئاً إلا  
كما ينقص البحر أن يغمّس فيه المحيط غمّسة واحدة.

يا عبادي، إنما هي أعمالكم أحفظها عليكم، فمن وجد خيراً فليحمد الله عزّ وجلّ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومنَ إلا نفسه.

قال النووي: قال أبو مسْهُر: قال سعيد بن عبد العزيز: كان أبو إدريس إذا حدث بهذا الحديث جثا على رُكْبَتِيهِ.

قال النووي: هذا حديث صحيح، روينا في «صحيح مسلم» ١٦: ١٣١ - في كتاب البر في باب تحريم الظلم - وغيره، ورجال إسناده مني إلى أبي ذر كلُّهم دمشقيون. ودخل أبو ذر دمشق.

فاجتمع في هذا الحديث جملة من الفوائد: منها صحة إسناده ومتنه، وعلوه، وتسلسله بالدمشقين. ومنها ما اشتمل عليه من البيان لقواعد عظيمة في أصول الدين وفروعه، والأداب ولطائف القلوب وغيرها، والله الحمد والمنة. وروينا عن الإمام أبي عبدالله أحمد بن حنبل قال: ليس لأهل الشام حديث أشرف من هذا الحديث. انتهى كلام النووي.

قال شمس الدين ابن الطيب الفاسي: سياق مسلم أتم، مع تقديم وتأخير، وليس فيه ذكر جبريل، فإنه قال: حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن بن بهرام الدارمي، نا مروان يعني ابن محمد الدمشقي، نا سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال:

يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محراً، فلا تظالموا. يا عبادي، كلكم ضالٌ إلا من هديه، فاستهدوني أهديكم. يا عبادي، كلكم جائع إلا من أطعمته، فاستطعموني أطعمكم. يا عبادي، كلكم عارٍ إلا من كسوته، فاستكسوني أكسكم.

يا عبادي، إنكم تخطئون بالليل والنهار، وأنا أغفر الذنوب جميعاً.

فاستغفروني أغفر لكم. يا عبادي، إنكم لن تبلغوا ضري فتضرونني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني.

وساق الحديث، إلا أنه قدّم: أتّقى، على أُنجر، وقال: فأعطيت كُل إنسان مسأله، ما يَنْقُص ذلك مما عندي إلا كما يَنْقُص المِحْيَط إذا دَخَلَ الْبَحْرَ. يا عبادي، إنما هي أعمالكم أحصيها عليكم، ثم أوفيكم إياها. والباقي مثله. انتهى».

وذكر شيخنا الفاداني حفظه الله تعالى، في ص ٤٤ – ٤٦ من «العِجَالة»، قبل هذا الحديث: حديثاً آخر مسلسلاً بالدمشقين، وهو حديث عبد الله بن حَوَالَةَ الْأَزْدِي المرووع: «إنكم ستجددون أجناداً: جُندَاً بِالشَّامِ، وَجُندَاً بِالْعَرَاقِ...». وجاء في تسلسل إسناده بالدمشقين الحافظ ابن حجر العسقلاني كما يلي: «... عن القطب محمد بن محمد الخَيْضَري الدمشقي، عن الحافظ ابن حجر، وأقام بدمشق شهرين عشرة أيام، عن أبي هريرة عبد الرحمن بن الحافظ أبي عبد الله الذهبي الْدَمْشَقِي...». انتهى.

فاستفدنا من هذا السياق فائذتين تاریختین نادرتین، جاءتا في ضمن الإسناد، وهما مدة إقامة الحافظ ابن حجر بدمشق، ولقاوه وتلقيه عن ابن الحافظ الذهبي رحمة الله عليهم أجمعين. وفي مثل هذا قالوا: يُوجَدُ في الأنهار ما لا يوجد في البحار.

### ٣ - الحديث المسلسل بالمصريين:

أرويه من عِدَّة طرق، عن طائفه من شيوخي، أكفي منها بسوق طريق واحد اختصاراً، فأرويه إجازة عن شيخنا العلامة المحدث المسنِد الفقيه الشيخ محمد ياسين الفاداني المكي، حفظه الله تعالى ورعاه، وأمتع به وأولاه، وقد ساقه في كتابه «العِجَالة في الأحاديث المُسلسلة» ص ٤٣، قال سَلَّمَهُ الله وعافاه:

«أَخْبَرْنَا بِهِ الْعَلَمَةُ الْمَحْدُثُ الْقَاضِيُّ مُحَمَّدُ أَبُو الْعَيْنَةِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَصْرِيِّ، وَالْعَلَمَةُ السَّيِّدُ تَوْفِيقُ الْبَكْرِيُّ الْمَصْرِيُّ، كَلَاهُمَا عَنِ الشَّمْسِ مُحَمَّدُ الْأَنْبَابِيُّ، عَنْ

مصطفى المُبَلَّط الأحمدي المصري، عن محمد بن محمد الأمير الكبير المالكي المصري، عن شيخ الإسلام علي بن أحمد العَدَوِي الصعيدي المصري، عن محمد السَّلْمُونِي المصري، عن الشيخ محمد الْخَرْشِي المصري، والشيخ عبد الباقى بن يوسف الزُّرقانى المصري، كلاهما:

عن أبي الإمداد البرهان إبراهيم بن علي اللقاني المصري، عن الشيخ سالم السنهوري، عن النجم محمد بن أحمد الغيطي، عن قاضي مصر نور الدين بن ياسين الطراibi الحنفي، عن الشمس محمد بن عبد الرحمن السخاوي المصري، عن العزَّ عبد الرحيم بن الفرات، عن قاضي مصر الخطيب بالجامع الجديد العزَّ أبي عمر عبد العزيز بن البدر بن جماعة.

أنا الخطيب الزين أبو عبدالله محمد بن الحسين بن عبدالله القرشي، المعروف بابن القوي، أنا الشمس أبو عبدالله محمد بن عماد بن محمد بن الحسين الحراني المصري السكندري الحنبلي، أنا الفقيه الفراصي أبو محمد عبدالله بن رفاعة بن غدير - كذا، وفي المناهل: عزيز - السعدي المصري، أنا قاضي مصر أبو الحسن علي بن الحسن بن الحسين الخلقي الشافعى، في الأول من (فوائده)، قال: أنا أبو العباس أحمد بن محمد بن الحاج الإشبيلي ثم المصري. (ح).

قال السخاوي: وحدثني أستاذى أحمد بن علي - بن حجر - العسقلانى المصرى، قال: قرأتُ على عبدالله بن عمر بن علي السعودى المصرى، وعبد الرحمن بن أحمد بن المبارك العزَّى المصرى، قلتُ لكلِّ منها: أخبرك جماعةً منهم أبو محمد إبراهيم بن علي بن محمد الخيمى المصرى، أنا الحافظ رشيد الدين أبو الحسين يحيى بن علي القرشى العطار. (ح).

قال السخاوي: وأنا بعُثُر أبو عبدالله محمد بن أحمد الخلili الخطيب القلقشندى، عن الصدر أبي الفتح محمد بن محمد الميدومى، أنا - أبو طاهر إسماعيل بن عبدالقوى بن عروق المصرى. من «المناهل» - وأبو عيسى عبدالله بن عبد الواحد بن علاق.

قالاً: أخبرنا القاسم هبة الله بن علي بن مسعود بن ثابت البُوّصيري المصري، قال: أخبرنا أبو صادق مُرشيد بن يحيى بن القاسم المدني، أخبرنا أبو الحسن علي بن عمر بن حمصة العراني الصَّوَاف، قال حدثنا أبو القاسم حمزة بن محمد بن علي بن العباس الكناني الحافظ إملاء، قال حدثنا عمران بن موسى بن حميد الطِّيب، أنا يحيى بن عبد الله بن بكر.

أنا الليث بن سعد بن عامر بن يحيى المَعَافِري، عن أبي عبد الرحمن الجُبْلِي، سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

يُصَاحُ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَاتِ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَيُنْشَرُ لَهُ تِسْعَةُ وَتِسْعَونَ سِجْلًا، كُلُّ سِجلٍ مِنْهَا مَدَّ الْبَصَرِ، يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ جَلَالَهُ: أَتُنَكِّرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَلَكَ عُذْرًا أَوْ حَسَنَةً؟ فَيَهَابُ الرَّجُلُ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَاتٍ، وَإِنَّهُ لَا ظُلْمٌ عَلَيْكَ – الْيَوْمَ –.

فَيُخْرِجُ لَهُ بَطَاقَةً فِيهَا: أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا هَذِهِ الْبَطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجَلَاتِ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّكَ لَا تُظْلِمُ، فَتُوَضِّعُ السِّجَلَاتُ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ، وَالْبَطَاقَةُ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ، فَطَاشَتِ السِّجَلَاتُ وَنَقَلَتِ الْبَطَاقَةُ – لَا يَشْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ –.

قال ابنُ الطِّيبِ الفاسِي: هَذِهِ حَدِيثٌ جَيِّدٌ إِلَيْهِ مُسْلِمٌ بِالْمُصْرِينَ، وَصَحَابِيُّهُ سَكَنَ مَصْرَ مَعَ أَبِيهِ عَمْرُو، وَأَقَامَ بَعْدَهُ مَدَّةً يَسِيرَةً، ثُمَّ تَحَوَّلَ مِنْهَا. رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «صَحِيحِهِ» – أَيِّ الْمُسْتَدِرِكَ ١: ٦ –، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ كَمَا نَبَّهَ عَلَيْهِ السَّخَاوِيُّ وَغَيْرُهُ، انتهى».

#### ٤ - الحديث المُسلسل بالمحمدِين:

أُرُوِيَّ أَيْضًا مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدة، عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ شِيوخِي، أَكْتَفِي مِنْهَا بِإِبْرَادِهِ مِنْ طَرِيقٍ وَاحِدٍ اخْتِصارًا، فَأُرُوِيَّ إِجازَةً عَنْ شِيخِنَا الْمُحَدِّثِ الْمُسِنِدِ الْفَقِيْهِ

الشيخ محمد ياسين الفاداني المكي، نفع الله به العباد والبلاد، وقد ساقه في كتابه «العُجَالةُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُسْلَسَلَةُ» ص ٦٣ - ٦١، قال حفظه الله وجمَلَ به أهل الإسناد: «أَخْبَرَنَا بِهِ الْعَلَمَةُ الشِّيخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَوْضٍ بِأَفْضَلِ التَّرِيمِيِّ، عَنِ الْإِمَامِ الْحَافِظِ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْكَتَانِيِّ الْفَاسِيِّ، عَنْ شِيخِهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ سِرِّ الْخَتْمِ، عَنِ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ بْنِ خَلِيلِ الْقَاؤْقَجِيِّ، عَنِ الشِّيخِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ بْنِ يُوسُفِ الْبَهِيِّ الْمُصْرِيِّ الْمَالِكِيِّ الْأَزْهَرِيِّ، عَنِ السَّيِّدِ أَبِي الْفَيْضِ مُحَمَّدِ مُرْتَضَى بْنِ مُحَمَّدِ الرَّبِيْدِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيُوبِ الْمُعْرُوفِ بِالْمَنْوَرِ التَّلِمُسَانِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الطَّيِّبِ الْفَاسِيِّ الْمَغْرِبِيِّ ثُمَّ الْمَدْنِيِّ، كَلَاهُمَا:

عن الشيخ البركة أبي عبدالله محمد بن عبد الرحمن الفاسي صاحب «المِنْجَ الْبَادِيَةِ»، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو الْجَمَالِ مُحَمَّدُ الْجَزَائِرِيُّ، وَأَبُو الصَّلَاحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ، وَأَبُو السَّعْدِ مُحَمَّدُ الْعَيَّاشِيُّ، قَالُوا أَنَا مُحَمَّدُ الْبَابِلِيُّ . (ح).

وزاد ابن الطيب فقال: أَخْبَرَنَا إِلَمَامُ أَبُو السَّعَادَاتِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ القَادِرِ الْفَاسِيُّ، عَنِ الْإِلَمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْفَاسِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ الْقَصَارِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَسِيْتِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَطَابِ، وَالْأَسْتَاذِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ غَازِيِّ، كَلَاهُمَا:

عن الحافظ الشمس محمد السخاوي، عن التقى محمد بن فهد، عن الجمال محمد بن العفيف المخزومي، عن الضياء أبي الفضل محمد بن عبد الرحمن المالكي، عن الشرف محمد بن محمد بن علي بن الحسين الطبرى، عن أبيه أبي عبدالله محمد، عن أبي المظفر محمد بن علوى بن مهاجر الموصلى، عن أبي بكر محمد بن علي بن ياسر الجيانى، عن الإمام الخطيب أبي طاهر محمد بن محمد بن أبي بكر بن عبدالله المروزى.

عن محمد بن مأمون بن علي، عن أبي سعيد محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي، عن أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، عن محمد بن عبدالله بن عبد الحكم المصري، عن محمد بن إسماعيل بن أبي قديك، عن محمد بن

عبد الرَّحْمَنِ بن أبي ذئب، عن محمد بن مسلم بن شهاب الزُّهري، عن السائب بن يزيد: أن النداء يوم الجمعة، كان أوله في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي زمان أبي بكر وفي زمان عمر: إذا خرج الإمام وإذا قام الصلاة، حتى إذا كان في زمان عثمان وكثير الناس، فزاد النداء الثالث على الزوراء.

قال ابن الطيب: هذا حديث صحيح، رواه البخاري في «صححه» – في كتاب الجمعة في (باب الأذان يوم الجمعة) ٣٩٣: ٢ – ومالك وغيرهما، وتسلسله كذلك. انتهى».

ثم قال شيخنا الفاداني:

### حديث آخر مسلسل بالمحمدية

بالسند إلى أبي بكر محمد الجياني، أنا محمد بن الفضل الصاعدي الفراوي، أنا محمد بن علي بن الحسين الحجازي اليسابوري، أنا محمد أبو سهل بن أحمد بن عبدالله الحفصي المروزي، أنا أبو الهيثم محمد الكشميوني، أنا أبو عبدالله محمد الفريري، أنا أبو عبدالله محمد البخاري، أنا محمد بن خالد هو الذهلي، أنا محمد بن وهب بن عطية، أنا محمد بن حرب، أنا محمد بن الوليد الربيدي، أنا محمد الزهربي.

عن عروة بن الزبير، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جاريةً، في وجهها سقعةً، فقال: اسْتَرْفُوا لها، فإنَّ بها النّظرة<sup>(١)</sup>. انتهى كلام شيخنا الفاداني.

وهذا الحديث رواه البخاري في «صححه» في كتاب الطب في (باب رفية العين) ١٩٩: ١٠.

(١) السقعة – بفتح السين ويجوز ضمها – سواد في الوجه. والمراد أنه رأى في وجهها موضعًا على غير لونه الأصلي. والنّظرة هنا: العين. أي أنها أصبت بالعين. واسترقو لها: اطلبوها من يرقبها من العين بالدعاء المشروع لذلك. انظر كتاب «الطب النبوى» لابن القيم ص ١٥٠ – ١٦٠، (فصل في هدية صلى الله عليه وسلم في علاج المصاص بالعين).



### الستمة الثالثة

#### في بيان مذهب الإمام مسلم في الحديث المعنون بشرطه وببيان المعنى بالنقد والرد في كلامه

تقدّمت الإشارة تعليقاً في ص ٤٤ - ٤٥، إلى أن مسلماً رحمه الله بالغ في الرد على مخالفه . . . ، وأحلت القارئ هناك إلى هذه الستمة، ليقف فيها على كلام مسلم في المسألة لأهميته، وعلى جملة من أقوال كبار العلماء، المفيدة لوجاهة قوله ومذهبِه، وليقف على بيان المعنى بالرد والنقد في كلامه، وأنه عليٌّ بن المديني رحمه الله تعالى، فأبسط هنا ما يُجلّي ذلك إن شاء الله، ومن الله تعالى أستمد العون والسداد<sup>(١)</sup>.

(١) وعلى بن المديني من كبار شيوخ مسلم، التقى به وأخذ عنـه، ولكنه لم يخرج عنه في «صحيحه»، قال الحافظ الذهبي في «سیر أعلام النبلاء» ١٢: ٥٦١، في ترجمة الإمام مسلم، بعد ذكره لشيخه الذين أخرج عنـهم في «الصحيح»: «وله شيوخ سوی هؤلاء لم يخرج عنـهم في «صحيحه»، كعلي بن الجعـد، وعلي بن المديني، ومحمد بن يحيـي الـذهـلي». انتهى.

وقد خشـيت أن تكون قساـوة لهـجة الرـد الآـتي في كلام مسلم، متـأثـرة بشـيء من الخـلاف والنزـاع الـذـي قد يقعـ في بعض الأـحيـان بين الشـيخ والـشـيخ أوـ بين الشـيخ والتـلمـيد في بعض الأمـور الذـاتـية، فرجـعـت إـلى مـصـادر كـثـيرـة، تـرـجمـت لـعـلـي بنـ المـديـني وـلـمـسـلـمـ بنـ الـحجـاجـ رـحـمـهـاـ اللهـ تـعـالـيـ، مـثـلـ «ـتـارـيـخـ بـغـدـادـ»، وـ«ـسـيـرـ أـعـلـامـ النـبـلـاءـ»، وـ«ـتـذـكـرـةـ الـحـفـاظـ»، وـ«ـتـهـذـيبـ الـكـمالـ» وـ«ـتـهـذـيبـ التـهـذـيبـ» وـغـيـرـهـاـ، فـلـمـ أـجـدـ ذـكـرـ شـيءـ منـ ذـلـكـ وـالـحـمـدـ لـهـ .

وـالـحـقـيقـةـ الـعـلـمـيـةـ إـذـ تـشـبـعـتـ بـهـاـ نـفـسـ الـعـالـمـ وـاقـتـعـ بـهـاـ، وـخـوـلـفـ فـيـهاـ، كـثـيرـاـ مـاـ تـدـفـعـهـ إـلـىـ الشـدـةـ فـيـ الدـافـعـ عـنـهـاـ، فـالـظـاهـرـ أـنـ شـيـدةـ مـسـلـمـ نـاشـئـةـ مـنـ هـذـاـ الـبـابـ . وـالـلهـ أـعـلـمـ .

وـيـزـدـادـ الـأـمـرـ غـرـابـةـ وـتـعـجـباـ إـذـ صـحـ قولـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ، الـأـتـيـ نـقـلـهـ تـعـلـيقـاـ فـيـ صـ ١٣٦ـ :ـ «ـأـدـعـيـ =

قال الإمام مسلم بن الحجاج رحمة الله تعالى، في مقدمة «صحيحة» ١٤٤ - ١٢٧: أ بشرح النووي: «وقد تكلّم بعض متّحلي الحديث من أهل عصرنا، في تصحّيف الأسانيد وتسقيفها، بقولِه لو ضرَبْنا عن حكائِيهِ وذُكرَ فسادِهِ صَفْحًا، لكان رأيَاً متيَّنَا ومذهبًا صحيحاً، إذ الإعراضُ عن القول المطْرَحُ أحرَى لإِمامَتِهِ وإِحْمَالِ ذِكْرِ قَائِلِهِ، وأجَدَرُ أَنْ لا يَكُونَ ذَلِكَ تبَيِّنَاهُ لِلْجَهَّالِ عَلَيْهِ».

غَيْرَ أَنَّا لَمَّا تَخَوَّفَنَا مِنْ شَرُورِ الْعَوْاقِبِ، وَاغْتَرَرَ الْجَهَّالُ بِمُحْدَثَاتِ الْأَمْرِ، إِسْرَاعُهُمْ إِلَى اعْتِقَادِ خَطْرِ الْمُخْطَثِينِ، وَالْأَقْوَالِ السَّاقِطَةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، رَأَيْنَا الكَشْفَ عَنْ فَسَادِ قَوْلِهِ، وَرَدَّ مَقَالَتِهِ بِقَدْرِ مَا يَلِيقُ بِهَا مِنْ الرَّدِّ: أَجَدَى عَلَى الْأَنَامِ، وَأَحَمَّدَ لِلْعَاقِبَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (١)».

= بعضُهم أنَّ البخاري إنما التَّزَمَ ذلك - أي شَرْطَهُ في الحديثِ المعنَّى - في «جامعه»، لا في أصل الصحة، وأخطأ في هذه الدعوى، بل هذا شَرْطٌ في أصل الصحة عند البخاري . . . ، كما سيأتي ذكرهُ والتَّعلِيقُ عليه مني في ص ١٣٦ و ١٣٧ .

(١) قلت: هذه الكلمات القياسية التي قالها الإمام مسلم رحمة الله تعالى هنا، وسيقولُ مثلها أو أقسى منها في آتي كلامِهِ، سواءً كان المعنى بها الإمام علي بن المديني وهو الصحيح، أو الإمام البخاري شيخ مسلم على قولِهِ من قال ذلك وهو ضعيف، أيًا كان المرادُ بها منهُما: تبدو شديدة خشونةً جافية، ويُستغربُ من الإمام مسلم المحدث الحافظ لكلامِ رسول الله صلى الله عليه وسلم، والمُسْتَنْ بِسُتُّهِ: أن يقولَ هذه العباراتِ الحادةُ في حقِّ شيخِهِ ابن المديني، أو شيخِهِ البخاري، رحمة الله تعالى عليهم أجمعين.

وأحسنَ ما يُعتذرُ لهُ في هذا الموقف ما قالهُ شيخُ شيوخنا العلامةُ المحققُ شَيْبُرُ أَحْمَدُ العثمانيُّ في مقدمة كتابه «فتح المُلْمِنِ بشرح صحيح مسلم» ١: ٧٣ من الطبعة الهندية، وص ١٧٤ من طبعة «المقدمة» المستقلة في كراتشي سنة ١٣٩٣، قال رحمة الله تعالى في مَسَاقِ كلامِ ذكره هناك:

«إِنَّ الْمُؤْمِنَ الْغَيْرَ الصَّادِقَ فِي نِيَّتِهِ، إِذَا بَلَغَهُ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْمَعْرُوفِينَ شَيْءٌ، يَزْعُمُ فِيهِ أَنَّ الْقَوْلَ بِهِ يُرَادُ هَذِهِ الدِّينِ، وَرَدَّ أَحَادِيثَ سِيدِ الْمَرْسُلِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ الْوَاقِعُ كَذَلِكَ - تَأْخِذُهُ غَيْرَةُ دِينِهِ، وَحَمِيمَةُ إِسْلَامِهِ، يَنْتَنِي عَنْهَا غَضَبٌ فِي اللَّهِ تَعَالَى عَلَى ذَلِكَ الْقَائِلِ، وَإِيْغَاضَةُ لِوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى».

وزعم القائل الذي افتحنا الكلام على الحكاية عن قوله، والإخبار عن سوء رؤيته - أي فكره - : أن كل إسناد لحديث فيه فلان عن فلان - وقد أحاط العلم بأنهما كانا في عصر واحد، وجائز أن يكون الحديث الذي روى الراوي عن روى عنه، قد سمعه منه وشافه به، غير أنه لا نعلم له منه سماعاً، ولم نجد في شيء من الروايات أنهما التقى قط أو تشاوراً بحديث - أن الحجّة لا تقوم عنده بكل خبر جاء هذا المجيء، حتى يكون عنده العلم بأنهما قد اجتمعوا من دهرهما مرة فصاعداً، أو تشاوراً بالحديث بينهما، أو يرد خبر في بيان اجتماعهما وتلاقيهما مرة من دهرهما فما فوقها.

فإن لم يكن عنده علم ذلك، ولم تأتِ رواية صحيحة تُخبرُ أن هذا الراوي عن صاحبه، قد لقيه مرة وسمع منه شيئاً، لم يكن في نقله الخبر عن روى عنه ذلك - والأمر كما وصفنا - حجّة، وكان الخبر عنده موقوفاً، حتى يردد عليه سماعاً منه لشيء من الحديث، قل أو كثر في رواية مثل ما ورد.

وهذا القول - يرحمك الله - في الطعن في الأسانيد، قول مخترع مستحدث، غير مسبوقٍ صاحبه إليه، ولا مساعد له من أهل العلم عليه.

= فتحمله ذلك على الواقع، وإغلاظ القول فيه، والتكلم بمستشنعات الأقوال في حقه، ظناً منه أنه يضفيه هذا مناضلاً عن الدين، وذابٌ عن حوض الشريعة.

ومثاله ما تكلم به مسلم رحمة الله تعالى في حق البخاري رحمة الله تعالى، في بحث اشتراط اللقاء في مقدمة «صحيحة»، ظناً منه أن الأصل الذي أصله البخاري إن سلم صحته، كان مستلزمًا لردّ ذريعة من الأحاديث الصحيحة وتوهينها، فاشتدّ نكيره على تلك المقالة وقاتلها باشتعان ما يمكن! ومع هذا فعامة الشرح قد رجحوا مذهب البخاري وصوبيه، ولم يلوموا مسلماً في تشديده وتغليظه. وهكذا ما جرى بين الصحابة رضي الله عنهم من المشاجرات والفتن، بناءً على التأويل والاجتهاد، فإن كل فريق ظنَّ أن الواجب ما صار هو إليه، وأنه أوفق للدين، وأصلح لأمور المسلمين، فلا يُرجِّب ذلك طعناً منهم. وانظر في قصة موسى مع هارون عليهم الصلاة والسلام، وتأمل فيها تجد فيها شفاء لما يتألح في الصدور من مشاجرات الصحابة، ومناقشات الأئمة الثقات».

وذلك أن القول الشائع المتفق عليه، بين أهل العلم بالأخبار والروايات قديماً وحديثاً: أن كلَّ رجلٍ ثقةٌ روى عن مثيله حديثاً، وجائزٌ ممكِّنٌ له لقاوه والسماع منه، لكونهما جميعاً كانوا في عصرٍ واحدٍ، وإن لم يأتِ في خبرٍ قطُّ أنهما اجتمعوا ولا تشاوراً بحاجةٍ لها لازمة، إلا أن يكون هناك دلالةً بيّنةً أنَّ هذا الراوي لم يلقَ من روى عنه، أولم يسمع منه شيئاً. فاما والأمرُ مُبْهَمٌ على الإمكان الذي فسّرنا، فالرواية على السَّماعِ أبداً حتى تكون الدلالة التي بيّنا.

فيقالُ لمختrieg هذا القولِ الذي وصفنا مقالةً، أو للذابِ عنه: قد أعطيتِ في جملة قولك أنَّ خبرَ الْواحدِ الثقةِ، عن الْواحدِ الثقةِ: حُجَّةٌ يلزمُ به العملُ، ثم أدخلتِ فيه الشرطَ بعدُ، فقلتِ: حتى نعلمُ أنَّهما قد كانا التقياً مرَّةً فصاعداً، أو سمعَ منه شيئاً.

فهل تجدُ هذا الشرطَ الذي اشترطته عن أحدٍ يلزم قوله؟ وإلا فهُل دليلاً على ما زعمتَ! فإنْ أدعى قولَ أحدٍ من علماء السلف، بما رأعَم من إدخال الشريطة في ثبيت الخبر، طُولَبَ به، ولن يجدَ هو ولا غيره إلى إيجادِه سبيلاً، وإنْ أدعى فيما رأعَم دليلاً يُحتاجُ به، قيل له: وما ذاك الدليل؟...

وما علِمنَا أحداً من أئمَّةِ السلفِ، ممن يَستعملُ الأخبارَ، ويَتَفَقَّدُ صحةَ الأسانيد وسَقَمَها، مثلَ أيوب السُّخْيانيِّ، وابنِ عونِ، ومالكِ بنِ أنسِ، وشعبةَ بنِ الحجاجِ، ويحيىَ بنِ سعيدِ القطانِ، وعبدِ الرحمنِ بنِ مَهْدِيِّ، ومن بعدهم من أهل الحديثِ، فتَشَوَّا عن موضعِ السَّماعِ في الأسانيدِ، كما أَدَّعاهُ الذِّي وَصَفَنَا قولَهُ من قبلٍ.

وإنما كان تَفَقَّدُ من تَفَقَّدَ منهم سَمَاعَ رواةَ الحديثِ ممن رَوَى عنهم، إذا كان الراوي ممن عُرِفَ بالتدليسِ وشَهِرَ به، فحينئذ يبحثون عن سَماعَه في روایته، ويَتَفَقَّدونَ ذلكَ منه، كي تَنزَاحَ عنهم عِلْمُ التَّدليسِ، فمن ابْتَغَ ذلكَ من غيرِ مدلِّسٍ على الوجهِ الذي رَأَعَمَ من حكينا قوله، فما سَمِعُنا ذلكَ عن أحدٍ ممن سَمِيَّنا ولم نُسْمِمْ من الأئمَّةِ.

فمن ذلك أن عبد الله بن يزيد الأنصاري – وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم – قد روى عن حذيفة، وعن أبي مسعود الأنصاري، عن كل واحدٍ منهما حديثاً يُسنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم. وليس في روایته عنهما ذكر السمع منهما، ولا حفظنا في شيءٍ من الروايات أن عبد الله بن يزيد شافه حذيفة وأبا مسعود بحديثٍ قطٌّ، ولا وجدنا ذكر رؤيته إياهما في روايةٍ بعينها.

ولم نسمع عن أحدٍ من أهل العلم ممن مضى ولا ممن أدركنا، أنه طعن في هذين الخبرين اللذين رواهما عبد الله بن يزيد عن حذيفة وأبي مسعود بضعفٍ فيهما، بل بما وما أشبههما عند من لاقينا من أهل العلم بال الحديث: من صحاح الأسانيد وقويتها، يرون استعمال ما نقل بها والاحتجاج بما أتت من سنن وآثار. وهي في زعم من حكينا قوله من قبل: واهية مهملة، حتى يُصيِّب سماع الراوي عن روى.

ولو ذهبنا نعدُ الأخبار الصحاح عند أهل العلم، مما يهُن بزعم هذا القائل – أي يُعدُّ واهياً ضعيفاً – ونحصيها، لعجزنا عن تقصي ذكرها وإحصائهما كلها، ولكننا أححبنا أن نتصب منها عدداً يكون سمةً لما سكتنا عنه منها.

١ – وهذا أبو عثمان النهي؛ ٢ – وأبورافع الصائغ – وهو ممن أدرك الجاهلية، وصحبها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونقلوا عنهم الأخبار، قد أسنَدَ كل واحدٍ منهما عن أبي بن كعب، عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً. ولم نسمع في روايةٍ بعينها أنهما عايناً أياً أو سمعاً منه شيئاً.

٣ – وأسنَد أبو عمرو الشيباني، وهو ممن أدرك الجاهلية، وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً.

٤ – وأبو معمر عبد الله بن سخيرة، كل واحدٍ منهما عن أبي مسعود الأنصاري، عن النبي صلى الله عليه وسلم خبرين.

- ٥ - وأسنَدَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيرَ، عن أُمِّ سَلَمَةَ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثاً. وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيرَ وُلِّدَ فِي زَمْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- ٦ - وأسنَدَ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمَ - وَقَدْ أَدْرَكَ زَمْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عن أَبِي مُسْعُودَ الْأَنْصَارِيِّ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَخْبَارٍ.
- ٧ - وأسنَدَ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ أَبِي لَيلَى - وَقَدْ حَفِظَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ وَصَاحِبِ الْعِلْمِ - عَنْ أَنَسَ بْنِ مَالِكَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثاً.
- ٨ - وأسنَدَ رِبْعَيْنِيَّ بْنَ جَرَاشَ، عَنْ عُمَرَانَ بْنَ حُصَيْنَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ. وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثاً. وَقَدْ سَمِعَ رِبْعَيْنِيَّ مِنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَرَوَى عَنْهُ.
- ٩ - وأسنَدَ نَافعُ بْنَ جُبَيْرٍ بْنَ مُطَعِّمٍ، عَنْ أَبِي شَرِيعِ الْخَزَاعِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثاً.
- ١٠ - وأسنَدَ النَّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَاشَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- ١١ - وأسنَدَ عَطَاءً بْنَ يَزِيدَ الْلَّيْثِيَّ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثاً.
- ١٢ - وأسنَدَ سَلِيمَانَ بْنَ يَسَارٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثاً.
- ١٣ - وأسنَدَ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيَّ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَادِيثَ.

فَكُلُّ هُؤُلَاءِ التَّابِعِينَ، الَّذِينَ نَصَبُّنَا رَوَائِتَهُمْ عَنِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ، لَمْ يُحْفَظْ عَنْهُمْ سَمَاعٌ عَلِمْنَاهُمْ فِي رَوَايَةِ بَعِينَهَا، وَلَا أَنَّهُمْ لَقُوْهُمْ فِي نَفْسِ خَبِيرٍ بَعِينَهُ. وَهِيَ أَسَانِيدٌ عِنْدَ ذُوِّ الْمَعْرِفَةِ بِالْأَخْبَارِ وَالرَّوَايَاتِ مِنْ صَحَّاحِ الْأَسَانِيدِ،

لا نعلمهم وهُنّوا منها شيئاً قط، ولا التمسوا فيها سماع بعضهم من بعض، إذ السماع لكل واحد منهم ممكّن من صاحبه، غير مستنكّر، لكونهم جميعاً كانوا في العصر الذي انفقوا فيه.

وكان هذا القول الذي أحدهه القائل – الذي حكىناه في توهين الحديث، بالعلة التي وصفت – أقل من أن يُعرَج عليه، ويُشار ذكره، إذ كان قوله مُحدّثاً وكلاماً خلفاً – أي ساقطاً فاسداً يُرمى إلى الخلف –، لم يقله أحد من أهل العلم سلف، ويُستنكّر من بعدهم خلفاً، فلا حاجة بنا في ردّه بأكثر مما شرحنا، إذ كان قدّر المقالة وقائلها القدر الذي وصفناه، والله المستعان على دفع ما خالف مذهب العلماء، وعليه النكalan». انتهى كلام الإمام مسلم ملخصاً.

وقد تبيّن من هذا مذهب مسلم، ومذهب مخالفه، في الحديث المعنون بشرطه، فمسلم يرى أن الحديث المعنون: حديث صحيح، وهو حجّة يجب العمل به. ومخالفه يرى أن الحديث المعنون: حديث موقوف، أي يُتوقف فيه ولا تقوم به حجّة حتى يثبت سماع الرواية من المروي عنه لشيء من الحديث قل أو كثُر، وأن الروايات التي تأتي بأسانيد على هذه الشاكلة واهية ضعيفة مهملة لا يُعمل بها. ويرى مسلم أن هذا المذهب – مع مخالفته لمذهب من سلف – يُلغي شطراً كبيراً من السنة، ويُسقطه من الاحتجاج والعمل به، قال: «ولو ذهبتا نعذّ الأخبار الصحّاج عند أهل العلم، مما يهُنّ بزعم هذا القائل وتحصيها، لعجزنا عن تقصي ذكرها وإحصائيها كلها».

فكان هذا المذهب بما شرط فيه من تحقق لقاء الرواية لمن روى عنه – في نظر مسلم – من باب التّعْتُّ على السُّنّة والإلغاء لها، لا من باب زيادة التّشتّت والاستياغ من صحتها، إذ جعل ذلك القائل: الخبر المعنون خبراً موقوفاً، من الأخبار الواهية الضعيفة مهملة. فمن هنا اشتَدَّ غضبُه مسلم، وقسّت لهجته، وتكرّر تهجيّنه وتوبّيّخه، وتلوّن تقريّعه وتتجهيله، لأن هذا المذهب – من منظور مسلم – حقاً خطير.

ووقفَةُ غضبِيَّةِ المحدثين معروفة، وشدةُهم المُنكَرُ في حملِتهم على مخالفِهم

مألوفة<sup>(١)</sup>، وقد وصلت بعضهم إلى ما يُشِّهِ الحكم بالتكفير والردة على مُخالفِهِ، فهذا الإمام الحافظ المحدث العابد الورع الزاهد ابن أبي ذئب (محمد بن عبد الرحمن القرشي المَدْنِي): «بلغة أنَّ مالكًا لم يأخذ بحديث البيعَين بالخيار، فقال: يُستتابُ مالكُ فإنْ تابَ وَلَا ضُرِبَتْ عُنْقَةٌ»، كما في «تاريخ بغداد» ٣٠٢: ٢، في ترجمة ابن أبي ذئب. وانظر ردِّي له فيما علقته على «قاعدة في الجرح والتعديل» للناج السبكي ص ٢٤ - ٢٧، وفي آخر «الرفع والتكميل» للكنوبي ص ٢٧١ - ٢٧٢ من الطبعة الثانية، وص ٤٢٥ - ٤٢٨ من الطبعة الثالثة<sup>(٢)</sup>.

(١) أَسَدَ الحافظ الخطيب البغدادي في «الكتفافية» ص ١٠٩، «عن شعبة قال: احذروا غيرَةَ أصحابِ الحديثِ بعضهم على بعض! فلنَهُمْ أشدُّ غيرةً من التُّيوس». انتهى. وأَسَدَ الحافظُ ابنُ عبدِ البرِّ في «جامع بيان العلم وفضله» ١٥١: ٢، «عن ابن عباس قال: استمعوا علمَ العلماء، ولا تُصدِّقو بعضَهم على بعضٍ، فوالذي نفسي بيده لَهُمْ أشدُّ تغافلاً من التُّيوسِ في زُرُوبِها».

(٢) هذه واحدة. ٢ - وجاء في «تهذيب التهذيب» ١١: ٤٣٥، في ترجمة الإمام يونس بن بُكَير الشيباني الكوفي: «قال إبراهيم بن الجَيْد عن يحيى بن معين: كان ثقةً صدوقاً، إلا أنه كان مع جعفر بن يحيى البرمكي، وكان موسراً. فقال رجلٌ لابن معين: إنهم يرمونه بالزندقة! فقال: كذبٌ!! ثم قال يحيى: رأيتُ ابنَي أبي شيبة آتَاهُما، وسألَاهُ كتاباً فلم يُعطِيهِما، فذهبَا يتكلمانِ فيهِ».

٣ - وجاء في «مقدمة ابن الصلاح» في علوم الحديث، في مبحث التدليس (النوع ١٢): «روينا عن الشافعي الإمام، عن شعبة - وكان من أشدِّهم دَمَّاً للتَّدليس - أنه قال: لأنَّ أَزْنِي أَحَبُّ إِلَيَّ من أَذْلَسِي. وهذا من شعبة إفراطٍ، محمولٌ على المبالغة في الزجر عنه والتنفير».

٤ - وجاء في «الميزان» للذهبي ١١: ١٠ و ١٠: ١، في ترجمة (أبان بن أبي عياش): وكان محدثاً عابداً ضعيفَ الحفظ: «قال شعيب بن حرب: سمعتْ شعبة يقول: لأنَّ أشرَبَ من بُولِ حمارٍ حتى أَرَوَى، أَحَبُّ إِلَيَّ من أَنْ أَقولُ: حدثنا أَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَاشَ». وروى ابنُ إدريس وغيرُه عن شعبة، قال: لأنَّ يَزَنِي الرَّجُلُ خَيْرٌ مِّنْ أَنْ يَرُوِيَ عَنْ أَبَانٍ. وقال يزيدُ بنُ هارون، قال شعبة: داري وحماري في المساكين صَدَقاً، إنْ لم يَكُنْ أَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَاشَ يَكْذِبُ فِي الْحَدِيثِ».

٥ - وجاء في «الميزان» ٣: ١٧٣، في ترجمة أبي هارون العَبَدِي (عُمارَةُ بْنُ جُوَيْن): «قال شعبة: لأنَّ أَقْدَمَ فَتُضَرِّبَ عُنْقَيِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْدَثَ عَنْ أَبِي هَارُونَ».

٦ - وجاء في «تهذيب التهذيب» ٩: ٤٦٩ و «لسان الميزان» ٥: ٣٨٨، في ترجمة (محمد بن =

فبالقياس إلى حكم ابن أبي ذئب هذا وغيره، يبدو أن الإمام مسلماً تمسك في غضيته، وتلطف في حكمه على من يُلْغى - في نظره - شطر السنة، بتشدده واشتراطه ذلك الشرط الذي لم يكن له فيه سلف.

ورحمة الله تعالى على مسلم ومخالفه، فكلّ منهما قصد الحفاظ على السنة المطهرة، فمسلم أراد الحفاظ عليها من أن يُعطل شطر كبير منها بالتشدد في شروط قبولها، ومخالفه أراد الحفاظ عليها بأن لا يُحتجّ منها إلا بما ثبت بأحوط الطرق في ثبوتها<sup>(١)</sup>.

= مقاتل الرازبي: «روى الخليلي في «الإرشاد» من طريق مهيب بن سليم، قال: سمعت البخاري يقول: حدثنا محمد بن مقاتل، فقيل له: الرازبي؟ فقال: لأن آخر من السماء إلى الأرض، أحب إلى من أن أروي عن مقاتل. وأظن ذلك من قبل الرأي».

٧ - وجاء في «مقدمة صحيح مسلم» ١٢١، قول مسلم: «حدثني محمد بن عبد الله بن قهزاد، قال: سمعت أبي إسحاق الطالقاني يقول: سمعت ابن المبارك يقول: لو خيرت بين أن أدخل الجنة وبين أن ألقى عبدالله بن محرر، لاخترت أن القاه ثم أدخل الجنة، فلما رأيته كانت بعراة أحب إلى منه». انتهى. وأمثاله في كلامهم كثير.

وإنما اختار ابن المبارك أن يلقي عبدالله بن محرر الجيري الحرانى الرئي قبلاً، ثم يدخل الجنة بعدها، لما سمع من صلاحه وتعديه وزهده، ولكنه لما رأيه وجده جاهلاً بالحديث مخللاً بضمته، يخليط فيه خلطًا شديداً منكراً.

قال الذهبي في «الميزان» ٢: ٥٠٠، في ترجمته: «ولأ أبو جعفر المنصور قضاة الرقة. قال ابن حبان: كان من خيار عباد الله، إلا أنه كان يكتب ولا يعلم، ويقلّ الأخبار ولا يفهم». انتهى. ثم ساق الذهبي كلام العلماء في نفيه، والأحاديث التي خلط فيها وأنكرت عليه.

(١) قال الحافظ ابن حجر في «النكت على كتاب ابن الصلاح» ٢: ٥٩٦ و ٥٩٨: «وااحتج مسلم على فساد ذلك - أي فساد اشتراط لقاء الثقة المعين غير المدلّس لمن عَنِّـه - بأنّـ لنا أحاديث اتفق الأئمّـة على صحتها، ومع ذلك ما رويت إلا مُعْنَـة، ولم يأت في خبر قطّـ أن بعض روایتها لقيـ شیخه.

وإنما يَتَمّـ لمسلم التّـ نفس والإلزام لورأـ في صحيح البخاري حديثاً مُعْنَـة، لم يَتَبَثَـ لـقيـ راوـه لـشـيخـهـ فيـ، فـكانـ ذـلـكـ وـارـداًـ عـلـيـهـ، وـالـأـ فـتـعلـيلـ البـخـارـيـ لـشـرـطـهـ - بـاـنـ غـيرـ المـدلـّـسـ قدـ يـحـتـمـلـ أـنـ يـكـونـ أـرـسـلـاـنـ عـمـ عـاصـرـهـ، لـشـيوـعـ الإـرـسـالـ بـيـنـهـمـ، فـأـشـرـطـ أـنـ يـتـبـثـ أـنـ لـقـيـهـ وـسـمـعـ مـنـهـ، لـيـحـمـلـ مـاـ يـرـوـيـهـ عـنـ بـالـعـنـعـةـ عـلـىـ السـمـاعـ - مـتـجـهـةـ». انتهى.

## وقول مسلم الذي ذهب إليه له وجاهة وقوّة، أشار إليها وعملَ به غيرُ واحد من كبار الحفاظ والقاد<sup>(١)</sup>:

قال عبدالفتاح: قال البخاري في «صححه»، في كتاب الوضوء في (باب المسح على الحُفَّين) ٣٠٨: «حدثنا أبو نعيم، قال حدثنا شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضميري، أنَّ أباه أخبره أنه رأى النبي صلَّى الله عليه وسلم يمسح على الحُفَّين». ثم قال البخاري: «حدثنا عبدان، قال أخبرنا عبد الله، قال أخبرنا الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن جعفر بن عمرو - بن أمية الضميري -، عن أبيه، قال: رأيت النبي صلَّى الله عليه وسلم يمسح على عمامته وخفقية. وتابعة معمراً، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن عمرو، قال: رأيت النبي صلَّى الله عليه وسلم». انتهى نصُّ البخاري.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٣٠٨: «وقول البخاري: وتابعة أبي وتابعة الأوزاعي معمراً بن راشد، في المتن لا في الإسناد. وهذا هو السبب في سياق المصنف الإسناد ثانياً، ليُبين أنه ليس في رواية معمراً ذكر جعفر. يعني: الذي جاء في السياقة السابقة -. وقال الأصيلي: متابعة معمراً مرسلة، لأنَّ أبا سلمة لم يسمع من عمرو. قلت - القائل ابن حجر -: سَمِاعُ أبي سلمة من عَمْرٍو ممكِن، فإنه مات بالمدينة سنة سِتِّين، وأبو سلمة مَدْنِي، ولم يوصف بتدليس، وقد سَمِعَ من خَلْقٍ ماتوا قَبْلَ عَمْرٍو.

وقد روى بكتير بن الأشجع، عن أبي سلمة أنه أرسَلَ جعفرَ بنَ عَمْرٍو بنَ أمية، إلى أبيه يسأله عن هذا الحديث، فرجَعَ إليه فأخبره به. فلا مانع أن يكون أبو سلمة اجتمعَ بعمرو بعدَ فسماعه منه. ويقويه توفر دواعيهم على الاجتماع في المسجد النبوي». انتهى كلامُ الحافظ ابن حجر.

قلت: فهذا إسنادٌ فيه عَنْتَةُ الثقة غير المدلُّس عن لم يتَّبِعْ لقاوَهُ له، وإنما يمكن لقاوَهُ له. فهذا مذهب مسلم، وقد سار عليه البخاريُّ هنا في كتابه وفي ذكره هذه المتابعة.

ومُدافعةُ الحافظ ابن حجر - قولُ الأصيلي بانها متابعة مرسلة - بإمكان اللقاء، إنما يتَّأْنِي ذلك على مذهب مسلم، وليس على مذهب البخاري، لأن إمكان اللقاء غير وقوع اللقاء كما لا يخفى. وقد ذكر الإمام العيني في «عملة القاري» ٣: ١٠١، جوابَ الحافظ ابن حجر هذا، ثم تعقبَه بقوله: «قلت: كونه مَدْنِي، وسماعه من خلقٍ ماتوا قبله، لا يستلزم سَمِاعَةً من عَمْرٍو، وبالاحتمال لا يتَّبِعُ ذلك». انتهى. فقد تحقق بهذا الإسناد في هذه المتابعة مذهب مسلم. والله تعالى أعلم. وهذا شاهدٌ وَقَتْلُ عَلَيْهِ عَرَضاً، ولعل المتبَّعَ اليَقِظَ يَقْتَلُ على شواهد كثيرة.

(١) قال الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ٣٤ (النوع الحادي عشر معرفة الأحاديث =

١ - فمنهم الحافظ ابن حبان، وكثير من العلماء المتأخرين، حكاه الحافظ ابن رجب الحنفي، في «شرح علل الترمذى» ١: ٣٦٤ - ٣٦٥ و ٣٧٣ - ٣٧٤ من طبعة دمشق، وص ٢٧١ - ٢٧٢ و ٢٧٩ من طبعة بغداد، فإنه بعد أن تعرّض لشرح مذهب مسلم، ومذهب علي بن المدينى والبخاري، في الحديث المعنون بشرطه، ورجح مذهبهما وأطال في ترجيحه، قال رحمة الله تعالى:

= المعنونة وليس فيها تدليس). وهي متصلة بإجماع أئمّة أهل النقل، على تورّع - أي على شرط تورّع - روايتها عن أنواع التدليس.

مثال ذلك: ما حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر الخولاني، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن عبد الله بن سعيد الأنصاري، عن أبي الزبير - محمد بن مسلم بن تدرس المكي -، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: لكل داء دواء، فإذا أصيّبَ دواء الداء بريء ياذن الله عز وجل.

قال الحاكم: هذا حديث رواه بصريون ثم مدینيون ومكينون، وليس من مذاهبهم التدليس. فسواء عندنا ذكروا سماعهم أو لم يذكروه، وإنما جعلته مثالاً لأنوف مثيله.

وأخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوي بمرو، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا عبد الله بن موسى، ثنا إسرائيل، عن عبدالله بن المختار، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إنَّ مع الغلام عقيقة، فأنهريقوها عنه دمًا، وأبيطروا عنه أذن.

قال الحاكم: هذا حديث رواه كوفيون وبصريون ومن لا يدّلُّون، وليس ذلك من مذهبهم، ورواياتهم سليمة وإن لم يذكروا السماع». انتهى.

ونقل أول كلام الحاكم هذا شيخ الإسلام البُلْقِينيُّ، في «محاسن الاصطلاح» ص ١٦٠، في (النوع ١١)، بعد أن تعرّض قبله لشرط الحديث المعنون عند مسلم ومخالفيه، فقال بعد ذكر المقطع الأول من كلام الحاكم هنا: «وهذا ليس فيه تعرّض لا للقاء ولا لمعاصرة». انتهى.

قال عبدالفتاح: ما استدل به الحاكم من الحديثين المذكورين المعنون، يعني أن مع هذه العنون اتصالاً كما تبين من مراجعة تراجم المعنونين في «تهذيب التهذيب»، فإنهم كلهم لقوا وسمعوا من ععنوا عنه، فمقصود الحاكم - والله أعلم - أن الاتصال قائم هنا لثبوت اللقاء والسماع بينهم، وإن لم يصرحوا به هنا وعُنُّوا، وذلك لسلامتهم من التدليس. وعلى هذا يظل استدلال الشيخ البُلْقِيني بكلام الحاكم على أنه «ليس فيه تعرّض لا للقاء ولا لمعاصرة». لأن اللقاء هنا بين الرواين والشيخ قائم ثابت، فالعنونة حينئذ محمولة على الاتصال بالاتفاق. فلا يشهد كلام الحاكم لمذهب مسلم بعد ما عرفت وجهه. والله أعلم.

«وَكَثِيرٌ مِّنَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَأْخِرِينَ عَلَى مَا قَالَهُ مُسْلِمٌ رَّحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ، مِنْ أَنَّ إِمْكَانَ الْلُّقِيِّ كَافٍ فِي الاتِّصَالِ مِنَ الثَّقَةِ غَيْرِ الْمَدْلُسِ». وَهُوَ ظَاهِرٌ كَلَامُ ابْنِ حِبْنَانِ وَغَيْرِهِ. وَقَدْ ذَكَرَ التَّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ الْعِلْمِ أَنَّ سَمَاعَ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ مِنْ أَنْسِ مُمْكِنٌ، لَكِنْ لَمْ يَحْكُمْ لِرَوَايَتِهِ عَنِ الاتِّصَالِ<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ حَكَى بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ مَثَلَهُ. وَقَالَ الْأَئْمَرُ: سَأَلَتْ أَحْمَدَ، قَلَّتْ: مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ، سَمِعَ مِنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ قَدْ سَمِعَ مِنَ الْأَسْوَدِ غَيْرَ شَيْءٍ. كَأَنَّهُ يَقُولُ: إِنَّ الْأَسْوَدَ أَقْدَمُ.

لَكِنْ قَدْ يَكُونُ مُسْتَنْدًا أَحْمَدَ أَنَّهُ وَجَدَ التَّصْرِيحَ بِسَمَاعِهِ مِنْهُ، وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ قِدْمِ الْأَسْوَدِ، إِنَّمَا ذَكَرَهُ لِيُسْتَدِّلُّ بِهِ عَلَى صَحَّةِ قَوْلِ مِنْ ذَكَرَ سَمَاعَهُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَإِنَّهُ كَثِيرًا مَا يَرِدُ التَّصْرِيحُ بِالسَّمَاعِ، وَيَكُونُ خَطَاً، وَقَدْ رَوَى ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شَعْبَةَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ حَزْمًا، فَأَنْكَرَهُ أَحْمَدٌ وَقَالَ: لَمْ يَسْمَعْ شَعْبَةُ مِنْ أَحَدٍ مِّنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنَ الْقَدْمَاءِ: مَا يُسْتَدِّلُّ بِهِ عَلَى أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ، إِلَّا سَعِيدًا الْمَقْبِرِيَّ، فَإِنَّهُ رَوَى عَنْهُ حَدِيثًا، فَقَلَّ لَهُ: إِنَّ الْمَقْبِرِيَّ قَدِيمٌ؟ فَسَكَتَ أَحْمَدٌ. وَأَمَّا جَمِيعُ الْمُتَقْدِمِينَ فَعَلَى مَا قَالَهُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ وَالْبَخَارِيُّ، وَهُوَ القَوْلُ الَّذِي

(١) يُشَيرُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجْبٍ بِهَذَا، إِلَى الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» فِي كِتَابِ الْعِلْمِ، فِي (بَابِ مَا جَاءَ فِي الْأَخْذِ بِالسُّلْطَةِ وَاجْتِنَابِ الْبَدْعِ) ٤٦: ٥، مِنْ طَرِيقِ (عَلِيٌّ بْنُ زَيْدٍ)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ قَالَ، قَالَ أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...». قَالَ التَّرْمِذِيُّ بَعْدَ إِخْرَاجِهِ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِّنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَعَلِيٌّ بْنُ زَيْدٍ صَدُوقٌ، إِلَّا أَنَّهُ رَبِّمَا يَرْفَعُ الشَّيْءَ الَّذِي يُؤْفَقُهُ غَيْرُهُ». وَقَالَ شَعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ زَيْدٍ وَكَانَ رَفِيعًا، وَلَا نَعْرُفُ لَسَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ عَنْ أَنْسٍ رَوَايَةً إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ. وَقَدْ رَوَى عَبَادُ الْمِنْقَرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَلِيٌّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنْسٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ. وَذَكَرَتْ بِهِ مَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ - الْبَخَارِيُّ - فَلَمْ يَعْرِفْ، وَلَمْ يَعْرِفْ لَسَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ عَنْ أَنْسٍ هَذَا الْحَدِيثُ وَلَا غَيْرَهُ. وَمَاتَ أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ سَنَةً ثَلَاثَ وَتِسْعَينَ، وَمَاتَ سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيبِ بَعْدَهُ بِسَتِينِ، مَاتَ سَنَةً خَمْسٍ وَتِسْعَينَ». انتهى كَلَامُ التَّرْمِذِيِّ. وَيَقْصِدُ بِالجملةِ الْأُخِيرَةِ مِنْ تَارِيخِ وَفَاتِهِ أَنْسٍ وَسَعِيدٍ: إِمْكَانُ لِقَائِهِمَا، وَإِمْكَانُ سَمَاعِ سَعِيدٍ مِّنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أنكره مسلم على من قاله. وما قاله ابن المديني والبخاري هو مقتضى كلام أحمد وأبي زرعة وأبي حاتم وغيرهم من أعيان الحفاظ، فإن قال قائل: هذا يلزم منه طرح أكثر الأحاديث، وترك الاحتجاج بها؟ قيل: من هنا عظم ذلك على مسلم رحمة الله تعالى.

والصواب أنَّ ما لم يرُدْ فيه السَّمَاعُ من الأسانيد: لا يُحَكَّمُ باتصاله، ويُحَجَّجُ به مع إمكانِ اللُّقِيِّ كما يُحَجَّ بمرسلِ أكابر التابعين، كما نصَّ عليه الإمامُ أحمد». انتهى.

٢ - ومنهم الإمام القاضي أبو بكر الباقلاني وغيره من كبار النُّظار، جاء في «محاسن الاصطلاح» للبلقيسي ص ١٥٨، تعليقه منقولٌ عن ابن الصلاح قال فيها: «إلى ما ذَهَبَ إِلَيْهِ مُسْلِمٌ، ذَهَبَ الْقَاضِيُّ أَبُو بَكْرَ الْبَاقِلَانِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ أَئِمَّةِ النُّظَارِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ». انتهى.

٣ - ومنهم: الإمام النووي رحمة الله تعالى، في متن «التقريب والتيسير» المشرح بكتاب «تدريب الراوي» للسيوطى ص ١٣٢، في (النوع الحادى عشر: المُعْضَل)، فإنه قال: «الإسناد المعنون، وهو فلان عن فلان، قيل: إنه مرسل، والصحيح الذي عليه العمل وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقه والأصول: أنه متصل، بشرط أن لا يكون المعنون مدللاً، وبشرط إمكان لقاء بعضهم بعضاً.

وفي اشتراط ثبوت اللقاء، وطول الصحبة، ومعرفته بالرواية عنه خلاف، منهم من لم يشترط شيئاً من ذلك، وهو مذهب مسلم بن الحجاج، وأدعى الإجماع فيه، ومنهم من شرط اللقاء وحده، وهو قول البخاري وابن المديني والمحققين، ومنهم من شرط طول الصحبة، ومنهم من شرط معرفته بالرواية عنه». انتهى.

وُعِرِفتْ تقويةُ الإمام النووي لمذهب مسلم هنا، من أمرين: أحدهما: تقديمُه له في تقرير أصل المسألة، وعدمُ نقدِه له كما صَنَعَ في «شرحه على صحيح مسلم» ١: ١٢٨، إذ قال هناك بعد ذكره مذهب مسلم في (المعنون) بشرطه: «وهذا الذي

صار إليه مسلم قد أنكره المحققون، وقالوا: هذا الذي صار إليه ضعيف، والذي ردّه هو المختارُ الصَّحِيحُ، الذي عليه أئمَّةُ هذا الفن: عليٌّ بن المديني والبخاريُّ وغيرُهُما». انتهى.

وثانيهما: أنه خالق عبارة كتاب ابن الصلاح، الذي هو أصل كتابه هذا الذي اختصره منه، وهي قوله في النوع نفسه (المعرض) ص ٦٧ «الإسناد المعنون»، وهو الذي يقال فيه: فلان عن فلان، علَّه بعضاً الناس من قبيل المرسل والمقطوع حتى يتبيَّن اتصاله بغيره. والصَّحِيحُ الذي عليه العمل أنه من قبيل الإسناد المتصل، وإلى هذا ذهب الجماهير من أئمَّة الحديث وغيرهم، بشرط أن يكون الذين أضيقُت العنونة إليهم، قد ثبَّتْت ملاقاة بعضهم بعضاً، مع براءتهم من وَصْمة التدليس، فحيثُذ يُحمل على ظاهر الاتصال، إلا أن يظهر في خلاف ذلك». انتهى.

فأبدى الشَّيخُ النُّوويُّ كلامَ ابن الصلاح الذي فيه (شروط ثبوت الملاقاة)، بقوله: «وبشرط إمكان لقاء بعضهم بعضاً». وهذا منه يُفيدُ تقوية مذهب مسلم في المسألة<sup>(١)</sup>.

(١) ومن العجب أن الشَّيخَ النُّوويَّ قال في الفصل السادس من الفصول التي قدم بها «شرحه لصحيح مسلم» ١:١٤، ما يبني أن يكون مذهب مسلم الذي نافَعَ عنه وناقَشَ وصاولَ لدعيمه ونصره: قد عملَ به مسلم في «صحِّيحة»، وهذا أمرٌ مستغربٌ جداً.

قال رحمه الله تعالى: «ومما ترجح به كتاب البخاري أن مسلماً رحمه الله، كان مذهبه بل تقدَّل الإجماع في أول «صحِّيحة»: أنَّ الإسنادَ المعنونَ له حكمُ الموصولِ بسيعٍ، بمجرد كون المعنونِ والمعنىَ عنه كانا في عصرٍ واحدٍ، وإن لم يثبت اجتماعهما. والبخاري لا يحمله على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما. وهذا المذهب يرجحُ كتابَ البخاري، وإن كنا لا نحكمُ على مسلمٍ بعملِه في «صحِّيحة» بهذا المذهب، لكنه يجمعُ طرقاً كثيرةً يتعذرُ معها وجودُ هذا الحكم الذي جوزَه، والله أعلم». انتهى.

وقول الشَّيخَ النُّوويَّ هنا: «إن كنا لا نحكمُ على مسلمٍ بعملِه في «صحِّيحة» بهذا المذهب...» يردهُ «أنَّ التَّقِيَّ السِّبْكِيَّ سَأَلَ المَزَّيَّ - حافظَ الدِّينِ - هل وُجِدَ لِكَلَّ مَا رَوَيَهُ بالمعنى طُرُقاً مُصْرَّحاً فيها بالتحديث؟ فقال: كثيرونَ من ذلك لم يوجدَ، وما يسعنا إلا تحسينُ الظنِّ». نقَّله الحافظ البِقَاعي في «النَّكْتَ الْوَفِيَّةِ» في الورقة ٣٥، والسيوطي في «تدريب الراوي»، ص ٥٩ من مباحث (الصَّحِيحِ).

٤ - ومنهم: الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى في «الموقفة» ص ٤٤، إذ قال: «الحديث المعنون: فمن الناس من قال: لا يثبت حتى يصح لقاءُ الروايمشيخه يوماً ما، ومنهم من أكتفى بمجرد إمكان اللقي . وهو مذهب مسلم، وقد بالغ في الرد على مخالفه». انتهى . فقد ذكر المذهبين هنا على قدم المساواة . وفي «سير أعلام النبلاء» ٥٧٣: ١٢، قال في مذهب من اشترط العلم باللقاء: «وهو الأصوب الأقوى».

٥ - ومنهم: الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى، فقد قال في «هدي الساري» ١: ٨، في (الفصل الثاني في بيان موضوع كتاب البخاري، والكشف عن مغزاه فيه، والكلام على تحقق شروطه) ما يلي :

«الوجه الخامس - من وجوه تفضيل كتاب البخاري على كتاب مسلم - أن مسلماً كان مذهبة - على ما صرَّح به في مقدمة صحيحه، وبالغ في الرد على من خالفه - أن الإسناد المعنون له حكم الاتصال، إذا تعاصرَ المعنونُ ومن عَنْعَنَ عنه وإن لم يثبت - كذا عبارةُ الحافظ، والأولى: وإن لم يعلم - اجتماعهما، إلا إن كان المعنون مُدلِّساً . والبخاري لا يحمل ذلك على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما ولو مرة .

وهذا مما ترجح به كتابه، لأنَّا وإن سلمنا ما ذكره مسلم من الحكم بالاتصال، فلا يخفى أن شرط البخاري أوضح في الاتصال». انتهى . ومثله تماماً قاله الحافظ ابن حجر في «النكت على كتاب ابن الصلاح»<sup>(١)</sup>. وهو صريح في قوة مذهب مسلم .

وقال الحافظ ابن حجر أيضاً، في متن «نخبة الفكر» في مبحث (الإنباء): «وعنْعَنَةُ المعاصر محملةٌ على السماعِ إلا من المدلِّس، وقيل: يُشترطُ ثبوتُ لقائهما ولو مرةً، وهو المختار». انتهى . وفي هذا إشارة إلى قوة مذهب مسلم ووجاهته في هذه المسألة .

٦ - ومنهم: العلامة المحقق المحدث الكبير الفقيه، الشيخ عبدالحق الدهلوi الهندي، المولود سنة ٩٥٨، والمتوفى سنة ١٠٥٢ رحمه الله تعالى، وهو من أول من نشر علم الحديث بالهند. قال في مقدمة كتابه «لمعات التنقیح فی شرح مشکاة المصابیح» ١: ٢٥، في مبحث (الحديث المعنون) ما يلي:

«ويشترط في العنون المعاصرة عند مسلم، واللقي عند البخاري، والأخذ عند قوم آخرين، ومسلم رحمه الله تعالى رد على الفريقين أشد الرد وبالغ فيه. وعنونه المدلّس غير مقبولة». انتهى.

٧ - ومنهم: العلامة المحقق المدقق محمد بن إسماعيل اليماني، الأمير الصناعي المولود سنة ١٠٩٩، والمتوفى سنة ١١٨٢ رحمه الله تعالى، في «توضیح الأفکار» ١: ٣٣٤، فإنه ناقش قول ابن حجر في الوجوه التي رَجَحَ بها مذهب البخاري على مذهب مسلم في الحديث المعنون مناقشةً قويةً، ثم قال: «إذا عرفت هذا، فمذهب مسلم لا يخلو عن القوّة لمن أنصف، وقد قال أبو محمد بن حزم في كتاب «الإحکام» ٢: ٢١: اعلم أن العدْل إذا روى عمن أدركه من العدول، فهو على اللقاء والسماع، سواء قال: أخبرنا، أو حدثنا، أو عن فلان، أو قال فلان، فكُل ذلك محمول على السمعان منه».

٨ - ومنهم الإمام ابن جماعة (محمد بن إبراهيم الكَنَانِي الحَموي ثُمَّ المصري)، المُعَمَّر المولود بحبة سنة ٦٣٩، والمتوفى بالقاهرة سنة ٧٣٣ رحمه الله تعالى. فإنه قال في «مختصره»<sup>(١)</sup> تبعاً لمسلم: الصحيح الذي عليه جماهير العلماء والمحدثين والفقهاء والأصوليين: أنه متصل إذا أمكن لقوّتهما، مع براءته من التدليس. انتهى. نقله المحقق اللكتوني في «ظفر الاماني في مختصر الجُرجاني» ص ١١٧، ثم قال:

---

(١) المسماً: «المنهل الرؤي في مختصر علوم الحديث النبوي» ص ٦٤، من القسم الأول المنشور في «مجلة معهد المخطوطات العربية» الصادرة بالقاهرة عام ١٣٩٥، في الجزء الأول ثم باقيه في الجزء الثاني من المجلد الحادي والعشرين، بتحقيق الدكتور محيي الدين رمضان، من دمشق.

٩ - وَتَبِعَهُ الطَّيْبِي فِي «خَلاصَتِهِ»<sup>(١)</sup>.

١٠ - واقتدى به المصنف - السيد الشريف الجرجاني - فقال قائلًا: «افتديتُ بهذا الإمام: وال الصحيح أنه متصل إذا أمكن اللقاء بين الراوي والمروي عنه، لأن يثبت أنهما كانا في عصر واحد، مع البراءة من وصمة التدليس».

١١ - ثم قال المحقق اللكتوني بعد ذكر الأقوال في هذه المسألة: «والحاصل أنهم قد اختلفوا فيه - أي في الحديث المعنون بشرطه - على ستة أقوال، كلها مرجوحة مردودة، إلا مذهب البخاري ومن تبعه، وهو أحوط، ومذهب مسلم ومن تبعه، وهو أوسع، فقد دار الفتوى بينهما». انتهى.

١٢ - ومنهم: العلامة المحقق المحدث الكبير الفقيه، شيخ شيوخى الشيخ شبير أحمد العثماني الديوبندي الهندي، المولود سنة ١٣٠٥، والمتوفى سنة ١٣٦٩ رحمه الله تعالى، في كتابه الماتع النفيسي «فتح الملهم» شرح صحيح مسلم<sup>(٢)</sup>، فإنه قال في مبحث (الحديث المعنون واختلاف البخاري ومسلم في اشتراط اللقاء والسماع لقبوله)، بعد كلام طويل يتصل بالموضوع، ما يلي:

«وإذا عرفت هذا، فما اعترض به مسلم بن الحجاج على البخاري رحهما الله، في اشتراطه اللقاء والسماع لقبول المعنون، وعدم اكتفائه بالمعاصرة مع إمكان اللقاء والسماع: قويٌ عندي، فإن ثبوت اللقاء والسماع مرة، لا يستلزم سماع كل خبر وكل حديث، حتى يُصرَح بالسماع، فيلزم على أصله أن لا يقبل الإسناد المعنون أبداً.

(١) ص ٤٧، في بحث المعنون، فقال فيها بمثل عبارة ابن جماعة تماماً.

(٢) في «مقدمة الكتاب» ١: ٤٠ - ٤١، وأعاده في أول شرح الكتاب ١: ١٤٨ - ١٥٠ من طبعة الهند وفي ص ٩٦ - ٩٧ من «مقدمة الكتاب» طبعة كراتشي المستقلة، وفي أول شرح الكتاب ١: ٤٠ - ٤٢ من طبعة كراتشي أيضاً. وقد قمت بخدمة هذه «المقدمة» لكتاب «فتح الملهم»، وحققتها وعلقت عليها، وسميتُها بما وصفها به المؤلف في أولها: «مبادئ علم الحديث وأصوله». أعان الله على طبعها وإخراجها.

فإن قلتم: إنَّ هذا هو احتمال التدليس، والمسألة مفروضة في غير المدلَّس، فهذا الجوابُ بعينه يكفي لدفع احتمال الإرسال في صُورة المُعاصرة مع إمكان اللقاء والسماع، فإنه أيضًا تدليسٌ حقيقةً كما قررنا.

قال—السخاوي—في «فتح المغبة» ١٦٣: وما خدشَه به مسلم من وجود أحاديث أتفق الأئمَّةُ على صحتها، مع أنها ماروَيَتْ إلا معنعتَه، ولم يأتِ في خبر قطُّ أن بعض رواتها لقيَ شيخَه، فغيرُ لازمٍ، إذ لا يلزم من نفي ذلك عنده نفيه في نفس الأمر.

قلت: نعم، لا يلزمُ من نفي الثبوت عنده نفيه في نفس الأمر، إلا أنَّ أدَعَاءَ إمامٍ حُجَّةً مطلَعٌ مثلِ الإمام مسلم رحمه الله: نفيه بالاستقراء التام، لا يُقاومُ بهذا الإمكان العقلي المحسن، بل اللازم لمحالِفه أن يُبرهنَ على إثبات ما نفاه، حتى يُظهر خطأه وقصور استقرائه، وإلا فالاحتمالات العقلية المحسنة لا تؤثِّرُ في إبطال ما أدَعَاه، كما لا يؤثِّر مثلُ هذا الاحتمال بعينه في إبطال حُجَّةٍ خبر الواحد، بعد ثبوتِ صحته على شريطتهم<sup>(١)</sup>.

وادَعَى مسلم رحمه الله إجماعَ العلماء قديماً وحديثاً، على أنَّ الحديث المعنون محمول على الاتصال والسماع، إذا أمكن لقاءً من أضيفَتْ العنونة إليهم بعضِهم بعضاً، يعني مع برائتهم من التدليس.

(١) وقال العلامة الأمير الصناعي في «توضيح الأفكار» ١: ٣٣٤، تعليقاً على قولِ الحافظ ابن حجر: «... فلا يلزم من ذلك عنده — أي عند البخاري — نفيه في نفس الأمر» بما يلي: «قولُ الحافظ هذا غيرُ دافعٍ لما قاله مُسلِّمٌ، لأنَّ ما في نفسِ الأمر لا تكليفٌ به، وإنَّ فكُلُّ ظاهرٍ يجوزُ خلافُه في نفسِ الأمر. والخطابُ متعلَّقٌ بالظاهر في التكاليف، لا بما في نفسِ الأمر، إلَّا ترى أنَّ من عدَّ ثقةً يجوزُ أنه غيرُ عدُلٍ في نفسِ الأمر، بل يجوزُ أنه غيرُ مُسلِّمٍ، مع أنا مكلَّفون بقبول تعديلِ الثقة، وكذلك ما صحَّحَه الثقة يجوزُ أنه موضوعٌ في نفسِ الأمر، وبالجملة ما في نفسِ الأمر لا تكليفٌ به». انتهى كلامُ الأمير الصناعي. وهو يؤيدُ ما قاله العلامة شَبَّيرُ أَحْمَد العثماني رحْمَهُ اللهُ تَعَالَى.

ونَقْل مسلم عن بعض أهل عصره – لعله البخاري رحمه الله – أنه قال: لا تقوُمُ الْحُجَّةُ بِهِ، وَلَا يُحْمَلُ عَلَى الاتصال حَتَّى يَبْثُتَ أَنَّهُمَا التَّقَيَا فِي عُمْرِهِمَا مَرَّةً فَأَكْثَرُ، وَلَا يَكْفِي إِمْكَانُ تلاقيهِمَا.

قال مسلم: وهذا قول ساقط مخترع مستحدث، لم يُسبِّق قائله إليه، ولا مساعد له من أهل العلم عليه، وإن القول به بدعة باطلة، توجب اطراح ذخيرة من ذخائر الأحاديث. وأطيب مسلم رحمه الله في الشناعة على قائله. فادعاء الإجماع على خلاف ما نَقَل هو الإجماع عليه، مع ذاك التحدى البليغ: لا يسمع إلا من هو في درجة أو فوقه.

وأما قول النwoي رحمه الله فيما إذا أمكن التلاقي ولم يثبت: إنه لا يغلب على الظن، الاتصال، وإذا ثبت التلاقي مرة: غلب على الظن، فمدفع بحصول غلبة الظن لغيره، من أمثال مسلم بن الحجاج وجمahir أهل العلم رحمهم الله، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب». انتهى.

هذا، والخلاف بين الإمام مسلم ومُخالفه إنما هو في الحديث المروي بلفظ (عن) فقط، قال العلامة الأمير الصناعي في «توضيح الأفكار» ٤٤: «الخلاف بين الشيختين – يعني البخاري ومسلمًا – في رواية العنعة لا غير، فشرط البخاري فيها اللقاء، ومسلم المعاصرة – أي إمكان اللقاء –، وحيثند فلا يرجح البخاري برأته بهذا الشرط، بل يقال: عننة البخاري أصح وأرجح من عننة مسلم<sup>(١)</sup>.

أما غير المعنون، وهو ما كان بنحو حدثنا – وأخبرنا، وأبنا عند المتقدمين – فالبخاري ومسلم فيه سواء، فإنه لا يكون إلا بالمشافهة، وإنما الخلاف في رواية العندة، وهي رواية متصلة عند مسلم». انتهى.

---

(١) لله در العلامة الأمير، على دقة هذا التعبير، وذلك أن قول مسلم الذي ذهب إليه وعمل به في الحديث المعنون بشرطه، لم يخرج الأحاديث التي رواها في كتابه معنونة، عن حيز الصحة عند العلماء، فلذا اتفقوا على أن كل ما في كتابه صحيح، ووصفوا كتابه وكتاب البخاري بـ«الصحيحين»، وإن كان كتاب البخاري أقوى صحة.

## بيان المعنى بالنقد والرد في كلام مسلم

بقي بعد هذا شيء يُتساءل عنه في هذا المقام، وهو من المعنى في كلام الإمام مسلم بهذا الإنكار الشديد والتهجين القوي؟ والعجيب الغريب جداً أن «صحيح مسلم» قرئ على مؤلفه وتلامذته وتلاميذه... مثات المرات، وأول ما يقرأ فيه (المقدمة)، وفيها الكلام الذي سبق ذكره، ولم يُنقل عن مسلم أو تلامذته أو تلاميذه... تعين المعنى بهذا القول. ولذا يُخمن المعنى تخميناً من العلماء اللاحقين.

فظاهر كلام الحافظ الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٢: ٥٧٣، في ترجمة مسلم، أن المعنى: البخاري وعلي بن المديني، وهذه عبارته بتمامها: «قال أبو بكر الخطيب: كان مسلم ينأى عن البخاري، حتى أوحش ما بينه وبين محمد بن يحيى - الذهلي - بسببه.

قلت: ثم إن مسلماً لحدة في خلقه، انحرف أيضاً عن البخاري، ولم يذكر له حديثاً، ولا سماه في «صحيحه» بل افتتح الكتاب بالحط على من اشتَرط اللقي لمن روى عنه بصيغة (عن)، وادعى الإجماع في أن المعاصرة كافية، ولا يتوقف في ذلك على العلم بالتقائهما، ورويَ من اشتَرط ذلك. وإنما يقول ذلك أبو عبدالله البخاري وشيخه علي بن المديني». انتهى.

وقال الأمير الصناعي في «توضيح الأفكار» ١: ٤٤، إن المعنى بالقول من مسلم هو البخاري، وهذه عبارته: «واعلم أنا راجعنا مقدمة مسلم، فوجدناه تكلم في الرواية بالعنعة، وأنه شرط فيها البخاري ملاقاة الراوي لمن عنون عنه، وأطال مسلم في رد كلامه والتهجين عليه، ولم يصرح أنه البخاري، وإنما اتفق الناظرون أنه أراده ورد مقالته». انتهى.

وعلى هذا الفهم والرأي: أن المعنى البخاري شيخنا حبيب الرحمن الأعظمي وشيخه العلامة شبير أحمد العثماني، وقد مررت عبارته في ص ١٣٣، منقوله عن كتابه «فتح الملهم» وفيها يقول: «ونقل مسلم عن بعض أهل عصره، لعله البخاري رحمة الله، أنه قال...». انتهى.

وقلتُ لشيخنا حبيب الرحمن الأعظمي حفظه الله تعالى وأمتع به، لِمَّا سأله عنه وأجاب بأنه البخاري : يُستبعدُ أن يَصُدُّ هذا الكلامُ من الإمام مسلم في جنْب شيخه الإمام البخاري ! فقال : هكذا غَضَبَتُ المحدثُين ولو مع شيوخهم .

وكذلك كان قولَ شيخنا عبدالله بن الصديق الغماري حفظه الله تعالى وأمتع به، حين لقيته بمكة المكرمة حاجاً في عام ١٤٠١، ثم عَدَّل عنـه إلى ما اختَرَّتْه وهو أن المعنى بكلام مسلم (عليٌّ بنُ المديني)، بعدما قرأتُ عليه «مقدمة الإمام مسلم»، وأوقفته على كلام الحافظ ابن كثير الذي ذكره قريباً.

وكتُتْ سُنْتُ في أول سنة ١٣٩٨، من قبْل الأخ العالم الفاضل الشيخ كرم الدين، المدرس في دار الحديث الرحمانية بكراتشي، عن المعنى بالرد في كلام مسلم، فاتَّجه بحثي إلى أنه عليٌّ بن المديني .

ثم رأيتُ - والحمد لله على توفيقه - ما يؤيدُ ذلك في كلام العلماء المشهود لهم بالتحقيق والتقصيـ، مُعْلَلاً بدليلـ، فرأيتُ الحافظ ابن كثير رحمة الله تعالىـ، في كتابه «اختصار علوم الحديث» ص ٥٦ـ، في مبحث (النوع الحادي عشرـ المُعَضِّلـ) يقولـ: «قيلـ: إنه يُريدـ البخاريـ، والظاهرـ أنه يُريدـ عليـ بنـ المدينيـ، فإنهـ يشترطـ ذلكـ فيـ أصلـ صحةـ الحديثـ، وأماـ البخاريـ فإنهـ لاـ يشترطـهـ فيـ أصلـ الصحةـ، ولكنـ التَّزَمـ ذلكـ فيـ كتابـهـ «الصحيحـ». انتهىـ .

ووافقـ الحافظـ ابنـ كثيرـ علىـ قولهـ هذاـ واستظهارـهـ: الإمامـ شيخـ الإسلامـ البُلْقِينيـ (سراجـ الدينـ عمرـ بنـ رَسْلَانـ) شيخـ الحافظـ ابنـ حجرـ، فيـ كتابـهـ «محاسنـ الاصطلاحـ وتضمـينـ كتابـ ابنـ الصلاحـ» صـ ١٥٨ـ، فيـ (النوعـ ١١ـ) أيضـاًـ، فقالـ: «قيلـ: يُريدـ مسلمـ بذلكـ: البخاريـ، إلاـ أنـ البخاريـ لاـ يشترطـ ذلكـ فيـ أصلـ الصحةـ، ولكنـ التَّزَمـهـ فيـ جامـعـهـ، ولعلـهـ يُريدـ ابنـ المديـنيـ، فإنهـ يشترطـ ذلكـ فيـ أصلـ الصـحةـ». انتهىـ<sup>(١)</sup> .

(١) والحافظـ ابنـ حجرـ لمـ يرـتضـ هذاـ فيـ «النـكـتـ علىـ كتابـ ابنـ الصـلاحـ» ٢: ٥٩٥ـ، فـنـقلـ فيـ مباحثـ (المـعـضـلـ) قولـ ابنـ الصـلاحـ: «وقدـ قـيلـ: إنـ القـولـ الذـي رـدـهـ مـسـلمـ هوـ الذـي عـلـيـ آئـةـ هـذـاـ الـعـلـمـ: عـلـيـ بنـ المـديـنيـ وـالـبـخارـيـ وـغـيرـهـماـ». ثـمـ أـتـيـعـ بـقولـهـ:

وَجَزَمَ أَنَّ الْمَعْنَى عَلَيُّ بْنَ الْمَدِينِي – دُونَ ذِكْرِ الدَّلِيلِ وَالْتَّعْلِيلِ – الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ، فَقَدْ قَالَ تَلْمِيذُهُ الْحَافِظُ الْبِقَاعِيُّ فِي «النَّكْتَ الْوَفِيَّةِ» عَلَى شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ، فِي الْوَرْقَةِ (١١٧) مِنَ الْمَخْطُوْتَةِ فِي بَحْثِ الْمَرْسَلِ: «سُئِلَ شِيخُنَا عَنِ الَّذِي بَحَثَ مُسْلِمٌ مَعْهُ: مَنْ هُو؟ فَقَالَ: عَلَيُّ بْنُ الْمَدِينِي». انتهى<sup>(١)</sup>. ثُمَّ نَقَلَ الْحَافِظُ الْبِقَاعِيُّ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ «النَّكْتَ الْوَفِيَّةِ» أَيْضًا، فِي الْوَرْقَةِ (١٣٠) مِنَ الْمَخْطُوْتَةِ فِي بَحْثِ الْمَعْنَى، كَلَامُ الْحَافِظِ ابْنِ كَثِيرٍ بِتَمَامِهِ مَعْزُواً إِلَيْهِ وَأَقْرَهُ.

= (قلتُ: أَدْعُ بَعْضَهُمْ أَنَّ الْبَخَارِيَّ إِنَّمَا التَّزَمَ ذَلِكَ فِي «جَامِعِهِ»، لَا فِي أَصْلِ الصَّحَّةِ، وَأَخْطَأَ فِي هَذِهِ الدَّعْوَى، بَلْ هَذَا شَرْطٌ فِي أَصْلِ الصَّحَّةِ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ، فَقَدْ أَكْثَرَ مِنْ تَعْلِيلِ الْأَحَادِيثِ فِي «تَارِيْخِهِ» بِمَجْرِدِ ذَلِكِ). انتهى. وأَشَارَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ أَيْضًا فِي مِبَاحِثِ (الصَّحِيحِ) ٢٨٩: ١، إِلَى نَحْوِ هَذَا مِنْ مَذَهِّبِ الْبَخَارِيِّ. وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «النَّكْتَ» بِشَانِ شَرْطِ الْبَخَارِيِّ: مُخَالَفُ لِمَا قَالَهُ نَفْسُهُ فِي «هَذِي السَّارِيِّ» ١٣٨: ٢، فِي تَرْجِيمَةِ (عَبْدَاللهِ بْنِ صَالِحِ الْجَهْنَمِيِّ كَاتِبِ الْلَّيْثِ)، الَّذِي تَكَلَّمَ فِي بَعْضِهِمْ كَلَامًا شَدِيدًا، فَقَدْ ذَكَرَ فِيهَا اعْتِرَاضَ الإِسْمَاعِيلِيِّ عَلَى الْبَخَارِيِّ بِاِحْتِجاجِهِ بِ...، ثُمَّ قَالَ: «وَجَوَابُ ذَلِكَ أَنَّ الْبَخَارِيَّ إِنَّمَا صَنَعَ ذَلِكَ لِمَا قَرَرْنَا، أَنَّ الَّذِي يُورَدُ مِنْ أَحَادِيثِهِ صَحِيحٌ عِنْهُ، وَقَدْ اِنْتَقَاهُ مِنْ حَدِيْثِهِ، لَكِنَّهُ لَا يَكُونُ عَلَى شَرْطِهِ الَّذِي هُوَ أَعْلَى شُرُوطِ الصَّحَّةِ». انتهى. فَتَأْمَلُ، وَانْظُرْ التَّعْلِيقَةَ التَّالِيَّةَ أَيْضًا.

(١) قَلْتُ: وَعَلَى قَوْلِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ الَّذِي عَلَقَهُ آنَّا، وَفِيهِ قَوْلُهُ: «... بَلْ هَذَا شَرْطٌ فِي أَصْلِ الصَّحَّةِ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ...». يَكُونُ الْبَخَارِيُّ قَدْ وَافَقَ عَلَيُّ بْنَ الْمَدِينِيَّ فِي الْمَسَأَةِ، وَعَلَى ذَلِكَ: فَيَتَجَهُ عَلَى الْبَخَارِيِّ النَّقْدُ الشَّدِيدُ الَّذِي وَجَهَهُ مُسْلِمٌ إِلَى عَلَيُّ بْنَ الْمَدِينِيَّ، لَا تَفَاقِهِمَا فِي الْمَسَأَةِ عَلَى قَوْلِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ، فَتَأْمَلُ.

وَبِزِيْدِ الْأَمْرِ تَوْقُّفًا وَتَأْمَلًا فِي كَلَامِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ: نَقْلُ تَلْمِيذِهِ الْحَافِظِ الْبِقَاعِيِّ فِي كِتَابِهِ «النَّكْتَ الْوَفِيَّةِ» لِكَلَامِ الْحَافِظِ ابْنِ كَثِيرٍ – السَّابِقُ ذَكْرُهُ –، وَإِقْرَارُهُ عَلَيْهِ، وَإِغْفَالُهُ كَلَامَ شِيخِهِ ابْنِ حَجْرٍ الَّذِي خَطَّا فِيهِ مِنْ مَذَهِّبِ عَلَيُّ بْنِ الْمَدِينِيَّ وَمَذَهِّبِ الْبَخَارِيِّ فِي هَذِهِ الْمَسَأَةِ. وَكِتَابُ «النَّكْتَ» لِابْنِ حَجْرٍ الَّذِي فِيهِ كَلَامٌ عَنْ شَرْطِ الْبَخَارِيِّ، هُوَ بَيْنِ يَدِي تَلْمِيذِ الْبِقَاعِيِّ الْمَلَازِمِ لِهِ حَضْرًا وَسَفَرًا، وَأَسَاطِيَّةً، يَنْقُلُ مِنْهُ الْكَلِمَةُ الْوَاحِدَةُ وَالْجَمِلَةُ الصَّغِيرَةُ فِي أَقْلَى مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ شَانِاً، فَكِيفَ أَعْقَلَ الْبِقَاعِيُّ نَقْلَ ذَلِكَ الرَّدَّ مِنْ ابْنِ حَجْرٍ، فِي هَذِهِ الْمَسَأَةِ ذَاتِ الشَّانِ الْكَبِيرِ لِوَكَانِ مَقْبُولاً عِنْهُ، وَقَدْ حَشَا كِتَابَهُ «النَّكْتَ الْوَفِيَّةِ» بِالْتَّنْقُولِ وَالْمَنْاقِشَاتِ وَالْأَقْوَالِ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ ابْنِ حَجْرٍ أَثْنَاءِ قِرَاءَتِهِ «الْأَلْفِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ وَشَرْحِهِ لَهَا» عَلَيْهِ، وَيَخْتَلِفُهَا بَيْنِ يَدِيهِ. فَاللهُ أَعْلَمُ.

وقال العلامة محمد بن قاسم الغزّي الفقيه الشافعي المحدث، تلميذ الحافظ السخاوي، في حاشيته على «شرح العراقي لألفيته» في الورقة (٤١) من المخطوطة في بحث المرسل: «هو عليٌ بن المديني، وقيل: البخاري. ولم يُسم في صحيح مسلم». انتهى.

### وبهذا التعليل والتمييز بين مذهب البخاري وشيخه علي بن المديني، يخرج

ويلزم من هذا الذي قرره الحافظ ابن حجر بناءً على أصل المسألة، وهو أن شرط تحقق اللقاء بين المعنون والمعنى عنه، هو (شرط في أصل الصحة) عند البخاري في «الجامع الصحيح» وفي غيره أيضاً، لا (شرط في أعلى الصحة) كما قاله الحافظ ابن كثير وشيخ الإسلام البليغاني، ولا أنه (إنما التزم البخاري ذلك في جامعه) كما نقله الحافظ ابن حجر عن بعضهم.

يلزم منه أن يكون ما رواه مسلم في «صحيحه» من الأحاديث المعنونة، التي هي على شرطه في العنونة: من قسم الحديث الضعيف في حكم البخاري، وفي حكم من مسند على قوله بهذه!! وهذا غير مقبول، لأنه ينافي كل المناقضة ما قرره العلماء على مرّ الزمن، من أن كتاب مسلم «صحيح»، مع معرفتهم بشرطه في العنونة، وكثيراً ما قالوا في الحديث: صحيح على شرط مسلم. وقد عدّوا مراتب الصحيح فقالوا فيها: أصحها ما اتفق عليه البخاري ومسلم، ثم ما انفرد به البخاري، ثم ما انفرد به مسلم، ثم ما كان على شرطهما، ثم ما كان على شرط البخاري، ثم ما كان على شرط مسلم.

فكيف يُوفّق القائل بمذهب البخاري في الحديث المعنون، بين اختياره مذهب البخاري وقوله في كتاب مسلم: «صحيح»، وفيه الحديث المعنون الذي هو في حكم البخاري – على مقتضى قول ابن حجر – لا يُصنف بأصل الصحة؟! فتأمل وتدبر.

وقد لمح الإمام النووي رحمة الله تعالى هذا الإشكال والتناقض، فقال ما نقلته عنه في ص ١٢٨ «... والبخاري لا يحمله على الانصار حتى يثبت اجتماعهما. وهذا المذهب يرجح كتاب البخاري، وإن كنا لا نحكم على مسلم بعمله في «صحيحه» بهذا المذهب، لكونه يجمع طرقاً كثيرة يتعدّى معها وجود الحكم الذي جوزه، والله أعلم».

وذكرتُ هناك أن قول الشيخ النووي: «وإن كنا لا نحكم على مسلم بعمله في صحيحه بهذا المذهب...»، يردّه أن التقى السبكى سأل العزيزى – حافظ الدنيا –: هل وجد لكل ما روى أنه بالعنونة طرق مرصّح فيها بالتحديث؟ فقال: كثير من ذلك لم يوجد، وما يسعنا إلا تحسين الظن». انتهى.

البخاريُّ من أن يكونَ المعنى بقولِ مسلم وإنكارِه الشديد، لأنَّه توسيطٌ بين مذهب ابنِ المديني ومذهبِ مسلم في المسألة، واستوثقَ لكتابِه «الصحيح» أكثرَ من مسلم رحْمَهَا اللَّهُ تَعَالَى، ويكونُ مذهبُ الإمامِ عليٍّ بنِ المديني رحْمَهَا اللَّهُ تَعَالَى إلَى التَّشَدِّيدِ أَقْرَبُ، فتَكُونُ غَضَبَةُ مسلم وشَدَّةُ موجَهَةٍ إِلَيْهِ، وَاللَّهُ سَبَّحَنَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

وبعد ذكر هذه النصوص الصريحة من كبار الحفاظ المتقين، في أن المقصود بكلام مسلم هو: عليٌّ بنِ المديني، وليس البخاري، أسوقُ دليلاً تاريخياً يؤكِّدُ ذلك بعونِ الله تعالى وتوفيقه فأقول:

من المعلوم أن الإمام مسلماً ولد سنة ٢٠٤، والأرجحُ سنة ٢٠٦، وسمعَ الحديثَ سنة ٢١٨، وتوفي سنة ٢٦١، عن ٥٥ سنة رحْمَهَا اللَّهُ تَعَالَى . وقد أَلَّفَ كتابَ «الصحيح» استجابةً لطلبِ صاحِبِه وَمُرَافِقِه في الارتحال والتحصيل: الحافظِ أحمدَ بنِ سَلَمةَ النِّيسَابُوريَّ.

قال الحافظ الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٨٦:٤، في ترجمة (أحمد بن سلامة) ما يلي: «أحمد بن سلامة بن عبد الله، أبو الفضل البزار المعدل النِّيسَابُوريُّ، أحدُ الحفاظ المتقين، رافقَ مسلم بن الحجاج في رحلته إلى قبة بن سعيد - إلى بلخ -، وفي رحلته الثانية إلى البصرة، وكتبَ بانتخابِه على الشيوخ، ثم جَمَعَ له مسلمُ «الصحيح» في كتابه. وتوفيَّ أحمد بن سلامة سنة ٢٨٦». انتهى.

قال الحافظ الذهبي في «سِيرِ أعلامِ النَّبَلَاءِ» ٥٦٦:١٢، في ترجمة (مسلم بن الحجاج): «قالَ أَحْمَدُ بنِ سَلَمةَ: كُنْتُ مَعَ مسلمَ بنِ الحجاجِ فِي تَأْلِيفِ «صَحِيحِهِ» خَمْسَ عَشَرَ سَنَةً». انتهى. وجاءت العبارة في «تذكرة الحفاظ» للذهبي أيضاً ٥٨٩:٢، بلفظ «كَتَبْتُ مَعَ مسلمَ فِي تَأْلِيفِ «صَحِيحِهِ» خَمْسَ عَشَرَ سَنَةً، وَهُوَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ حَدِيثٍ مَسْمُوعَةً». انتهى<sup>(١)</sup>.

(١) قال الحافظ الذهبي بعد ذكره هذه العبارة: «قلتُ: يعني بالمكرر، بحيث إنَّه إذا قال: حدثنا قبة، وأخبرنا ابنُ رفعٍ، يُعَدُّانْ حديثين، اتفق لفظُهما أو اختلفَ في كلمةٍ».

وقال الحافظ العراقي في حاشيته على «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٤ «قال أبو الفضل أحمد بن سلمة: كنت مع مسلم بن الحجاج في تأليف هذا الكتاب سنة خمسين ومئتين». انتهى<sup>(١)</sup>.

فأفاد النص الأول الذي نقله الحافظ الذهبي أنَّ مسلماً بقي في تأليف «صحيحه» خمس عشرة سنة. وأفاد النص الثاني الذي نقله الحافظ العراقي – بربطه مع النص الأول – أنه فَرَغَ من تأليفه سنة ٢٥٠<sup>(٢)</sup>، فيكون مسلم قد بدأ في تأليفه سنة ٢٣٥، حين كانت سِنُّه ٢٩ سنة، وانتهى منه حين كانت سِنُّه ٤٤ سنة، وقد عاش بعد الفراغ من تأليفه ١١ سنة.

ولا شك أنَّ مسلماً رحمة الله تعالى قد كَتَبَ مقدمة «صحيحه» قبل الشروع في تأليفه لا بعده، كما هو صريح قوله في مقدمته ٤٦: ١ «... وظنت حين سألتني تجسُّم ذلك، أنْ لو عَزِمْتُ لِي عَلَيْهِ وَقُضِيَّ لِي تَمَامُهُ، كَانَ أَوَّلُ مِنْ يُصْبِيَهُ نَفْعُ ذَلِكَ إِيَّاَيْ خَاصَّةً قَبْلَ غَيْرِي مِنَ النَّاسِ...، ثُمَّ إِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ مُبْدِئُونَ فِي تَخْرِيجِ

(١) وجاء في «كشف الظنون» ١: ٥٠٠، تعليقاً بقلم مؤلفه، عند حديثه عن «الجامع الصحيح» لمسلم، وهي: «قيل: أَلْفَهُ سَنَةً خَمْسِينَ وَمَئْتَيْنَ». انتهى. وهذا يصح أن يكون تاريخَ سنة الانتهاء من تأليفه، لا تاريخَ مدة التأليف، لأنَّه لا يُعقل تأليفه في سنة، ولأنَّه يخالف صريحَ قوله: «كَنْتُ مَعَ مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَاجَ فِي تَأْلِيفِ «صَحِيحِهِ» خَمْسَ عَشَرَةَ سَنَةً».

(٢) وأما ما حکاه الحافظ ابن الصلاح في كتابه «صيانة صحيح مسلم» ص ١٠٤، والإمام النووي في مقدمته لشرح «صحيح مسلم» ١٠: ١، وهو «قال إبراهيم بن سفيان النيسابوري – وكان فقيهاً زاهداً، من الملازمين لمسلم بن الحجاج –: فَرَغَ لَنَا مُسْلِمٌ مِّنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ سِبْعَ وَخَمْسِينَ وَمَئْتَيْنَ. رَوَى الْكِتَابُ عَنْهُ – أَيُّهُمْ أَنْ يَزِيدُ الْعَدْلَ، وَالْجُلُودِيُّ، وَغَيْرُهُمَا، ماتَ سَنَةً ثَمَانِيَّ وَثَلَاثِيَّ مَائَةٍ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى». انتهى.

فليس هذا الذي ذكره إبراهيم من التاريخ إلا تاريخاً لسماعه الكتاب من مؤلفه الإمام مسلم في هذه السنة ٢٥٧، وليس هو بتاريخ فراغ تأليف الكتاب، لأنَّ أحمد بن سلمة حدَّد مدة التأليف ١٥ سنة، وحدَّد نهايتها في سنة ٢٥٠. وهو الصاحبُ المرافقُ لمسلم، والذي أَلْفَ مسلم الكتاب استجابةً لطلبه كما قد علمت، فهو أعلم الناس بما يقوله ويخبر عنه.

ما سألتَ وتألِيفِه على شريطةٍ سوف أذكُرُها لك، وهو أنَّا نعمدُ إلى جملةٍ ما أُسِنَدَ من الأخبار عن رسول الله صلَى الله عليه وسلم، فنقسمُها على ثلاثةٍ أقسامٍ وثلاثٍ طبقاتٍ من الناسِ على غيرِ تكرارٍ...». انتهى.

وقال الحافظ الذهبي في «سِيرِ أعلامِ النَّبَلَاءِ» ١٢: ٤٠٤، في ترجمة الإمام البخاري رحمه الله تعالى: «قال أبو عبد الله الحاكم: أول ما ورد البخاريُّ نيسابور سنة تسع ومئتين - وكانت سنه حينئذ ١٥ سنة -، ووردها في الأخير سنة خمسين ومئتين، فأقام بها خمس سنين يُحدِثُ على الدوام». انتهى.

وقال الحافظ الخطيب البغدادي في «تارِيخ بغداد» ١٣: ١٠٢، في ترجمة الإمام مسلم رحمه الله تعالى: «إنما قَفَا مسلم طريقَ البخاريِّ، فنظر في علمِه، وهذا حَدْوَه، ولما ورد البخاريُّ نيسابور في آخر أمرِه لازمه مسلم وأدام الاختلاف إليه». انتهى.

فاستُفِيدُ من هذا كُلُّه أنَّ مسلماً لما صاحبَ البخاريَّ في نيسابور، وأدام الاختلاف إليه، ولازمه كُلُّ الملازمة خمس سنوات من سنة ٢٥٠ إلى سنة ٢٥٥، كان متتهياً من تأليف كتابه «الصحيح»، وفيه مقدمةٌ التي فيها هذا الكلام الشديد، فلا يُعقل أبداً أن يكون البخاريُّ هو المعنى بهذه اللهجة الشديدة، التي لا تُطاق معها مقابلاً ولا لقاءً، فضلاً عن الصحابة والملازمة خمس سنين، بل إنَّ مسلماً قد قاطع شيخه وبليديه: محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري، من أجل البخاري لـما ورد نيسابور، ووقفَ منه محمد بن يحيى الذهلي ذلك الموقف المعرف.

فهل يُعقلُ من يناصرُ البخاريَّ هذه المناصرة، ويقولُ له: لا يُغُضُك إلا حاسد، وأشهدُ أنه ليس في الدنيا مثلُك، و: دعْني أُقْبِلُ رِجْلَك يا أَسْتَاذُ الأَسْتَاذِينَ، وسيَدُ المحدثِينَ، ويا طَبِيبَ الْحَدِيثِ في عَلَيْهِ: أن يَصِفَه بِتَلْكَ الصَّفَاتِ النَّابِذَةِ، والأقوالِ القاسيَّةِ، والكلماتِ الجارحةِ، ويتناهَا مع ذلك دَهْرًا طويلاً: خمس سنين؟ هذا فضلاً عن أنَّ البخاريَّ خارجٌ من البَيْنِ في هذه المسألة، على ما بيَّنه الحافظ ابنُ كثير وشِيخُ الإسلام البُلْقِينِيُّ وغيرُهُما، والله تعالى أعلم.

#### النقطة الرابعة

في أن البخاري ومسلماً لم يلتزما في أحاديث كتابيهما  
أن تكون كلُّها في أعلى درجات الصحة

ذكرت تعليقاً في ص ٨٠، تبعاً - لما قرَّره الحافظ الذهبيُّ هناك - أن  
البخاري ومسلماً لم يلتزما في أحاديث كتابيهما أن تكون كلُّها في أعلى درجات  
الصحة، وأنَّ ذلك ظاهر لا غموض فيه.

وأزيد المسألة هنا في هذه النقطة بياناً وشراحاً من كلام بعض الأئمة النقاد،  
فأقول: يُوضَّح لك أن البخاري ومسلماً لم يلتزما في كل أحاديث «صحيحيهما»  
أعلى درجات الصحة - إلى ما قاله الحافظ الذهبي فيما تقدم في ص ٨٠ -،  
ما جاء في كتاب «شروط الأئمة الخمسة» للحافظ الحازمي ص ٤٣ - ٦٠، فإنه بعد  
أن مثُل لمراتب رجال الأئمة الخمسة بخمس طبقات، تلقت عن شيخ واحد  
كالزهري مثلاً، وتفاوت صفات الضبط والإتقان والعدالة والملازمَة... فيها، قال:  
(فمن كان في الطبقة الأولى فهو الغاية في الصحة، وهو (غاية مقصد البخاري)).

والطبقة الثانية: من كانوا في الإتقان دون الطبقة الأولى، وهم (شرط مسلم).

والطبقة الثالثة: مثل أهل الطبقة الأولى، غير أنهم لم يسلموا من غواص  
الجرح، فهم بين الرد والقبول، وهم (شرط أبي داود والسائي).

والطبقة الرابعة: قوم شاركوا أهل الطبقة الثالثة في الجرح والتعديل، وتفردوا  
بقلة ممارستهم لحديث الزهري - الذي رواه أصحاب الطبقات الثلاث وتميزوا فيه

عن هذه الطبقة – لأنهم لم يصاحبوا الزهري كثيراً، وهم (شرط أبي عيسى الترمذى).

**والطبقة الخامسة:** نَفَرَ من الضعفاء والمجهولين، لا يجوز لمن يُخرج الحديث على الأبواب أن يُخرج حديثهم، إلا على سبيل الاعتبار والاستشهاد عند أبو داود فمن دونه، فاما عند الشيختين فلا.

وقد يُخرج البخاري أحياناً عن أعيان الطبقة الثانية، ومسلم عن أعيان الطبقة الثالثة، وأبو داود عن مشاهير الطبقة الرابعة، وذلك لأسبابٍ تقتضيه.

فإن قيل: إن كان الأمر على ما مهدت، وأن الشيختين لم يُودعا «كتابهما» إلا ما صَحَّ، فما بالهما خرجا حديث جماعةٍ تُكلِّمُ فيهم، نحو فليح بن سليمان، وعبدالرحمن بن عبد الله بن دينار، وإسماعيل بن أبي أويس عند البخاري، ومحمد بن إسحاق وذويه عند مسلم؟

قلتُ: أما إيداع البخاري ومسلم «كتابهما» حديث نَفَرَ نُسِبُوا إلى نوع من الضعف ظاهر، غير أنه لم يبلغ ضعفهم حَدَّاً يُرِدُ به حديثهم، مع أنَّ لا نُفُرْ بَأْنَ البخاري قد ثَبَّتَ عنده ضعف هؤلاء...» انتهى كلام الحافظ الحازمي باختصار.

وقال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ١٦٢: ٢، في ترجمة (محمد بن عبد الرحمن الطفاوي): «قال أبو زرعة: منكر الحديث، وأورد له ابن عدي عدَّةً أحاديث. قلتُ – القائلُ ابن حجر –: له في «البخاري» ثلاثة أحاديث، ليس فيها شيءٌ مما استنكره ابن عدي، ثالثها في (الرقاق): «كُنْ في الدنيا كأنك غريب». فهذا قد تفردَ به الطفاوي، وهو من غرائب الصحيح، وكأنَّ البخاري لم يُشَدَّدْ فيه، لكونه من أحاديث الترغيب والترهيب». انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر أيضاً في «هدي الساري» ١٣٧: ٢ – ١٣٨، في ترجمة (أبي صالح عبد الله بن صالح بن محمد الجهنمي كاتب الليث): «لقيه البخاري وأكثر عنه، وليس هو من شرطه في الصحيح، وإن كان حديثه عنده

صالحاً. والأحاديث التي رواها عنه في «ال الصحيح» بصيغة حدثنا عبد الله، أو: قال لي عبد الله، أو: قال عبدالله، قليلة». ثم ساق الحافظ ابن حجر تسعة أحاديث من أبواب سماها، جاء في بعضها التحديد من البخاري عنده بتلك الصيغ.

ثم قال: «وأما التعليق عن الليث من روایة عبدالله بن صالح عنه فكثير جداً. وقد عاب ذلك الإسماعيلي على البخاري وتعجب منه، كيف يَحْتَجُ بأحاديثه حيث يُعلِّقُها، فقال: هذا عجيب، يَحْتَجُ به منقطعاً، ولا يَحْتَجُ به إذا كان متصلًا».

وجواب ذلك أن البخاري إنما صنع ذلك لما قررناه: أن الذي يورده من أحاديثه صحيح عنه، قد انتقام من حديثه، لكنه لا يكون على شرطه الذي هو أعلى شروط الصحة...». انتهى. وقد أطال الحافظ ابن حجر جداً في ترجمته في «هدي الساري» وفي «تهذيب التهذيب» ٢٥٦:٥ - ٢٦١، كما أطال فيها قبله الحافظ الذهبي في «الميزان» ٤٤٠ - ٤٤٥، فانظروا إذا شئت التوسيع، ففيها زيادة بيان تتصل بهذا الموضوع.

وتقدم في ص ٥٠ قول الحافظ الذهبي في مبحث التدليس: «إإن الرجل - يعني البخاري - قد قال في جامعه: حدثنا عبد الله وأراد به ابن صالح المصري، وقال: حدثنا يعقوب. وأراد به: ابن كاسب. وفيهما لين».

وانظر أيضاً كلام الحافظ ابن حجر في «النكت على كتاب ابن الصلاح» ١:٤١٧ - ٤١٨، في مباحث (الحسن)، من قوله: «وإنما قلت ذلك، لأنني اعتبرت كثيراً من أحاديث الصحيحين، فوجدتها لا يتم الحكم عليها بالصحة إلا بذلك. ومن ذلك حديث أبي بن العباس...، وأبى هذا قد ضعفه لسوء حفظه أحمد بن حنبل ويعقوب بن معين والنمسائي...». وانظر التعليق عليه في الحاشية هناك.

وقال الحافظ ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» ص ٣٧ «حكى ابن الصلاح أن الأمة تلقّت هذين الكتابين - «الصحيحين - بالقبول، سوى أحرفٍ يسيرة، انتقدتها بعضُ الحفاظ، كالدارقطني وغيره». انتهى.

وعلّق عليه شيخنا العلامة أحمد شاكر رحمه الله تعالى بقوله: «والحقُ الذي لا مِرية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين، أنَّ أحاديث «الصحيحين» صحيحة كُلُّها، وإنما انتقد الدارقطنيُّ وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث، على معنى أنَّ ما انتقدوه لم يبلغ في الصحة الدرجة العُليَا. وأما صحة الحديث في نفسه فلم يُخالف أحدٌ فيها». انتهى.

وقال الإمام النوويُّ في مقدمة «شرحه على صحيح مسلم» ١٥:١، «قال الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى – في «صيانة صحيح مسلم» ص ٧٢ – شرطُ مسلم في «صحيحه» أن يكون الحديث متصل الإسناد، بنقل الثقة عن الثقة من أوله إلى منتهاه، سالماً من الشذوذ والعلة.

قال: وهذا حَدْ الصَّحِيحُ، فكُلُّ حَدِيثٍ اجتَمَعَتْ فِيهِ هَذِهِ الشُّرُوطُ، فَهُوَ صَحِيحٌ بِلَا خَلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

وما اختلفوا في صحتِه من الأحاديث: فقد يكون سبب اختلافهم انتفاء شرطٍ من هذه الشروط، وبينهم خلافٌ في اشتراطه، كما إذا كان بعض الرواة مستوراً، أو كان الحديث مرسلاً.

وقد يكون سبب اختلافهم أنه هل اجتَمَعَتْ فِيهِ هَذِهِ الشُّرُوطُ أم انْفَقَ بَعْضُهَا؟ وهذا هو الأَغْلَبُ في ذلك، كما إذا كان الحديث في روايَةٍ من اختلف في كونه من شرطِ الصحيح<sup>(١)</sup>.

فإذا كان الحديث روايَةُ كُلِّهِ ثَقَاتٍ، غيرَ أَنَّ فِيهِمْ أبا الزُّبَيرِ الْمَكِيَّ مثلاً، أو سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ، أو العَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أو حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ، قالوا فيه: هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ، وليس بصحيحٍ على شرطِ البخاريِّ، لكون هؤلاء عند مسلمٍ من اجتَمَعَتْ فِيهِمْ الشُّرُوطُ المعتبرة، ولم يُثْبِتْ عند البخاري ذلك فيهم.

(١) وقع في «صيانة صحيح مسلم» ص ٧٢ لفظ (رواية) محرفاً إلى (رواية) !!

وكذا حال البخاري فيما خرَّجَه من حديث عكرمة مولى ابن عباس، وإسحاق بن محمد الفُروي، وعمرو بن مرزوق، وغيرهم، ومن احتاج بهم البخاري ولم يَحْتَجْ بهم مسلم.

قال الحاكم أبو عبد الله الحافظ النيسابوري، في كتابه «المدخل إلى معرفة المستدرك»: عدُّ من خرَّجَ لهم البخاري في «الجامع الصحيح»، ولم يُخرج لهم مسلم: أربع مئة وأربعة وثلاثون شيخاً. وعدُّ من احتاج بهم مسلم في «المُسند الصحيح» ولم يَحْتَجْ بهم البخاري في «الجامع الصحيح»: سِتُّ مئة وخمسة وعشرون شيخاً. انتهى.

فهذه النصوص تُفيد أنَّ أغلبَ ما في «صحيح البخاري» و«صحيح مسلم» من أعلى الصحيح، وأنَّ بعضَ ما فيهما ليس من أعلى الصحيح. ومما يؤيد هذا ما تراه في «هدي الساري» للحافظ ابن حجر، من الدفاع والأجوبة عن كثير من الرجال المتكلَّم فيهم، ومن رَوَى عنهم البخاري في «صحيحه». والله تعالى أعلم.



## النتمة الخامسة

### في تجلية مسألة تكفير أهل البدع والأهواء

أشرتُ تعليقاً في ص ٨٧، إلى أنَّ العلماء اختلفُتْ آقوالهم في مسألة تكفير المبتدعةِ أهلِ الأهواءِ، وأنَّ خيرَ من جَلَّ هذه المسألةَ – فيما أعلم – وقام بتمحيصها وتلخيصها واستيفاءِ جوانبها بالأدلة والشاهدات... الإمامُ ابن تيمية، ونظراً لطول كلامِه جعلته (النتمة الخامسة).

أجلُّ، وما تُجهَّلُ إمامَةُ الشيخِ ابن تيمية في هذا المقام، وقد وفَّى الموضوع حقَّه، فكان قولهُ فَصْلُ الخطابِ، في هذا البابِ. فها أنا ذا أوردةً من عِلْمٍ كتبَ من مؤلفاتهِ ورسائلهِ. وقد أحقَّتْ به كلمةُ للإمامِ الشاطبيِّ والعلامةِ على القاريِّ، تتصلُ بالموضوعِ نفسهِ، زيادةً في استيفاءِ الموضوعِ، وفي تعزيزِ ما قالهُ الشيخُ رحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فأقولُ وباللهِ التوفيق.

قالُ الشِّيخُ الإمامُ الحافظُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية، في «منهاجِ السنة النبوية» ٢٧:٣ - ٦٠ - ٦٢، وهو يتحدَّثُ عن مَوَارِدِ الاجتِهادِ، التي إنْ أصابَ المجتهدُ فيها فلهُ أجرانِ، وإنْ أخطأَ فلهُ أجرٌ، ما مُلْخَصُهُ بِحِرْفَهِ<sup>(١)</sup>.

(١) عَهِدَ من الشِّيخِ ابنِ تيمية رحْمَةُ اللهِ عليهَ سَيِّلانُ ذِهْنِهِ وقلْمِهِ في المباحثِ العروضيةِ، وتكرَّرُ حالاتِهِ من موضعٍ إلى موضعٍ في كتبِهِ ومؤلفاتهِ، وكثرةُ استطرادِهِ فيها لتوضيحِ البحثِ وتمحيصِهِ بسُوقِ الأدلةِ والشاهداتِ على المسألةِ وما يتصلُ بها، حتى تَلْعَنَ درجةُ الإشاعَ في الإقناعِ، وهذا ما سترَاهُ في كلامِهِ الذي نقلْتُهُ هنا، فلا غرابةً إذا طالتُ هذه الصفحاتُ، ففيها الفريدُ المفيدُ.

قال رحمة الله تعالى : «فالمجتهد المستدل من إمام، وحاكم، وعالم، وناظر، ومُناظر، ومُفتٍّ، وغير ذلك، إذا اجتهد واستدل، فائقَ الله ما استطاع، كان هذا هو الذي كلفه الله إياه، وهو مطیع الله، مُستحق للثواب إذا أتقاه ما استطاع، ولا يعاقبه الله أبداً، خلافاً للجهمية المُجبرة. وهو مُصيب بمعنى أنه مطیع الله».

لكن قد يعلم الحق في نفس الأمر، وقد لا يعلمه، خلافاً للقدرية والمعزلة في قولهم : كل من استفرغ وسعه علِمَ الحق ، فإن هذا باطل، بل كل من استفرغ وسعه استحق الثواب . وهذا مبني على مسائلتين :

إحداهما : أن الذنب لا يوجب كُفْر صاحبه كما تقول الخوارج ، بل ولا تخليه في النار ، - ولا يوجب - منع الشفاعة فيه كما يقوله المعزلة .

الثانية : أن المتأول الذي قضيَّه متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم لا يُكفر ولا يُفسق إذا اجتهد فاختطاً .

وهذا مشهور عند الناس في المسائل العَمَلِيَّة ، وأما مسائل العقائد فكثير من الناس كفروا المخطئين فيها .

وهذا القول لا يُعرف عن أحدٍ من الصحابة والتبعين لهم بإحسان ، ولا يُعرف عن أحدٍ من أئمة المسلمين ، وإنما هو في الأصل من أقوال أهل البدع الذين يَبْتَدُون بَدْعَةً ، ويُكَفِّرونَ من خالقَهُم كالخوارج والمعزلة والجهمية .

ووَقَعَ ذلك في كثيَرٍ من أتباعِ الأئمَّة ، كبعضِ أصحابِ مالك والشافعي وأحمد وغيرِهم ، وقد يسلكون في التكفيِّر ذلك ، فمنهم من يُكَفِّرُ أهلَ البدع مُطلقاً ، ثم يَجْعَلُ كُلَّ من خَرَجَ عَمَّا هُوَ عَلَيْهِ : من أهل البدع . وهذا بعينه قولُ الخوارج والمعزلة والجهمية .

= وهذه الصفحات المنشورة من كتابه «منهج السنة»، هي نتيجة ما بحثه الشيخ رحمة الله تعالى مُطولاً وقَعَدَهُ وَقَرَأَهُ في سابق كلامه في الكتاب المذكور، بالاستدلال والمحجة والبرهان، والموازنة والمناقشة للمذاهب وأصحابها واحداً تلو واحد، فعلى الباحث المتسع الصابر على قراءة المباحث العالية الوزينة، أن يقرأ ذلك في الصفحات المشار إليها من الجزء الثالث: ص ١٩ - ٧٠ وما بعدها .

وهذا القول – أي تكفيرون كل مبتدع لبدعة – أيضاً لا يوجد في طائفه من أصحاب الأئمه الأربعه ولا غيرهم، وليس فيهم من كفر كل مبتدع، بل المنقولات الصريحة عنهم تناقض ذلك، ولكن قد ينصلح عن أحدهم أنه كفر من قال بعض الأقوال، ويكون مقصوده أن هذا القول كفر ليحدّر.

ولا يلزم إذا كان القول كفراً أن يكفر كل من قاله مع الجهل والتأويل، فإن ثبوت الكفر في حق الشخص المعين كثبوت الوعيد في الآخرة في حقه، وذلك له شروط وموانع كما بسطناه في موضعه.

وإذا لم يكونوا في نفس الأمر كفاراً لم يكونوا منافقين، فيكونون من المؤمنين، فيستغفرون لهم ويترحمون عليهم. وإذا قال المسلم: «ربنا أغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان»: يقصد به كل من سبقة من قرون الأمة بالإيمان وإن كان قد أخطأ في تأويل تأوله فخالف السنة، أو أذنب ذنباً، فإنه من إخوانه الذين سبقوه بالإيمان، فيدخل في العموم.

وإن كان من (الشتين والسبعين فرقه)، فإنه ما من فرقه إلا وفيها خلق كثير ليسوا كفاراً بل مؤمنين، فيهم ضلال وذنب يستحقون به الوعيد كما يستحقه عصاة المؤمنين، والنبي صلى الله عليه وسلم لم يخرجهم من الإسلام بل جعلهم من أمتيه، ولم يقل: إنهم يخلدون في النار.

فهذا أصل عظيم ينبغي مراعاته، فإن كثيراً من المنتسبين إلى السنة فيهم بدعة من جنس بدع الروافض والخوارج.

وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: علي بن أبي طالب وغيره لم يكفروا الخوارج الذين قاتلوك، بل أول ما خرجوا عليه، وتحيزوا بحرروا، وخرجوا عن الطاعة والجماعة، قال لهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه: إن لكم علينا أن لا نمنعكم من مساجدنا، ولا – نمنعكم – حجكم من الفيء، ثم أرسل لهم ابن عباس فناظرهم، فرَجع نحو نصفهم، ثم قاتل الباقى وغلبهم.

ومع هذا لم يسب لهم ذريه، ولا غنم لهم مالاً، ولا سار فيهم سيرة الصحابة في المرتدين كمسيلمة الكذاب وأمثاله، بل كانت سيرة علي والصحابة في الخارج

مخالفةً لسيرة الصحابة في أهل الرَّدَّة، ولم يُنكِرْ أحدٌ على عليٍ ذلك، فعلم اتفاق الصحابة على أنهم لم يكونوا مرتدين عن دين الإسلام.

قال محمد بن نصر: حدثنا إسحاق بن راهويه، حدثنا يحيى بن آدم، عن مُفضل بن مهلهل، عن الشيباني، عن قيس بن مُسْلِم، عن طارق بن شهاب قال: كنتُ عند علي حين فرغ من قتال أهل النَّهْرَوَان<sup>(١)</sup>، فقيل له: أمشرون هم؟ قال: من الشرك فروا، فقيل: أمنافقون؟ قال: المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلاً، قيل: فما هم؟ قال: قوم بَغَوا علينا، فقاتلناهم.

وقال محمد بن نصر أيضاً: حدثنا إسحاق، حدثنا وكيع، عن مسْعَر، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، قال قال رجل: من دعا إلى البُغْلة الشهباء يوم قُيلَ المُشْرِكون، فقال علي: من الشرك فروا. قال: المنافقون، قال: إنَّ المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً، قال: فما هم؟ قال: قوم بَغَوا علينا، فقاتلناهم فنصرنا عليهم.

قال إسحاق: حدثنا وكيع، عن أبي خالد، عن حكيم بن جابر، قال: قالوا لعلي حين قتل أهل النَّهْرَوَان: أمشرون هم؟ قال: من الشرك فروا. قيل: فمنافقون؟ قال: المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلاً. قيل: فما هم؟ قال: قوم حاربوا فحاربناهم، وقاتلوا فقاتلناهم.

قلت - القائل ابن تيمية -: الحديث الأول وهذا الحديث صريحان في أنَّ علياً قال هذا القول في الخارج الحَرُورِيَّة أهل النَّهْرَوَان، الذين استفاضت الأحاديث الصحيحة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذمِّهم والأُمُرِ بِقتالِهِم، وهم يُكفِّرون عثماناً وعلياً ومن تولآهُما! فمن لم يكن معهم كان عندهم كافراً! ودارُهم دارُ كفر! فإنما دار الإسلام عندهم هي دارُهم!

(١) قال ياقوت الحموي في «معجم البلدان» ٥: ٣٢٤: «نَهْرَوَانْ بفتح التون، وأكثُر ما يجري على الألسنة بكسر التون. وهي كُورَة - أي بُقْعَة - واسعة بين بغداد وواسط من الجانب الشرقي، وكان بها وقعة لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، مع الخارج مشهورة».

وقد اتفق الصحابةُ والعلماءُ بعدَهُم على قتالِ هؤلاءِ، فإنَّهم بُغاةٌ على جميع المسلمين سوى من وافقَهم على مذهبِهم، وهم يَدأون المسلمين بالقتل، ولا يَندفعُ شرُّهم إلا بالقتال، فكانوا أَضَرَّ على المسلمين من قُطاعِ الطريقِ، فإنَّ أولئك مقصودُهم المالُ، فلو أَعْطُوه لم يُقاتلُوا، وإنما يتعرّضون لبعضِ الناسِ، وهؤلاء يُقاتلون الناسَ على الدين حتى يَرجعوا عما ثبتَ بالكتابِ والسنةِ وإجماعِ الصحابةِ، إلى ما ابتدأُهُ هؤلاء بتأویلِهم الباطلِ، وفهمِهم الفاسدِ للقرآنِ.

ومع هذا فقد صَرَحَ عَلَيْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ، لِيَسُوا كُفَارًا ولا مُنَافِقِينَ. وهذا بخلافِ ما كان يقوله بعضُ النَّاسِ كَأَبِي إِسْحَاقِ الإِسْفَرايْلِيِّ ومن اتَّبعَهُ، يقولون: لا نَكْفُرُ إِلَّا مَنْ يُكَفِّرُنَا. فَإِنَّ الْكُفُرَ لَيْسَ حَقًا لَهُمْ بَلْ هُوَ حَقُّ اللَّهِ<sup>(١)</sup>.  
وليس للإنسان أن يَكْذِبَ على من يَكْذِبُ عليه، ولا يَفْعَلَ الفاحشةَ بَاهْلِهِ فَعَلَ بَاهْلِهِ الفاحشةَ.

ومما يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يُكَفِّرُوا الْخَوَارِجَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُصْلُّونَ خَلْفَهُمْ،

(١) والله دُرُّ الإمام أبي حنيفة، رحمه الله تعالى، ما أوسعَ صَدْرَهُ، وأكملَ إِنْصَافَهُ؟ فَإِنَّهُ لَمَا سُئُلَ عَمَّا إِذَا كَانَ يُكَفِّرُ مِنْ يَرْمِيهِ بِالْكُفُرِ؟ قَالَ: لَا أَكْفُرُ مِنْ يَرْمِيَنِي بِالْكُفُرِ، وَلَكِنَّ أَكْذِبَهُ.  
وَهَذِهِ عَبَارَتُهُ كَمَا فِي كِتَابِ «الْعَالَمُ وَالْمُتَعْلَمُ» رِوَايَةُ أَبِي مَقَاتِلَ حَفْصَ بْنِ سَلْمَ السِّمْرَقَنْدِي  
عَنْهُ، فِي صِ ٢٦ – ٢٧:

«قَلْتُ: أَخْبِرْنِي عَمَّنْ يَشَهِّدُ عَلَيْكُ بِالْكُفُرِ، مَا شَهَادَتُكُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: شَهَادَتِي عَلَيْهِ أَنَّهُ كاذِبُ،  
وَلَا أَسْمِيَ بِذَلِكَ كافِرًا، وَلَكِنَّ أَسْمَيَهُ كاذِبًا، لَأَنَّ الْحُرْمَةَ حُرْمَةُ حُرْمَةٍ تُتَهَّكُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى،  
وَحُرْمَةٌ تُتَهَّكُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ سَبَحَانَهُ، فَالْحُرْمَةُ الَّتِي تُتَهَّكُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هِيَ الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ،  
وَالنَّكْذِيبُ، وَالْكُفُرُ. وَالْحُرْمَةُ الَّتِي تُتَهَّكُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَلِكَ مَا يَكُونُ بَيْنَهُمْ مِنَ الظَّالِمِ.  
وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ، كَالَّذِي يَكْذِبُ عَلَيْهِ، لَأَنَّ الَّذِي  
يَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ، ذَنْبُهُ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ لَوْكَذَبَ عَلَى جَمِيعِ النَّاسِ.  
فَالَّذِي شَهَدَ عَلَيْهِ بِالْكُفُرِ، فَهُوَ عَنِّي كاذِبٌ، وَلَا يَجُلُّ لِي أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ لِكَذِبِهِ عَلَيْهِ، لَأَنَّ  
اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: «لَا يَجْرِيَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَنْ لَا تَعْدِلُوا، أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى». قَالَ:  
لَا يَحِيلُنَّكُمْ عَدَاوَةُ قَوْمٍ أَنْ تَتَرَكُوا العَدْلَ فِيهِمْ».

وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنه وغيره من الصحابة كانوا يصلون خلف نجدة الحروري<sup>(١)</sup>، وكانوا يحدّثونهم ويُفتوّنهم ويُخاطبونهم كما يخاطب المسلم المسلم، كما كان عبد الله بن عباس يُجيب نجدة الحروري لما أرسّل إليه يسأله عن مسائل، وحديثه في «البخاري»<sup>(٢)</sup>، وكما أجاب نافع بن الأزرق عن مسائل مشهورة، وكان نافع يُناطِرُه في أشياء بالقرآن كما يتناول المسلمين. وما زالت سيرة المسلمين على هذا، ما جعلوهم مرتدين كالذين قاتلهم الصديق رضي الله عنه، هذا مع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتالهم في الأحاديث الصحيحة.

وما رويَ من أنهم «شَرُّ قُتْلَى تحت أَدِيمِ السَّمَاءِ، خَيْرٌ قُتْلَى مِنْ قُتْلُوهُ»، في الحديث الذي رواه أبو أمامة، رواه الترمذى وغيره، أي: أنهم شرٌّ على المسلمين

(١) هو نجدة بن عامر الحروري الحنفي، من بني حنيفة من اليَمَامَة، ولد سنة ٣٦، وتُوفي سنة ٦٩، قال الذهبي في «الميزان»: ٤٢٤: ٤ «من رؤوسِ الخارج، زائغٌ عن الحق». وزاد ابن حجر في «لسان الميزان»: ٦ ١٤٨: ٦ «خرج باليَمَامَة عَقِبَ موْتِ يَزِيدَ بْنِ مَعاوِيَة - سنة ٦٦ -، وَقَدِيمَ مَكَةَ، وَلَهُ مَقَالَاتٌ مَعْرُوفَةٌ، وَاتَّبَاعُ انْقَرَضُوا». انتهى. وله ترجمة طويلة في «الأعلام» للزركي ٨: ٣٢٤. وبيان حال دعوته وخروجه ومقالاته مفصل في كتاب «الفرق بين الفرق» لعبدالقاهر البغدادي ص ٨٧ - ٩٠.

(٢) يعني في «صحيح البخاري». وهذا سبق ذهن من الحافظ الإمام ابن تيمية رحمه الله تعالى، فليس هو في «صحيح البخاري»، وإنما هو في «صحيح مسلم»، في كتاب الجهاد (باب النساء الغازيات يُرَضِّحُ لهن...) ١٢: ١٩٤ - ١٩٠، وهو أيضًا في «سنن أبي داود» ٤: ٤٩، والحافظ البزري في «تحفة الأسفار» ٥: ٢٧١، والحافظ ابن حجر في «لسان الميزان»: ٦ ١٤٨: ٦، وشيخنا أحمد شاكر رحمه الله تعالى في تعليقه على «مسند أحمد» ٣: ٢٩٧ و ٤: ٥٦.

وهو في «المسند» في (مسند ابن عباس) ١: ٢٤٨ و ٢٢٤ و ٢٩٤ من طبعة المتن. وفي طبعة أحمد شاكر في الموضعين السابقيين وفي «سنن أبي داود» في الجهاد (باب في المرأة والعبد يُحدّيان من الغنيمة) ٣: ٩٩، وفي الخراج (باب في بيان مواضع قسم الخمس) ٣: ٢٠٠، والترمذى في السير (باب من يعطى من الفيء) ٤: ١٢٥، والنمسائي في أول (كتاب قسم الفيء) ٧: ١٢٨.

من غِيرِهم، فَإِنْهُمْ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ شَرًّا عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ، لَا إِلَيْهِؤْ وَلَا النَّصَارَى، فَإِنْهُمْ كَانُوا مُجَتَهِدِينَ فِي قَتْلِ كُلِّ مُسْلِمٍ لَمْ يُوَافِقُهُمْ، مُسْتَحْلِينَ لِدَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالِهِمْ وَقَتْلِ أَوْلَادِهِمْ، مُكَفَّرِينَ لَهُمْ، وَكَانُوا مُتَدَبِّرِينَ بِذَلِكَ لِعَظِيمِ جَهَلِهِمْ وَبِدَعِهِمِ الْمُضِلَّةِ.

وَمَعَ هَذَا فَالصَّحَابَةُ وَالْتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ لَمْ يُكَفِّرُوهُمْ، وَلَا جَعَلُوهُمْ مُرْتَدِينَ، وَلَا اعْتَدُوا عَلَيْهِمْ بِقُولٍ وَلَا فَعْلٍ، بَلْ اتَّقُوا اللَّهَ فِيهِمْ، وَسَارُوا فِيهِمُ السِّيرَةُ الْعَادِلَةُ. وَهَكُذا سَائِرُ فِرَقِ أَهْلِ الْبَدْعِ وَالْأَهْوَاءِ مِنَ الشِّعِيرَةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ. فَمَنْ كَفَرَ (الثَّتَنِينَ وَالسَّبْعِينَ فِرَقَةً) كُلَّهُمْ، فَقَدْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسَّنَةَ وَإِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ. مَعَ أَنَّ حَدِيثَ (الثَّتَنِينَ وَالسَّبْعِينَ فِرَقَةً) لَيْسَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، وَقَدْ ضَعَفَهُ أَبْنُ حَزْمٍ وَغَيْرُهُ، لَكِنْ حَسَنَهُ غَيْرُهُ أَوْ صَحَحَهُ، كَمَا صَحَحَهُ الْحَاكِمُ وَغَيْرُهُ. وَقَدْ رَوَاهُ أَهْلُ «السِّنَنِ»، وَرُوِيَّ مِنْ طُرُقَ.

وَلَيْسَ قَوْلُهُ: «ثَنَانٌ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ»، بِأَعْظَمِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَأْكُلُونَ سَعِيرًا»، وَقَوْلُهُ: «وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ عُدُوانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا»، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ مِنَ النَّصْوصِ الْصَّرِيقَةِ بِدُخُولِهِ مِنْ فَعْلِ ذَلِكِ النَّارِ.

وَمَعَ هَذَا فَلَا نَشَهِدُ لِمَعِينٍ بِالنَّارِ، إِلَمْكَانٍ أَنْهَا تَابَ، أَوْ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ مَحْتَ سِيَّاتِهِ، أَوْ كَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِمَصَابِهِ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ، بَلْ الْمُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، الَّذِي قَصَدَ اتِّبَاعَ الْحَقِّ وَمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، إِذَا أَخْطَأَ وَلَمْ يَعْرِفِ الْحَقَّ كَانَ أَوْلَى أَنْ يَعْذَرَهُ اللَّهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْمُتَعَمِّدِ الْعَالَمِ بِالذَّنْبِ، فَإِنَّ هَذَا عَاصِي مُسْتَحْقُ لِلْعَذَابِ بِلَا رِيبٍ. وَأَمَّا ذَلِكَ فَلَيْسَ مُتَعَمِّدًا لِلذَّنْبِ بَلْ هُوَ مُخْطَءٌ، وَاللَّهُ قَدْ تَجاوزَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَنِ الْخَطَأِ وَالنَّسِيَانِ». انتهى.

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبْنُ تَيْمَةَ أَيْضًا رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فِي كِتَابِهِ «الرَّدُّ عَلَى الْبَكْرِيِّ» ص ٢٥٦ – ٢٦٠ «وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ الَّتِي سَلَكُوكُمْ هَذَا وَأَمْثَالُهُ، هِيَ طَرِيقَةُ أَهْلِ الْبَدْعِ،

الذين يجمعون بين الجهل والظلم، فيبتدعون بدعةً مخالفةً للكتاب والسنة وإجماع الصحابة، ويكفرون من خالقهم في بدعهم.

الخوارج المارقين الذين ابتدعوا ترك العمل بالسنة المخالفة في زعمهم للقرآن، وابتدعوا التكfir بالذنب، وكفروا من خالقهم، حتى كفروا عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب ومن الاهما من المهاجرين والأنصار وسائر المؤمنين، نقل الأشعري في كتاب «المقالات» أن الخوارج مجمعة على تكfir علي رضي الله عنه.

وكذلك الرافضة ابتدعوا تفضيل علي على ثلاثة، وتقديمه في الإمامة، والنصل عليه، ودعوى العصمة له، وكفروا من خالقهم وهو جمهور الصحابة وجمهور المؤمنين، حتى كفروا أبا بكر وعمر وعثمان ومن تولاهم، هذا هو الذي عليه أثتمهم.

وكذلك الجهمية ابتدعـت نفي الصفات، المتضمن في الحقيقة لنفي الخالق ولنفي صفاتـه وأفعالـه وأسمائـه، وأظهرـت القول بأنه لا يـرى، وأن كلامـه مخلوقـ، خلقـه في غيرـه، لم يـتكلـم هو بـنفسـه، وغـيرـ لكـ، ثم امتحـنا الناسـ فـدعـوا هـمـ إلى هـذاـ، وجـعلـوا يـكـفـرونـ منـ لـمـ يـوـافـقـهـمـ عـلـىـ ذـلـكـ.

وكذلك الحـلـولـةـ والـمعـطـلـةـ للـذـاتـ والـصـفـاتـ، يـكـفـرـ كـثـيرـ مـنـهـمـ منـ خـالـقـهـ.

فالـذـينـ يـقـولـونـ: إـنـهـ بـذـاتـهـ فـيـ كـلـ مـكـانـ، مـنـهـمـ مـنـ يـكـفـرـ مـنـ خـالـقـهـ.

والـذـينـ يـقـولـونـ: إـنـهـ لـمـ بـأـيـنـ لـمـخـلـوقـاتـ وـلـاـ عـالـىـ عـلـيـهـاـ، مـنـهـمـ مـنـ يـكـفـرـ مـنـ خـالـقـهـ.

والـذـينـ يـقـولـونـ: لـيـسـ كـلـامـهـ إـلاـ مـعـنىـ وـاحـدـاـ قـائـماـ بـذـاتـهـ، وـمـعـنىـ التـوـرـاـةـ وـالـإـنـجـيلـ وـالـقـرـآنـ العـزـيزـ لـيـسـ هـوـ كـلـامـهـ، بلـ هـوـ كـلـامـ جـبـرـيلـ أوـ غـيرـهـ، فـمـنـهـمـ يـكـفـرـ مـنـ خـالـقـهـ.

والـذـينـ يـقـولـونـ بـقـدـمـ بـعـضـ أحـواـلـ الـعـبـدـ، كالـذـينـ يـقـولـونـ بـقـدـمـ صـوـتهـ

بالقرآن، أو قَدِمَ بعضِ أفعالِه أو صفاتِه، وَقَدِمَ أشْكالُ المِداد، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكْفُرُ مِنْ خَالَفَهُ.

وَالذِّينَ يَقُولُونَ يَقْدِمُ رُوحُ الْعَبْدِ، أَوْ يَقْدِمُ كَلَامُه مُطْلَقاً، أَوْ يَقْدِمُ أَفْعَالُه الصالحة، أَوْ أَفْعَالُه مُطْلَقاً، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكْفُرُ مِنْ خَالَفَهُ.

وَالذِّينَ يَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ يُرَى بِلَا عَيْنٍ فِي الدُّنْيَا، مِنْهُمْ مَنْ يَكْفُرُ مِنْ خَالَفَهُ.  
وَنَظَائِرُ هَذَا مُتَعَدِّدةَ.

وَأَئُمَّةُ السَّنَةِ وَالجَمَاعَةِ وَأَهْلُ الْعِلْمِ وَالإِيمَانِ: فِيهِمُ الْعِلْمُ وَالْعَدْلُ وَالرَّحْمَةُ، فَيَعْلَمُونَ الْحَقَّ الَّذِي يَكُونُونَ بِهِ مُوافِقِينَ لِلسَّنَةِ سَالِمِينَ مِنَ الْبَدْعَةِ، وَيَعْدِلُونَ عَلَى مِنْ خَرَجَ مِنْهَا وَلَوْ ظَلَمُوهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كُوْنُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ، وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَنْ لَا تَعْدِلُوا، اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾.

وَيَرْحَمُونَ الْخَلْقَ فَيُرِيدُونَ لَهُمُ الْخَيْرَ وَالْهُدَى وَالْعِلْمَ، لَا يَقْصِدُونَ الشَّرَّ لَهُمْ ابْتِدَاءً، بَلْ إِذَا عَاقِبُوهُمْ وَبَيَّنُوا خَطَأَهُمْ وَجَهَلَهُمْ وَظَلَمَهُمْ، كَانَ قَصْدُهُمْ بِذَلِكَ بِيَانِ الْحَقَّ وَرَحْمَةِ الْخَلْقِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنْ يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَأَنْ تَكُونَ كَلْمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا.

فَالْمُؤْمِنُونَ أَهْلُ السَّنَةِ أَعْمَالُهُمْ خَالِصَةُ اللَّهِ تَعَالَى، مُوافِقَةُ السَّنَةِ، وَأَعْمَالُ مُخَالِفِهِمْ لَا خَالِصَةٌ وَلَا صَوَابٌ، بَلْ بَدْعَةٌ وَاتِّبَاعُ الْهَوَى، وَلَهُذَا يُسَمُّونَ: أَهْلُ الْبَدْعَةِ وَالْأَهْوَاءِ، قَالَ الْفَضِيلُ بْنُ عِيَاضَ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيَلِوْكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾. قَالَ: أَخْلَصُهُ وَأَصْوَبُهُ، قَالُوا: يَا أَبَا عَلِيٍّ، مَا أَخْلَصُهُ وَأَصْوَبُهُ؟ قَالَ: إِنَّ الْعَمَلَ إِذَا كَانَ خَالِصاً وَلَمْ يَكُنْ صَوَابًا لَمْ يُقْبَلْ، وَإِذَا كَانَ صَوَابًا وَلَمْ يَكُنْ خَالِصاً لَمْ يُقْبَلْ، حَتَّى يَكُونَ خَالِصاً صَوَابًا، وَالخَالِصُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ، وَالصَّوَابُ أَنْ يَكُونَ عَلَى السُّنَّةِ.

فَلَهُذَا كَانَ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالسُّنَّةِ لَا يَكْفُرُونَ مِنْ خَالَفَهُمْ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْمُخَالِفُ يَكْفُرُهُمْ، لِأَنَّ الْكُفْرَ حَكْمٌ شَرِعيٌّ، فَلِيُسَ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُعَاقِبَ بِمِثْلِهِ، كَمَنْ كَذَبَ

عليك وَرَزْنِي بِأهْلِكَ، لِيسَ لَكَ أَنْ تُكْذِبَ عَلَيْهِ وَتَزْنِي بِأهْلِهِ، لَأَنَّ الْكَذْبَ وَالْزِنَا حَرَامٌ لِحَقِّ اللَّهِ تَعَالَى.

وَكَذَلِكَ التَّكْفِيرُ حَقُّ اللَّهِ، فَلَا يُكَفِّرُ إِلَّا مِنْ كَفَرِهِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. وَأَيْضًا إِنَّ تَكْفِيرَ الشَّخْصِ الْمُعِنَّ، وَجَوَازَ قَتْلِهِ: مُوقَوفٌ عَلَى أَنْ تَبَلُّغَهُ الْحُجَّةُ النَّبُوَيَّةُ الَّتِي يُكَفِّرُ مِنْ خَالَفَهَا، إِلَّا فَلَيَسَ كُلُّ مَنْ جَهَلَ شَيْئًا مِنَ الدِّينِ يُكَفِّرُ.

وَلِهَذَا لَمَّا اسْتَحَلَّ طَائِفَةً مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ، كَفَدَامَةُ بْنُ مَظْعُونَ وَأَصْحَابِهِ: شُرْبُ الْخَمْرِ، وَظَنُّوا أَنَّهَا تُبَاحٌ لِمَنْ عَمِلَ صَالِحًا، عَلَى مَا فَهَمُوهُ مِنْ آيَةِ الْمَائِدَةِ – وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا أَتَقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ، ثُمَّ أَتَقَوْا وَآمَنُوا، ثُمَّ أَتَقَوْا وَأَحْسَنُوا، وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ» – أَتَفَقَ عِلْمَاءُ الصَّحَابَةِ كُمْرُ وَعَلِيٌّ وَغَيْرُهُمَا عَلَى أَنَّهُمْ يُسْتَأْبِونَ، فَإِنْ أَصْرُوا عَلَى الْاسْتِحْلَالِ كَفَرُوا، إِنْ أَفْرَوْا بِهِ جُلْدُوا، فَلَمْ يَكُفُّوْهُمْ بِالْاسْتِحْلَالِ ابْتِدَاءً، لِأَجْلِ الشَّبَهَةِ الَّتِي عَرَضْتُ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ، فَإِذَا أَصْرُوا عَلَى الْجَحْودِ كَفَرُوا.

وَقَدْ ثَبَّتَ فِي «الصَّحِيفَتَيْنِ» حَدِيثُ الْذِي قَالَ لِأَهْلِهِ: «إِذَا أَنَا مِتُّ – فَأَخْرِقُونِي ثُمَّ – اسْحَقُونِي، ثُمَّ دُرُونِي فِي الْيَمِّ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيَّ لَيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمَيْنِ. فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرُّ فَرَدَ مَا أَخَذَ مِنْهُ، وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَرَدَ مَا أَخَذَ مِنْهُ، وَقَالَ: مَا حَمَلْتَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: خَسْبِيْتُكَ يَا رَبَّ، فَغَفَرَ لَهُ».

فَهَذَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ لَا يَقْدِرُ اللَّهُ عَلَى إِعَادَتِهِ، وَأَنَّهُ لَا يُعِيدُهُ، أَوْ جَوَّزَ ذَلِكَ، وَكَلَاهَا كُفَرٌ، لَكِنْ كَانَ جَاهَلًا لَمْ يَتَبَيَّنَ لَهُ الْحَقُّ بِيَانًا يُكَفِّرُ بِمُخَالَفَتِهِ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ.

وَلِهَذَا كَنْتُ أَقُولُ لِلْجَهَمَيْهِ مِنَ الْحُلُولِيَّةِ وَالثُّنَافَةِ الَّذِينَ نَفَوْا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَوْقَ الْعَرْشِ، لِمَا وَقَعْتُ مِحْتَهُمْ: أَنَا لَوْرَاقْتُكُمْ كَنْتُ كَافِرًا، لَأَنِّي أَعْلَمُ أَنْ قَوْلَكُمْ كُفَرٌ، وَأَنْتُمْ عَنِي لَا تَكُفُّرُونَ لَأَنَّكُمْ جَهَالٌ، وَكَانَ هَذَا خِطَابًا لِعَلَمَائِهِمْ وَقُضَائِهِمْ وَشُيوخِهِمْ وَأَمْرَائِهِمْ». انتهى.

وقال الشيخ ابن تيمية أيضاً في كتابه «المسائل الماردينية» ص ٦٥ - ٧٠ «مسألة تكفير أهل الأهواء: الناس مضطربون فيها، فقد حُكِي عن مالك فيها روایتان، وعن الشافعی فيها قولان، وعن الإمام أحمد أيضاً فيها روایتان. وكذلك أهل الكلام، فذكروا للأشعري فيها قولين، وغالب مذاهب الأئمة فيها تفصيل».

وحقيقة الأمر في ذلك: أن القول قد يكون كفراً، فيطلق القول بتكفير صاحبه، فيقال: من قال كذا فهو كافر. لكنَّ الشخص المعين الذي قاله لا يُحکم بكفره، حتى تقوم عليه الحجة التي يُكفرُ تارِكُها، وهذا كما في نصوص الوعيد، فإنَّ الله سبحانه وتعالى يقول: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ بِطْوَنَهُمْ نَارًا}.

فهذا ونحوه من نصوص الوعيد حق، لكنَّ الشخص المعين لا يُشَهَّدُ عليه بالوعيد، فلا يُشَهَّدُ لمعينٍ من أهل القبلة بالنَّار، لجواز أن لا يلحقه الوعيد، لفوات شرطٍ أو ثبوتٍ مانع، فقد لا يكون التحرير بلغة، وقد يتوب من فعل المحرّم، وقد تكون له حسناً عظيمة تمحو عقوبة ذلك المحرّم، وقد يُبَتَّلَ بمصادبٍ تُكَفَّرُ عنه، وقد يُشَفَّعُ فيه شفيعٌ مطاع<sup>(١)</sup>.

وهكذا الأقوال التي يُكفرُ قائلُها، قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق، وقد تكون بلغته ولم تثبتْ عنده، أو لم يتمكن من فهمها، وقد يكون عَرَضَتْ له شبَّهاتٍ يَعْذِرُهُ الله تعالى بها.

فمن كان من المؤمنين مجتهداً في طلب الحق وأخطا، فإنَّ الله سبحانه

(١) قال العلامة ابن أبي العز الحنفي رحمه الله تعالى، في «شرح العقيدة الطحاوية»: «... ولكن ثم أمر ينبغي التفطُّن له، وهو أن فاعل السيئات يسقطُ عنه عقوبة جهنم بنحو عشرة أسباب، عُرِفت بالاستقراء من الكتاب والسنة». ثم سرَّدَها بأدلتها، فبلغت أحد عشر سبباً، انتظراها - إذا شئت - في «شرح العقيدة الطحاوية» ص ٢٧٩ - ٢٨٢ بتحقيق الشيخ أحمد شاكر، من الطبعة التي طبعتها كلية الشريعة من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بـالرياض عام ١٣٩٦.

وتعالى يغفر له خطأه كائناً ما كان، سواء كان في المسائل النظرية أو العملية، هذا الذي عليه أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وجماهير أئمة الإسلام.

فأما التفريق بين نوع – وتسميته: مسائل الأصول يُكفر بإنكارها –، وبين نوع آخر – وتسميته: مسائل الفروع لا يُكفر بإنكارها –، فهذا الفرق ليس له أصل، لا عن الصحابة ولا عن التابعين لهم بإحسان، ولا عن أئمة الإسلام. وإنما هو مأخوذ من المعتزلة وأمثالهم من أهل البدع، وعنهم تلقأه من ذكره من الفقهاء في كتبهم، وهو تفريق مُتناقض.

فإنه يقال لمن فرق بين النوعين: ما حَدَّ مسائل الأصول التي يُكفر المخاطئ فيها؟ وما الفاصل بينها وبين مسائل الفروع؟

فإن قال: مسائل الأصول هي مسائل الاعتقاد، ومسائل الفروع هي مسائل العمل.

قيل له: فتَّارَ النَّاسُ فِي مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، هَلْ رَأَى رَبَّهُ أَمْ لَا؟ وَفِي أَنَّ عُثْمَانَ أَفْضَلُ مِنْ عَلَيِّ، أَمْ عَلَيِّ أَفْضَلُ؟ وَفِي كَثِيرٍ مِنْ مَعَانِي الْقُرْآنِ، وَتَصْحِيحِ بَعْضِ الْأَحَادِيثِ، وَهِيَ مِنْ الْمَسَائلِ الْاعْتِقَادِيَّةِ الْعِلْمِيَّةِ. وَمَا كَفَرَ فِيهَا أَحَدٌ بِالْاِتْفَاقِ. وَوُجُوبُ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجَّ، وَتَحْرِيمُ الْفَوَاحِشِ وَالْخَمْرِ: هِي مِسَائِلٌ عَمَلِيَّةٌ، وَالْمُنْكَرُ لَهَا يُكَفَّرُ بِالْاِتْفَاقِ.

وإن قال: الأصول هي المسائل القطعية.

قيل له: كثيرون من مسائل العمل قطعية، وكثير من مسائل العلم ليس قطعية. وكون المسألة قطعية أو ظنية هو من الأمور الإضافية، فقد تكون المسألة عند رجل قطعية، لظهور الدليل القاطع له، كمن سمع النص من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وتَيقَّنَ مراده منه، وعند رجل لا تكون ظنية فضلاً عن أن تكون قطعية، لعدم بلوغ النص إياه، أو لعدم ثبوته عنده، أو لعدم تمكّنه من العلم بدلاته.

وقد ثبتَ في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديث الذي قال

لأهلِهِ: «إِذَا أَنَا مِتْ فَأَخْرِقُونِي، ثُمَّ أَسْحَقُونِي، ثُمَّ دُرُونِي فِي الْيَمِّ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيَّ لَيُعَذِّبَنِي عَذَابًا لَمْ يُعَذِّبْهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ. فَأَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْبَرَّ بِرَدًّا مَا أَخَذَ مِنْهُ، وَالْبَحْرَ بِرَدًّا مَا أَخَذَ مِنْهُ، وَقَالَ: مَا حَمَلْتَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: خَشِيتُكَ يَا رَبَّ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ».

فهذا ظاهرُ شَكٍّ في قُدرَةِ الله تعالى وفي المَعَادِ، بل ظَنٌّ أَنَّهُ لا يَعُودُ، وأنَّهُ لا يَقْدِرُ الله تعالى عليه إذا فَعَلَ ذَلِكَ، وَغَفَرَ الله له.

وهذه المسائل مبسوطة في غير هذا الموضع، ولكنَّ المقصود هنا أنَّ مذاهب الأئمة مبنيةٌ على هذا التفصيل بين النوع والعين، ولهذا حَكَى طائفَةٌ عنهم الخلاف في ذلك، ولم يفهموا غَورَ قولِهم، فطائفَةٌ تحكي عن أَحْمَدَ في تكْفِيرِ أَهْلِ الْبَدْعَ روایتين مطلقاً، حتى تجعلَ الخلاف في تكْفِيرِ الْمُرْجِحَةِ وَالشِّيَعَةِ الْمُفَضَّلَةِ لِعَلِيٍّ، وربما رَجَحَتْ التكْفِيرُ والتخلِيدُ في النَّارِ.

وليس هذا مذهبَ أَحْمَدَ ولا غَيرِهِ من أئمَّةِ الإِسْلَامِ، بل لا يختلفُ قولُهُ: إِنَّهُ لَا يُكَفِّرُ الْمُرْجِحَةَ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِيمَانُ قَوْلٍ بِلَا عَمَلٍ، لَا يُكَفِّرُ مَنْ يُفَضِّلُ عَلَيْهِ عُثْمَانَ، بل نصوصُهُ صَرِيحَةٌ بِالامْتِنَاعِ مِنْ تكْفِيرِ الْخَوَارِجِ وَالْقَدَرِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ<sup>(١)</sup>،

(١) وقد روى الإمام الجليلان البخاري ومسلم، عن جماعةٍ من الْخَوَارِجِ وَالْقَدَرِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ في «الصَّحِيفَةِ»، قال الإمام التنووي في «التقريب» ص ٢١٦ - ٢١٧، في مبحث الرواية عن المبتدعة: «وَمَنْ لَمْ يُكَفِّرْ بِبَدْعَتِهِ قَبْلَهُ: لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَقَبْلَهُ: يُحْتَجُّ بِهِ إِنَّ لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً إِلَى بَدْعَتِهِ، وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ الْأَعْدَلُ وَقَوْلُ الْكَثِيرِ أَوِ الْأَكْثَرِ، وَضُعْفُ الْأُولُّ بِالْحَاجَةِ صَاحِبِي «الصَّحِيفَةِ» وَغَيْرِهِمَا بِكَثِيرٍ مِنَ الْمُبَدِّعَةِ غَيْرِ الدُّعَاءِ». زاد السيوطي في «التدرِيب» عَقْبَةً: «كَعْمَرَانَ بْنَ حِطَانَ، وَدَاؤِدَ بْنَ الْحُصَيْنِ، قَالَ الْحاكِمُ: وَكَتَابُ مُسْلِمٍ مَلَأَنِّي مِنَ الشِّيَعَةِ».

ثم قال السيوطي في ص ٢١٩ «فائدة: أردتُ أن أسردَ هنَا مِنْ رُمِيَّ بِبَدْعَةٍ مِنْ أَخْرَجَ لَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ أَوْ أَحَدُهُمَا». ثم ذَكَرَهُمْ وَسَمَّاهُمْ، فَبَلَغَ عَدْدُهُمْ مِنْ رُمِيَّ بِالْإِرْجَاءِ ١٣، وَمِنْ رُمِيَّ بِالنُّصْبِ ٧، وَمِنْ رُمِيَّ بِالْتَّشْيِيعِ ٢٤، وَمِنْ رُمِيَّ بِالْقَدَرِ ٣٠، وَمِنْ رُمِيَّ بِرَأْيِ جَهَنَّمَ ١، وَمِنْ رُمِيَّ بِرَأْيِ الْحَرُورِيَّةِ وَهُمُ الْخَوَارِجُ ٢، وَمِنْ رُمِيَّ بِالْوَقْفِ ١، وَمِنْ رُمِيَّ بِالْحَرُورِيَّةِ مِنَ الْخَوَارِجِ الْقَعْدِيَّةِ ١. وَمِنْ جَمِيعِهِمْ ٧٩ رَجُلًا. وأَصْلُ هَذَا الإِحْصَاءِ لِلْحَافِظِ ابْنِ حِجْرِ فِي «هَدِيِّ السَّارِيِّ» ٢: ١٧٩.

وإنما كان يُكَفِّرُ الْجَهَمِيُّونَ الْمُنْكِرِينَ لِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ، لَأَنَّ مُنَاقَّةَ أَقْوَالِهِمْ لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ظَاهِرَةً بَيْتَهُ، وَلَأَنَّ حَقِيقَةَ قَوْلِهِمْ تَعْطِيلٌ لِخَالِقِهِ. وَتَكْفِيرُ الْجَهَمِيَّةِ مُشَهُورٌ عَنِ السَّلْفِ وَالْأَئْمَةِ.

وكان قد ابْتَلَى بهم حتى عَرَفُوا حَقِيقَةَ أَمْرِهِمْ، وَأَنَّهُ يَدْوُرُ عَلَى التَّعْطِيلِ. لَكِنْ مَا كَانَ يُكَفِّرُ أَعْيَانَهُمْ، فَإِنَّ الَّذِي يَدْعُوا إِلَى القَوْلِ أَعْظَمُ مِنَ الَّذِي يَقُولُهُ، وَالَّذِي يُعَاقِبُ مُخَالِفَهُ أَعْظَمُ مِنَ الَّذِي يَدْعُو فَقَطْ، وَالَّذِي يُكَفِّرُ مُخَالِفَهُ أَعْظَمُ مِنَ الَّذِي يُعَاقِبُهُ.

وَمَعَ هَذَا فَالَّذِينَ كَانُوا مِنْ وُلَادَةِ الْأَمْرُورِ يَقُولُونَ بِقَوْلِ الْجَهَمِيَّةِ: إِنَّ الْقُرْآنَ مُخْلُقٌ، وَإِنَّ اللَّهَ سَبَحَنَهُ وَتَعَالَى لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَيَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى ذَلِكَ، وَيَمْتَحِنُوهُمْ وَيُعَاقِبُوهُمْ إِذَا لَمْ يُجِيبُوهُمْ، وَيُكَفِّرُونَ مِنْ لَمْ يُجِيبُهُمْ، حَتَّى إِنَّهُمْ إِذَا افْتَكُوا الْأَسِيرَ لَا يُطْلِقُونَهُ حَتَّى يُقْرَأُ بِقَوْلِ الْجَهَمِيَّةِ: إِنَّ الْقُرْآنَ مُخْلُقٌ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَلَا يُؤْلُونَ مُتَوْلِيًّا، وَلَا يُعْطُونَ رِزْقًا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ إِلَّا لَمْنَ يَقُولُ ذَلِكَ.

وَمَعَ هَذَا فَالإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ تَرَحَّمُ عَلَيْهِمْ، وَاسْتَغْفِرُ لَهُمْ، لَعْلَمُهُ بِأَنَّهُمْ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُمْ مَكْذُوبُونَ لِلنَّبِيِّ، وَلَا جَاجِدُونَ بِهِ، وَلَكِنْ تَأْوِلُوا فَأَخْطَلُوا، وَقَلَّدُوا مِنْ قَالَ ذَلِكَ لَهُمْ.

وَكَذَلِكَ الشَّافِعِيُّ لِمَا قَالَ لِحَفْصِ الْفَرِيدِ - حِينَ قَالَ: الْقُرْآنُ مُخْلُقٌ -: كَفَرَتْ بِاللهِ الْعَظِيمِ، بَيْنَ ذَلِكَ: أَنَّ هَذَا القَوْلُ كُفَرٌ، وَلَمْ يَحْكُمْ بِرِدَّةِ حَفْصٍ بِمَجْرِيِ ذَلِكَ، لَأَنَّهُ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُ الْحُجَّةُ الَّتِي يَكْفُرُ بِهَا. وَلَوْ اعْتَقَدَ أَنَّهُ مُرْتَدٌ لَسَعْيٍ فِي قَتْلِهِ. وَقَدْ صَرَّحَ فِي كِتَبِهِ بِقَبْوِ شَهَادَةِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالصَّلَاةِ خَلْفَهُمْ.

وَكَذَلِكَ قَالَ مَالِكُ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ فِي الْقَدَرِيِّ: إِنَّ جَحَدَ عِلْمَ اللَّهِ كُفَرٌ، وَلَفَظُ بَعْضِهِمْ: نَاظَرُوا الْقَدَرِيَّةَ بِالْعِلْمِ، فَإِنَّ أَقْرَوْهُ بِهِ خُصُمُوا، وَإِنْ جَحَدُوهُ كَفَرُوا. وَسُئِلَ أَحْمَدُ عَنِ الْقَدَرِيِّ: هَلْ يُكَفِّرُ؟ فَقَالَ: إِنَّ جَحَدَ الْعِلْمَ كُفَرٌ، وَحِينَئِذٍ فَجَاجَدُ الْعِلْمَ هُوَ مِنْ جَنْسِ الْجَهَمِيَّةِ.

وأما قتل الداعية إلى البدع فقد يقتل لকفّ ضرره عن الناس، كما يُقتل المحارب وإن لم يكن في نفس الأمر كافراً. فليس كل من أمر بقتله يكون قتله لرديه، وعلى هذا قتل عيلان القدرى وغيره قد يكون على هذا الوجه. وهذه المسائل مبسوطة في غير هذا الموضع، وإنما نبهنا عليها تنبيهاً. انتهى.

وقال الشيخ ابن تيمية أيضاً، في «مجموعة الرسائل والمسائل» ١٩٩:٥ – ٢٠٤ ، وهو يتحدث عن قاعدة أهل السنة والجماعة في أهل الأهواء والبدع، ما يلي :

«ولا يجوز تكفير المسلمين بذنب فعله، ولا بخطأ أخطأ فيه، كالمسائل التي تنازع فيها أهل القبلة، فإن الله تعالى قال حاكياً دعاء المؤمنين : ﴿رَبَّنَا لَا تؤاخذنَا إِن نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾، وقد ثبت في الصحيح أن الله تعالى أجاب هذا الدعاء، وغفر للمؤمنين خطأهم .

والخوارج المارقون الذين أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم، قاتلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أحد الخلفاء الراشدين، واتفق على قتالهم أئمة الدين، من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، ولم يكفرهم علي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وغيرهما من الصحابة، بل جعلوهم مسلمين مع قاتلهم، ولم يقاتلهم علي حتى سفكوا الدم الحرام، وأغاروا على أموال المسلمين، فقاتلهم لدفع ظلمهم وبغيهم، لا لأنهم كفار، ولهذا لم يسب حريمهم، ولم يعنهم أموالهم.

وإذا كان هؤلاء الذين ثبت ضلالهم بالنص والإجماع، لم يكفروا، مع أمر الله ورسوله بقتالهم، فكيف بالطوائف المختلفين، الذين اشتبه عليهم الحق في مسائل غلط فيها من هو أعلم منهم؟ فلا يحل لإحدى هذه الطوائف أن تكفر الأخرى، ولا تستحل دمها ومالها وإن كانت فيها بدعة محققة، والأصل أن دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم محظمة من بعضهم على بعض، لا تحل إلا بإذن الله ورسوله، قال صلى الله عليه وسلم : «كُلُّ المسلم على المسلم حرام : دمُه وماله

وغيره». وقال: «من صلّى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فهو المسلم، له ذمّة الله ورسوله». وقال: «إذا قال المسلم لأخيه: يا كافر، فقد باع بها أحدهما». وهذه الأحاديث كلها في الصحاح.

وإذا كان المسلم متّأولاً في القتال أو التكفير، لم يُكفر بذلك، كما قال عمر بن الخطاب لحاطب بن أبي بلتعة: يا رسول الله، دععني أضرب عنق هذا المنافق، فقال النبي صلّى الله عليه وسلم: إنه قد شهد بذراً، وما يُدرِيك لعل الله أطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم. وهذا في «الصحيحين».

وفيهما أيضاً من حديث الإفك: أنَّ أَسِيدَ بنَ الْحُضَيرَ قالَ لِسَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ: إِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، وَاخْتَصَّ الْفَرِيقَانَ، فَأَصْلَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ<sup>(١)</sup>.

(١) رواه البخاري في مواضع من «صحيحه» منها في كتاب الشهادات في (باب تعديل النساء بعضهن بعضاً) ٥٢١:٥، وفي كتاب التفسير في تفسير سورة النور، في (باب لولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا...) ٤٥٤:٨.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٤٧٣:٨ و ٤٨١:٨، تعليقاً على قول أَسِيدَ بنَ الْحُضَيرَ لِسَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رضي الله عنهما: (إنك مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ): «وقد اعتذر المازري عن صدور هذا القول من أَسِيدَ، بأنَّ ذلك وقع منه على جهة الغيط والحقن والمباغة في زجر سعد بن عبادة عن القول الذي قاله، وعن المُجَادَلَةِ عن ابن أَبِيٍّ وغيره، ولم يُرد النفاق الذي هو إظهار الإيمان وإبطال الكفر.

واراد بقوله: (إنك مُنَافِقٌ أي تضئن صنيع المنافقين، وفسرَه بقوله: (تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ)). واراد أنه كان يُظْهِرُ المؤمَّنة للأوس، ثم ظَهَرَ منه في هذه القضية ضِدُّ ذلك، فأشبه حال المنافق، لأنَّ حقيقته إظهار شيء وإنفاسه غيره، ولعلَّ هذا هو السبب في تَرْكِ النبي صلّى الله عليه وسلم الإنكار عليه.

قال أبو علي الكراibiسي: وهذا الذي بدأ من أَسِيدَ بنَ الْحُضَيرَ وسَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ وسَعْدَ بْنَ مُعاذَ، من قول بعضهم لبعض، إنما كان حالة الغضب، حتى كادوا يقتلون، فإن الغضب يخرج الحليم المُنتَقِي إلى ما لا يليق به، فقد أخرج الغضب قوماً من خيار هذه الأمة بحضوره رسول الله صلّى الله عليه وسلم، إلى ما لا يُشُكُ أحدٌ من الصحابة أنها منها زلة». انتهى ملخصاً.

فهؤلاء البدريون فيهم من قال لآخرَ منهم: إنك منافق، ولم يكُن النبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ لا هذا ولا ذاك، بل شَهَدَ للجميع بالجنة.

فهكذا السَّلْفُ قاتلَ بعضَهم بعضاً من أهلِ الجَمَلِ وصَفَّيَّنَ ونحوَهم، وكُلُّهم مسلمون مؤمنون، كما قال تعالى: **﴿وَإِنْ طَائِقَتِنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا... إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَجُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ﴾**. فقد بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهُمْ مَعَ اقْتَالِهِمْ، وَبَيْنَهُمْ عَلَى بَعْضٍ: إِخْرَجُوا مُؤْمِنُونَ، وَأَمْرَ بِالْإِصْلَاحِ بَيْنَهُمْ بِالْعَدْلِ.

ولهذا كان السَّلْفُ مع الاقتتال يُوالِي بعضاً مُؤْمِنَةَ الَّذِينَ لَا يُعَادُونَ كِمَعَاوَدَةِ الْكُفَّارِ، فَيَقْبَلُ بعضاً مُؤْمِنَ شَهَادَةَ بَعْضٍ، وَيَأْخُذُ بعضاً مُؤْمِنَ الْعِلْمَ مِنْ بَعْضٍ، وَيَتَوَارِثُونَ، وَيَتَنَاكِحُونَ، وَيَتَعَامِلُونَ بِمِعْالَةِ الْمُسْلِمِينَ بعضاً مُؤْمِنَ مَعَ بَعْضٍ، مَعَ مَا كَانَ بَيْنَهُمْ مِنَ الْقَتَالِ وَالتَّلَاقِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. فَالْمُتَأْوِلُ وَالْجَاهِلُ الْمَعْذُورُ لَيْسَ حُكْمُهُ حُكْمٌ الْمَعْاذِنِ وَالْفَاجِرِ **﴿فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾**. انتهى كلامُ الإمامِ ابنِ تيمية رحمة الله تعالى<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام الشاطبي - رحمه الله تعالى - في كتابه «الاعتصام» ٢: ١٨٥ - ١٨٧، بعد أن تعرض للسبب الذي لأجله افترقت فرق المبتدعة عن جماعة المسلمين، من الجهل، وأتباع الهوى، والتعلق بالشَّبهَ، واتخاذِ العقل شارعاً، والجهل بمقاصد الشريعة، وأمثال ذلك، ما يلي:

(١) قال عبد الفتاح: وأهلُ المعقول من كبار المتكلمين والفقهاء على مثلِ ما قررَهُ الشَّيخُ ابنِ تيمية رحمة الله تعالى، فانظر في ذلك كلامَ الإمام الغزالِي مفصلاً بالاستدلال بالمعقول، في آخر كتابه «الاقتصاد في الاعتقاد» ص ٢٢١ - ٢٢٧ (البابُ الرابعُ، بِيَانِ مَنْ يَجُبُ تَكْفِيرُهُ مِنَ الْفَرَقِ)، و«شرح المقاصد» لعُصَدَ الدِّينِ الإِنْجِيِّيِّ ٣٣٩:٨ - ٣٤١ وَمَا بَعْدَهَا. وللإمام الشوكاني رحمة الله تعالى في كتابه «السُّلْطَنُ الْجَارُ الْمُتَدَدِّنُ عَلَى حِدَاثَةِ الْأَزْهَارِ» ٥٧٨:٤ - ٥٧٩ و٥٨٤ - ٥٨٥، في (فصل الرُّدِّ وأحكامها)، كلامُ حَوْلِ الْحُكْمِ بِالْتَّكْفِيرِ وَالْتَّحْذِيرِ مِنْهُ وَالْزَّجْرِ عَنْهُ: في غَايَةِ الْجُودَةِ وَالْبَدَاعَةِ، يَتَعَيَّنُ عَلَى الْبَاحِثِ الْوَقْفُ عَلَيْهِ، وَلَوْلَا طُولُ هَذَا الْمَبْحَثِ وَطُولُهُ لِنَقْلِهِ، فَفَقَعَ عَلَيْهِ لَتَرِي فِيهِ مِنَ الْاسْتِدَالَلِ مَا لَا تَجِدُهُ عِنْدَ سَوَاهِ، رحمةُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ.

وقد اختلفت الأمة في تكفير هؤلاء الفرق أصحاب البدع العظمى، ولكن الذي يقوى في النظر، وبحسب الأثر: عدم القطع بتكفيرهم. والدليل عليه عمل السلف الصالح فيهم، ألا ترى إلى صنعتي رضي الله عنه في الخارج، وكونه عاملهم في قتالهم معاملة أهل الإسلام، على مقتضى قول الله تعالى: «وَإِنْ طَافُتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَلُوهُمَا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا» الآية.

فإنه لـما اجتمعـتـ العـرـورـيـةـ وفارـقـتـ الجـمـاعـةـ، لمـ يـهـاجـمـهـمـ عـلـىـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ ولاـ قـاتـلـهـمـ. ولوـ كـانـواـ بـخـرـوجـهـمـ مـرـتـدـيـنـ لـمـ يـتـرـكـهـمـ، لـقولـهـ عـلـىـ الصـلـاةـ وـالـسـلـامـ: «مـنـ بـدـلـ دـيـنـهـ فـاقـتـلـهـ»، وـلـأـنـ أـبـاـ بـكـرـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ خـرـجـ لـقـتـالـ أـهـلـ الرـدـةـ وـلـمـ يـتـرـكـهـمـ، فـذـلـكـ عـلـىـ اـخـتـلـافـ ماـ بـيـنـ الـمـسـائـلـيـنـ.

وأيضاً فـجـيـنـ ظـهـرـ مـعـبـدـ الـجـهـنـيـ وـغـيـرـهـ منـ أـهـلـ الـقـدرـ، لمـ يـكـنـ مـنـ السـلـفـ الصـالـحـ لـهـمـ إـلـاـ الطـرـدـ وـالـبـعـادـ وـالـعـداـءـ وـالـهـجـرـانـ، ولوـ كـانـواـ خـرـجـواـ إـلـىـ كـفـرـ مـحـضـ لـأـقـامـواـ عـلـيـهـمـ الـحـدـ الـمـقـامـ عـلـىـ الـمـرـتـدـيـنـ. وـعـمـرـ بـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ أـيـضـاـ لـمـ خـرـجـ فـيـ زـمـانـيـهـ الـحـرـورـيـةـ بـالـمـوـصـلـ، أـمـرـ بـالـكـفـ عنـهـمـ، عـلـىـ مـاـ أـمـرـ بـهـ عـلـىـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ، وـلـمـ يـعـالـمـهـمـ مـعـالـمـةـ الـمـرـتـدـيـنـ.

ومن جهة المعنى: إنـاـ وـإـنـ قـلـنـاـ: إـنـهـ مـتـبـعـونـ الـهـوـيـ، وـلـمـ تـشـابـهـ مـنـ الـكـتـابـ اـبـتـغـاءـ الـفـتـنـةـ وـابـتـغـاءـ تـأـوـيلـهـ، فإـنـهـ لـيـسـواـ بـمـتـبـعـينـ لـلـهـوـيـ بـإـطـلاقـ، وـلـاـ مـتـبـعـينـ لـمـ تـشـابـهـ مـنـ الـكـتـابـ مـنـ كـلـ وـجـهـ، ولوـ فـرـضـناـ أـنـهـمـ ذـكـلـ لـكـانـواـ كـفـارـاـ، إـذـ لـاـ يـتـأـتـيـ ذـكـلـ مـنـ أـحـدـ فـيـ الشـرـيعـةـ إـلـاـ مـعـ رـدـ مـحـكـمـاتـهـاـ عـنـادـاـ، وـهـوـ كـفـرـ.

وـأـمـاـ مـنـ صـلـدـقـ الشـرـيعـةـ وـمـنـ جـاءـ بـهـاـ، وـبـلـغـ فـيـهاـ مـبـلـغاـ يـظـنـ بـهـ أـنـهـ مـتـبـعـ لـلـدـلـيلـ بـمـثـلـهـ: لـاـ يـقـالـ: إـنـهـ صـاحـبـ هـوـيـ بـإـطـلاقـ، بلـ مـتـبـعـ لـلـشـرـعـ فـيـ نـظـرـهـ، لـكـنـ بـحـيثـ يـمـازـجـهـ الـهـوـيـ فـيـ مـطـالـيـهـ، مـنـ جـهـةـ إـدـخـالـ الشـيـءـ فـيـ الـمـحـكـمـاتـ، بـسـبـبـ اـعـتـبـارـ الـمـتـشـابـهـاتـ، فـشـارـكـ أـهـلـ الـهـوـيـ فـيـ دـخـولـ الـهـوـيـ فـيـ نـحـلـتـهـ، وـشـارـكـ أـهـلـ الـحـقـ فيـ أـنـهـ لـاـ يـقـبـلـ إـلـاـ مـاـ دـلـلـ عـلـيـ الدـلـيلـ عـلـىـ الـجـمـلـةـ.

وأيضاً فقد ظهر منهم اتحاد القصد مع أهل السنة والجماعة على مطلب واحد، وهو الانساب إلى الشريعة.

وأيضاً فقد يُعرض الدليل على المخالفين منهم، فيرجع إلى الوفاق لظهوره عنده، كما رَجَعَ من الحرورية الخارجين على عليٍّ رضي الله عنه عنه لأنَّه أَلْفَانٌ، وإن كان الغالب عدم الرجوع». انتهى كلامُ الشاطبي. ثمَّ حَكَى كيف رَجَعَ الألفانِ من الحرورية لما جاءهم عبدُ الله بنُ عباس رضي الله عنهما وناقشَهم، فأتَوا إلى الحق ورجعوا.

وقال العلامة علي القاري في «المِرْقاة شرح المشكاة» ١٤٧: ١ - ١٤٨ «وقال ابنُ حجر - أي المكي -: الصوابُ عند الأكثرين من علماء السلف والخلف: أنَّا لا نَكْفُرُ أهْلَ الْبَدْعِ وَالْأَهْوَاءِ، إِلَّا إِنْ أَتَوْا بِمُكْفِرٍ صَرِيعٍ لَا إِسْتِزَامِيٍّ، لَأَنَّ الْأَصْحَاحَ أَنَّ لَازِمَ الْمَذَهَبِ لِيُسَّرَّ بِلَازِمٍ».

ومن ثُمَّ لم يزل العلماء يعاملونهم مُعَامَلَةَ المسلمين، في نكاجهم وإنكاجهم والصلة على موتاهم ودفنيهم في مقابرهم، لأنَّهم وإن كانوا مخطئين غير معدورين، حَقَّتْ عليهم كلمةُ الفسقِ والضلالة، إلا أنَّهم لم يقصدوا بما قالوه اختيار الكفر، وإنما بذلوا وُسْعَهم في إصابة الحق فلم يحصل لهم، لكنْ لقصيرهم بتحكيم عقولهم وأهوائهم وإعراضهم عن صريح السنة والأيات، من غير تأويلٍ سائغ.

وبهذا فارَّقوا مجتهدي الفروع، فإنَّ خطأهم إنما هو لعذرِهم بقيام دليلٍ آخرٍ عندهم، مُقاومٍ للدليلِ غيرِهم من جنسِه، فلم يُقصُّروا، ومن ثم أثبُوا على اجتهادِهم». انتهى. والحمدُ لله رب العالمين.



## **المحتوى**

- ١ - الآيات القرآنية.
- ٢ - الأحاديث النبوية.
- ٣ - الآثار عن الصحابة.
- ٤ - أسماء الأعلام.
- ٥ - الكتب ومؤلفوها.
- ٦ - المصادر والمراجع.
- ٧ - الأبحاث والتمات.



## ١ - الآيات القرآنية

مرتبةً كما وردتْ في مواضعها من الرسالة

قالَتْ مِنْ أَنْبَأْكَ هَذَا؟ : ٥٦ .

سَيَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ : ١٠٣ .

رَبُّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْرَانَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ : ١٤٩ .

لَا يَجْرِي مِنْكُمْ شَيْئاً قَوْمٌ عَلَى أَنْ لَا تَعْدِلُوهُ : ١٥١ .

وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُذْوَانًا وَظُلْمًا... : ١٥٣ .

إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا : ١٥٧ ، ١٥٣ .

كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءِ... : ١٥٥ .

لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَخْسَنُ عَمَلاً : ١٥٥ .

لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ... : ١٥٦ .

رَبُّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنَّ نَسِينَا أَوْ أَخْطَلْنَا : ١٦١ .

قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا : ١٦٣ .

وَإِنْ طَافَتَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَلُوا... : ١٦٣ ، ١٦٤ .

## ٢ - الأحاديث النبوية

- إذا أنا مت فأحرقوني . . . : ١٥٦ ، ١٥٩ .
- إذا قال المسلم لأخيه: يا كافر: ١٦٢ .
- أصبت السنة وأجزأتك صلاتك: ٩٩ .
- إنه قد شهد بدرأ: ١٦٢ .
- إياكم والظن . . . : ٩١ .
- بم تقضي يا معاذ؟ . . . : ٩٩ .
- حديث إقراره عليه السلام لمن أكل حمار الوحش: ١٠٠ .
- حديث إقراره لمن تيم . . . : ١٠٠ .
- حديث إقراره لعلي رضي الله عنه في بعض أقضيته: ١٠٠ .
- الحديث: ثنان وسبعون فرقة . . . : ١٤٩ ، ١٥٣ .
- الحديث المسلسل بقراءة سورة الصف: ١٠٣ .
- ذكر رجلاً فيبني إسرائيل خرج في البحر: ١٠١ .
- الراحمون يرحمهم الرحمن . . . : ٤٣ ، ٤٤ .
- صدق سلمان: ١٠٠ .
- الظن أكذب الحديث: ٩١ .
- شر قتلى تحت أديم السماء . . . : ١٥٢ .
- عقلت من النبي مجده مجدها في وجهي: ٦٢ .
- كل المسلم على المسلم حرام . . . : ١٦١ .
- كن في الدنيا كأنك غريب: ١٤٢ .
- لقد أثبَّتَ سلمان علما . . . : ١٠٠ .
- من بدأ دينه فاقتلوه: ١٦٤ .
- من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم: ١٦٢ .

- من عادى لي ولِيَ فقد آذَنَه بالحرب، ... فقد بارَزَني بالمحاربة: .٨٩
- من مَسْ أَنْشَأَهُ وَذَكَرَهُ فلَيتوضأْ: .٥٤
- الندم توبه: .٦٤
- نَصْرُ الله امرءاً سَيِّعَ مقالتي ... .٦٥
- هل معكم منه شيء؟: .١٠٠
- يُصَاحِبُ بَرْجَلٍ مِنْ أَمْتِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَاثَقِ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ ... .١١١
- يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالْطُورِ: .٦١

### ٣ – الآثار عن الصحابة

استمعوا علم العلماء ولا تصدقوا بعضهم على بعض... ابن عباس: ١٢٢.  
 إن لكم علينا أن لا نمنعكم من مساجدنا... علي بن أبي طالب: ١٤٩.  
 دعوني أضرب عنك هذا المنافق... عمر بن الخطاب: ١٦٢.  
 كان النداء يوم الجمعة: إذا خرج الإمام...: ١١٣.  
 من الشرك فروا – يعني الخوارج –... علي بن أبي طالب: ١٥٠.

## ٤ – أسماء الأعلام

(ابن)	
ابن أبي: ١٦٢.	، ١٣٢، ١٢٤، ١٢٩، ١٣٠، ١٢٤، ١٣٢
ابن أبي ذئب: ١١٣، ١٢٢، ١٢٣.	، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٤٢، ١٣٦، ١٤٣
ابن أبي عروبة: ٢٥.	، ١٤٥، ١٥٠، ١٥٢، ١٥٩، ١٥٢، ١٦٢
ابن أبي العز الحنفي: ١٥٧.	. ١٦٥
ابن آتش الصناعي: ٩٢.	ابن حزم: ١٣٠، ١٥٣.
ابن إدريس: ١٢٢.	ابن خراش: ٨٣.
ابن إسحاق: ٣٣.	ابن الأخرم: ٧٤.
ابن تيمية: ١٧، ٢٧، ٨٧، ١٤٧.	ابن خزيمة: ٩، ٧٨، ٧١، ٨١.
ابن حملة: ١٥٣، ١٥٧، ١٥٢، ١٥٠.	ابن خلَّakan: ٧٤.
ابن جماعة: ١٣٠.	ابن دقيق العيد: ٥، ٦، ٧، ٨، ١٠.
ابن جُوصا: ٧٤.	، ٣٨، ٣٧، ٣١، ٣٠، ٢٤، ١٤
ابن حان: ٩، ٧٨، ٨١، ١٢٥، ١٢٣، ١٢٥.	، ٤١، ٤١، ٥٢، ٥٤، ٦٢، ٨٥، ٨٦، ٩٢، ٨٨، ٨٧
ابن حجر العسقلاني: ١٠، ١٥، ١٦.	ابن رجب الحنبلي: ٩٠، ١٢٥، ١٢٦.
ابن حماد: ٣٣.	ابن رمّح: ١٣٨.
ابن زيد: ٧٦.	ابن الريبر: ٣٣.
ابن حماد العسقلاني: ٤٤.	ابن زياد النيسابوري: ٧٤.
ابن سيرين: ٥٩.	ابن سيد الناس: ٧٦.
ابن السمعاني: ٧٥.	ابن شهاب الزهري: ٤٤.
ابن الشرقي: ٧١.	ابن الشّرقى: ٧١.

- ابن مهدي: ١٢٦، ٤٣. ابن ناصر الدين الدمشقي: ١٠٦.

ابن منده: ٧٥. ابن مهدي: ١٢٦، ٤٣.

ابن مكولا: ٩٣. ابن ناصر الدين الدمشقي: ١٠٦.

ابن مُسیب: ٥٧. ابن طاهر المقدسي: ٧٥، ٥٧.

ابن عاصر: ٦٥، ٥١، ٣٥، ٢٥. ابن عباس: ١٢٢، ٥٠، ٣٥، ٣٤، ٢٥.

ابن عدنان: ١٤٣. ابن عبيدة: ١١٣، ١١٢.

ابن عبيدة: ١٤٣. ابن عبيدة: ١١٣، ١١٢.

ابن عبيدة: ١٤٢. ابن عبيدة: ٧٤، ١٢٢، ٧٥.

ابن عبيدة: ٤٣. ابن عبيدة: ٥٧، ٥٥، ٤٤، ٤١، ٢٨.

ابن عبيدة: ١٢٧. ابن صاعد: ٧٤.

- أبو عبد الرحمن الحبلي: ١١١.  
 أبو عبدالله الصوري: ٩٣.  
 أبو عبدالله محمد الفريبرى: ١١٣.  
 أبو عثمان النهدي: ١١٩.  
 أبو علي الكرايسى: ١٦٢.  
 أبو عمرو الشيبانى: ١١٩.  
 أبو الفتح حميد بن سيد الناس: ٧٦.  
 أبو القاسم البغوى: ٥٧.  
 أبو القاسم الحسين بن صضرى: ١٠٧.  
 أبو القاسم علي بن إبراهيم الحسيني:  
     . ١٠٧.  
 أبو القاسم علي بن الحسن: ١٠٧.  
 أبو قادة: ١٠٠.  
 أبو قرة الترمذى: ٤٨.  
 أبو مسعود الأنصارى: ١١٩، ١٢٠.  
 أبو محمد بن حمودة السرخسى: ١٠٤.  
 أبو مسلم الخولانى: ٩٠.  
 أبو مُسْهِر الدمشقى: ٦٣، ١٠٧.  
 أبو مَعْمَر عبد الله بن سَحْبَرَة: ١١٩.  
 أبو مقاتل حفص بن سلم السمرقندى:  
     . ١٥١.  
 أبو المُنْجَا عبد الله اللئى: ١٠٤.  
 أبو منصور يونس: ١٠٧.  
 أبو نعيم الأصبهانى: ٥٧.  
 أبو نعيم الفضل بن دكين: ١٢٤.  
 أبو هارون العبدى: ١٢٢.  
 أبو هريرة: ٢٦، ٣٢، ٤٧، ٤٩،  
     . ٥٠، ٥٣، ٥٩، ٦٣، ٦٩، ٨٠،  
     . ٨٩
- أبو الحسن عبد الرحمن الداودى: ١٠٤.  
 أبو حنيفة: ١٥١.  
 أبو خالد عن حكيم بن جابر: ١٥٠.  
 أبو خيثمة: ٧٣.  
 أبو الخير بن محمد الميدانى الدمشقى:  
     . ١٠٦.  
 أبو داود: ٣٥، ٤٦، ٥١، ٦١، ٧١،  
     . ١٤٢، ١٤١.  
 أبو الدرداء: ٦٥، ١٠٠.  
 أبو ذر: ١٠٧، ١٠٨.  
 أبو رافع الصائغ: ١١٩.  
 أبو الزبير المكي: ٢٥، ١٢٥، ١٤٤.  
 أبو زرعة الرازى: ٧٠، ٨٣، ١٢٧،  
     . ١٤٢.  
 أبو الزناد: ٢٥.  
 أبو سعيد الخدرى: ١٢٠.  
 أبو سلامة الزهرى: ٣٢، ٥٣، ١٠٣،  
     . ١٠٤.  
 أبو سلامة التبُوذَكِي: ٧٨.  
 أبو سلامة عن عمرو بن أمية: ١٢٤.  
 أبو شريح الخزاعي: ١٢٠.  
 أبو طالب نعمة الله: ١٠٧.  
 أبو الطاهر إسماعيل: ١٠٧.  
 أبو طاهر الذهبى المخلص: ٣١.  
 أبو الطفیل: ٥٩.  
 أبو العباس أحمد الحجاج: ١٠٤.  
 أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبى:  
     . ١٢٥.  
 أبو العباس محمد بن يعقوب: ١٢٥.

- أحمد بن سلامة النيسابوري: ١٣٨ .  
أحمد بن صالح المصري: ٧٣ .  
أحمد بن عُجْيَان: ٩٢ .  
أحمد بن علي المَيْنِي الدمشقي: ١٠٦ .  
أحمد بن محمد الإشبيلي ثم المصري: ١١٠ .  
أحمد بن محمد الكردي: ٥٥ .  
أحمد شاكر: ٥٠ ، ٦٣ ، ١٤٤ ، ١٥٢ .  
أحمد الحجّار: ١٠٤ .  
أحمد الطَّبِيِّيُّ الْكَبِيرُ الدَّمْشَقِيُّ: ١٠٦ .  
أحمد مُسْلِمُ الْكَزْبَرِيُّ الدَّمْشَقِيُّ: ١٠٦ .  
أسامة بن زيد: ٩٩ .  
إسحاق بن راهويه: ٤٨ ، ٧٠ ، ١٥٠ .  
إسحاق بن محمد الفُروي: ١٤٥ .  
إسرائيل: ١٢٥ .  
إسماعيل بن أبي أُويس: ١٤٢ .  
إسماعيل بن عبد القوي المصري: ١١٠ .  
الإسماعيلي: ١٤٣ .  
الأسود: ١٢٦ .  
أسيد بن الحضير: ١٦٢ .  
الأشعري: ١٥٤ ، ١٥٧ .  
الأصيبي: ١٢٤ .  
الأعرج: ٢٥ .  
أم سلمة: ١١٣ ، ١٢٠ ، ٦٥ ، ١٢٦ .  
أنس بن مالك: ٢٥ ، ٦٥ ، ١٢٠ ، ١٢٦ .  
الأوزاعي: ٤٦ ، ١٠٣ ، ١٠٤ .  
أبو هريرة عبد الرحمن بن الذهبي: ١٠٦ .  
أبو الهيثم محمد الكُشْمِيَّهْنِيُّ: ١١٣ .  
أبو وائل: ١٥٠ .  
أبو الوفاء بن عقيل الحنبلي: ١٠٢ .  
أبو الوقت عبدالاول السجزي: ١٠٤ .  
أبو يعلى: ١٠٥ .  
أبو يعلى حمزة: ١٠٧ .  
(١)  
آبي اللحم: ٩٢ .  
أبان بن آبي عياش: ١٢٢ .  
إبراهيم بن إبراهيم اللقاني: ١١٠ .  
إبراهيم بن جنيد: ١٢٢ .  
إبراهيم بن علي الخطمي: ١١٠ .  
إبراهيم بن محمد الطبرى: ١٥ .  
إبراهيم التخعي: ٤٠ ، ٢٤ .  
إبراهيم النيسابوري: ١٣٩ .  
أبي بن العباس: ١٤٣ .  
أبي بن كعب: ١١٩ .  
الأثرم: ١٢٦ .  
أحمد إبراهيم الفقيه المصري: ٩٩ .  
أحمد بن أبي خيثمة: ٧٣ .  
أحمد بن حنبل: ٤٨ ، ٦٣ ، ٥٨ ، ٧٠ ، ٨٣ ، ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٠٨ ، ١٢٦ ، ١٤٣ ، ١٤٨ ، ١٤٧ ، ١٥٩ .  
أحمد بن الأوزاعي: ١٢٤ .

(ت)

- النَّاجِ السُّبْكِيُّ: ١٧، ١٩، ٢٠، ٣١،  
٦٩، ٩٠، ١٢٢.  
الْتَّرْمِذِيُّ: ٩، ٢٧، ٢٩، ٥٠، ٥١،  
٧٣، ٧٨، ٨١، ٨٣، ١٠٣، ١٠٥،  
١٤٢، ١٤٢، ١٢٦.  
الْتَّقِيُّ بْنُ قَاضِي عَجْلَوْنِ الدَّمْشِقِيُّ:  
١٠٦.

- . ١٣٧.  
الْتَّقِيُّ السُّبْكِيُّ: ١٢٨، ١٢٠.  
تَمِيمُ الدَّارِيُّ: ٨٢، ٥٠، ٢٧.  
الْتَّهَانِيُّ ظَفَرُ أَحْمَدٍ: ١١٣، ١١٧،  
١١٦، ١١٢، ١٢٣، ١٢٤.  
تَوْفِيقُ الْبَكْرِيُّ الْمَصْرِيُّ: ١٠٩.

(ج)

- جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: ١٢٥، ١٠١، ٢٥.  
جَابِرُ الْجَعْفِيُّ: ٣٤، ٣٥.  
جَارُ اللَّهِ بْنُ فَهْدِ الْمَكِيِّ: ١٠٥.  
جَبِيرُ بْنُ مَطْعَمٍ: ٦٥، ٦١.  
الْجَرْجَانِيُّ السَّيِّدُ الشَّرِيفُ: ١٣١.  
جَعْفُرُ بْنُ يَحْيَى الْبَرْمَكِيُّ: ١٢٢.  
جَعْفُرُ بْنُ عَمْرُو بْنِ أُمَيَّةِ الْضَّمْرِيِّ: ١٢٤.  
الْجَلْوُدِيُّ رَاوِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: ١٣٩.  
جَمَالُ الدِّينِ الْقَاسِمِيُّ: ٨٦.  
جُوَيْرِيُّ بْنُ سَعِيدٍ: ٣٤، ٣٥.

(ح)

- الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: ٣٣، ٣٤، ٣٥.  
الْحَازِمِيُّ: ٧٦، ١٤١، ١٤٢.  
حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَقَةَ: ١٦٢.

أُويسُ الْفَرَنِيُّ: ٩٠.

أَيُوبُ السُّخْتَيَانِيُّ: ١١٨.

(ب)

- بَحْرُ بْنُ نَصْرِ الْخُولَانِيُّ: ١٢٥.  
الْبَخَارِيُّ إِلَامُ أَبْوَ عَبْدِ اللَّهِ: ٩، ١٧،  
٤٥، ٤٦، ٤٨، ٤٩، ٥١،  
٧٠، ٥٦، ٦١، ٦٢، ٦٣،  
٧٢، ٨٠، ٨٣، ٨٩، ٩١،  
١٠١، ١٢٤، ١٢٦، ١٢٧،  
١٢٨، ١٢٩، ١٢٩، ١٢٦،  
١٣٤، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣،  
١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨،  
١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤٣،  
١٤٤، ١٤٥، ١٥٠، ١٥٢،  
١٥٩، ١٦٢.

الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ: ٢٦.

الْبَرْفَانِيُّ أَبُو بَكْرٍ: ٧٥.

بُشْرَةُ بُنْتُ صَفْوَانَ: ٥٤.

- بَشَارُ عَوَادُ مَعْرُوفٍ: ١٠، ١٣، ١٧.  
الْبَقَاعِيُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ: ١١، ١٢،  
٦٨، ٩٣، ١٢٨، ١٣٦.

بُكَيْرُ بْنُ الأَشْجَحَ: ١٢٤.

- الْبُلْقَيْنِيُّ: ١٢٥، ١٢٧، ١٣٥، ١٣٧،  
١٤٠.

بَهْرَ بْنُ حَكِيمٍ: ٣٢.

الْبَيْقَوْنِيُّ: ٣٨.

الْبَيْهَقِيُّ: ٧٥.

- |  |  |
|--|--|
| <p>الخليلي صاحب الإرشاد: ١٢٣ .</p> <p>(د)</p> <p>الدارمي: ٦٥ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٠٨ .</p> <p>الدارقطني: ٩ ، ٥٢ ، ٥٧ ، ٧٨ ، ٨٣ .</p> <p>داود بن الحصين: ١٤٣ .</p> <p>درّاج أبو السمع: ٣٣ .</p> <p>(ذ)</p> <p>الذهبي: ١٨ ، ١٩ ، ٢٠ ، ٣١ ، ٣٤ .</p> <p>حفص بن عمر العدناني: ٣٥ .</p> <p>حفص بن غياث: ٧٧ .</p> <p>حفصُ القرد: ١٦٠ .</p> <p>الحكيم بن أبان: ٣٥ .</p> <p>حكيم بن جابر: ١٥٠ .</p> <p>حمداد بن زيد: ٧٢ .</p> <p>حمداد بن سلامة: ١٤٤ .</p> <p>حمزة بن محمد الكناني: ١١١ .</p> <p>حميد بن عبد الرحمن الحميري: ١٢٠ .</p> <p>الحميدي: ٤٠ ، ٤١ ، ٧٥ .</p> <p>(ر)</p> <p>رافع بن خديج: ١٢٠ .</p> <p>ربعي بن حراش: ١٢٠ .</p> <p>ربيعة بن يزيد الدمشقي: ١٠٧ ، ١٠٨ .</p> <p>ربيعة الرأي: ٤٨ .</p> <p>رشيد بن سعد: ٣٤ .</p> <p>(ز)</p> <p>زائدة: ٧٢ .</p> <p>الزبيدي: ٤٨ ، ١٠٥ ، ١١٢ .</p> <p>الزرکلي: ١١ ، ١٥٢ .</p> | <p>الحاكم النسابوري: ٩ ، ٤٦ ، ٢٤ ، ٧٨ ، ٨٣ ، ١٢٥ ، ١١١ ، ١٠٥ .</p> <p>حبيب الرحمن الأعظمي: ١٣٤ ، ١٣٥ .</p> <p>حبيب العجمي: ٩٠ .</p> <p>حجاج بن أرطاة: ٣٣ .</p> <p>حجاج بن محمد: ٥٨ .</p> <p>حذيفة بن اليمان: ١١٩ .</p> <p>الحريري الأديب: ٤٨ .</p> <p>الحسن البصري: ٤٠ ، ٤٩ ، ٥٥ .</p> <p>الحسن بن الحُرَّ التخعي: ٩٠ .</p> <p>حفص بن عبد الرحمن: ٣٥ .</p> <p>حفصُ القرد: ١٦٠ .</p> <p>الحكيم بن أبان: ٣٥ .</p> <p>حمداد بن زيد: ٧٢ .</p> <p>خالد بن يوسف النابليسي: ١٠٧ .</p> <p>خُصييف بن عبد الرحمن الجزري: ٣٣ .</p> <p>الخطابي: ٢٦ ، ٢٨ .</p> <p>الخطيب البغدادي: ٤٥ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ١٢٢ ، ١٣٨ ، ١٣٩ .</p> |
|--|--|

- |   |  |
|---|--|
| سليمان بن الشيخ أبي عمر: ١٠٤.<br>سليمان بن يسار: ١٢٠.<br>سليم بن محمد المُسوطي الدمشقي:<br>. ١٠٦.<br>سِمَّاكَ بن حرب: ٢٥.<br>السمعاني: ٣١.<br>سنان بن سعد: ٦٠.<br>سهيل بن أبي صالح: ١٤٤.<br>السيوطي: ١٠، ٢٠، ١٤، ١٨، ١٥،<br>١٢٨، ١٢٧، ٧٩، ٧٥، ٥٥، ٢٨<br>. ١٥٩   | الزهري: ٢٥، ٤٠، ٥٣، ٦٩، ١١٣،<br>١٤١.<br>زهير بن معاوية: ٢٥.<br>زيد بن ثابت: ٦٥.<br>الزيلعي: ٥٤، ٥٠.<br>زينب بنت أبي سلمة: ١١٣.<br><br>(س)  |
| الشاطبي: ١٤٧، ١٦٣، ١٦٥.<br>الشافعى الإمام: ١٤٨، ١٢٢،<br>١٥٧.<br>شَيْبَرْ أَحْمَدُ الْعَثْمَانِيُّ: ١١٦، ١٣١،<br>١٣٤.<br>شعبة بن الحجاج: ٦٩، ٨١، ١١٨،<br>١٢٦، ١٢٢.<br>الشعبي: ٤٠.<br>شعيب بن أبي حرب: ١٢٢.<br>شُعْيَثُ بْنُ مَحْرُرٍ: ٩٢.<br>شيبان عن يحيى: ١٢٤.<br>الشيباني عن قيس بن مسلم: ١٥٠.<br>الشوكاني: ١٢، ٩٨، ٩٣. | السائب بن يزيد: ١١٣.<br>سالم بن عمرو: ٢٥.<br>سالم السنهوري: ١١٠.<br>السخاوي: ١١، ١٢، ١٥، ٣٤، ٢٤،<br>٥٠، ٦٢، ٦٨، ٨٤، ٨٦، ٨٧.<br>سعد بن أبي وقاص: ١٦١.<br>سعد بن سنان: ٦٠.<br>سعد بن عبادة: ١٦٢.<br>سعد بن معاذ: ١٦٢.<br>سعيد بن جibrir: ١٢٦.<br>سعيد بن المسيب: ٣٩، ٥٣، ١٢٦.<br>سعيد بن عبد العزيز: ١٠٧، ١٠٨.<br>سعيد بن مسعود: ١٢٥.<br>سعيد المقبرى: ١٢٦.<br>سفيان بن عيينة: ٣١، ٥٣.<br>سفيان الثورى: ٢٤، ٤٣، ٤٨، ٦٩.<br>السُّلْفِيُّ أَبُو طَاهِرِ الْحَافَظِ: ٧٥.<br>سلمان الصحابي: ٩٨، ١٠٠. |

- |   |   |
|---|---|
| عبدالحي اللكنوي: ١٥، ٧٨، ١٢٢.<br>عبدربه بن سعيد الأنصاري: ١٢٥.<br>عبد الرحمن بن أبي ليلى: ١٢٠.<br>عبد الرحمن بن أحمد الغزى: ١١٠.<br>عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ٣٤.<br>عبد الرحمن بن عبدالله بن دينار: ١٤٢.<br>عبد الرحمن بن عيسيلة الصنابحي: ٣٩.<br>عبد الرحمن بن القاسم الهاشمي: ١٠٧.<br>عبد الرحمن بن محمد الكزبرى الدمشقى:<br>١٠٦.<br>عبد الرحمن بن مهدي: ٧٠، ١١٨.<br>عبد الرحيم بن الفرات: ١١٠.<br>عبد العزيز بن جماعة: ١١٠.<br>عبد الغنى بن سعيد الأزدى: ٩٢.<br>عبدالفتاح أبو غلدة: ١٤، ٩٣، ١٠٤,<br>١٢٤، ١٢٥، ١٦٣.<br>عبدالقاهر البغدادى: ١٥٢.<br>عبدالقادر الرهاوى الحنبلي: ٧٦.<br>عبدالله بن أحمد: ٧٣.<br>عبدالله بن جعفر بن فارس: ٥٧.<br>عبدالله بن حَوَالَةِ الأَزْدِيِّ: ١٠٩.<br>عبدالله بن داود الواسطي: ٨٣.<br>عبدالله بن درويش الدمشقى: ١٠٦.<br>عبدالله بن رفاعة السعدي المصرى:<br>١١٠.<br>عبدالله بن سلام: ١٠٤، ١٠٣.<br>عبدالله بن صالح المصرى: ٥١، ٥٠,<br>١٤٣، ١٤٢، ١٣٦. | <p>(ص)</p> صالح جَزَّة: ٧١.<br>صَدَقَةُ الدَّقِيقِي: ٣٥.<br>الصناعي: ٨٦، ٨٧، ١٣٠، ١٣٢.<br>١٣٤، ١٣٣. |
| الضحاك بن مزاحم: ٣٤.<br>الضياء المقدسي: ٧٦.   | <p>(ض)</p>  |
| طارق بن شهاب: ١٥٠.<br>الطبراني: ٥٤.<br>الطبيبي: ١٣١، ١٥.  | <p>(ط)</p>  |
| عائشة رضي الله عنها: ٥٩.<br>عاصم بن ضمرة: ٣٣.<br>عامر بن شقيق: ١٥٠.<br>عباد البَنْقَرِي: ١٢٦.<br>عباس الدوري: ٧٣.<br>عبدان: ١٢٤.<br>عبدالباقي ابن عبدالباقي الدمشقى:<br>١٠٦.  | <p>(ع)</p>  |
| عبدالباقي بن يوسف الزرقاني: ١١٠.<br>عبدالحافظ الفاسى المغربي: ١٠٥.<br>عبدالحق الدھلوی الھندي: ١٣٠.<br>عبدالحميد بن جعفر: ٥٤.  |   |

- |   |  |
|---|--|
| عطاء بن يزيد الليثي: ١٢٠.<br>عطاء عن جابر: ٢٥.<br>عقيل بن أبي طالب: ٥٠.<br>عُقِيلٌ بن خالد: ٥٣.<br>عكرمة مولى ابن عباس: ٢٥، ٣٥.<br>علاء بن عبد الرحمن: ٢٦، ١٤٤.<br>علقة بن قيس النخعي: ٢٤.<br>علي بن أبي طالب رضي الله عنه: ٣٤، ٣٥، ٥٠، ١٠٠، ١٢٠، ١٤٩، ١٥٠، ١٥١، ١٥٤، ١٥٦، ١٥٨، ١٥٩، ١٦١، ١٦٤، ١٦٥.<br>علي بن أحمد العدوي: ١١٠.<br>علي بن الجعد: ١١٥.<br>علي بن الحسن الخليع: ١١٠.<br>علي بن عمر بن حمصة الحراني: ١١١.<br>علي بن المديني: ٤٥، ٤٨، ٧٠، ٧٢، ١١٦، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨.<br>علي بن المفضل: ٨٠.<br>علي بن يزيد: ١٢٦.<br>علي القاربي: ٣٦، ٤١، ٤٣، ٩٧، ٩٨، ١٤٧، ١٦٥.<br>عمران بن حُصَين: ١٢٠.<br>عمران بن حطان: ١٥٩.<br>عمران بن موسى بن حميد: ١١١.<br>عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ١١٣. | عبدالله بن الصديق الغماري: ٥٠.<br>عبدالله بن عباس: ١٥٢، ١٦٢.<br>عبدالله بن عبد الواحد بن علاق: ١١٠.<br>عبدالله بن عمر: ٢٤، ١٥٢.<br>عبدالله بن عمر السعودي المصري: ١١٠.<br>عبدالله بن عمرو بن العاص: ١١١.<br>عبدالله بن المبارك: ٤٣، ٧٠، ١٠٤، ١٢٤.<br>عبدالله بن محرر: ١٢٣.<br>عبدالله بن المختار: ١٢٥.<br>عبدالله بن مسْعَر: ٢٤.<br>عبدالله بن مسعود: ٦٤، ٣٩.<br>عبدالله بن يزيد الأنصاري: ١١٩.<br>عبدالله بن وهب: ١٢٥.<br>عبد الوهاب خَلَاف: ٩٩.<br>عبيد بن عمير: ١٢٠.<br>عبيد الله بن عمر: ٧٢.<br>عبيد الله بن موسى: ١٢٥.<br>عثمان بن أبي شيبة: ٧٨.<br>عثمان بن عفان رضي الله عنه: ٥٠.<br>عثمان بن فائد: ٨٣.<br>العراقي الحافظ: ١٩، ٣٨، ١٣٩.<br>عروة بن الزبير: ٥٩، ١١٣.<br>عزت علي عطية: ١٠٢.<br>عضد الدين الإيجي: ١٦٣. |
|---|--|

- |   |   |
|---|---|
| <p>قتادة: ٢٥، ٤٠، ٤١، ٤٧.</p> <p>قبيبة بن سعيد: ١٣٨.</p> <p>قططان بن عبد الرحمن الدوري: ٦، ٨٨.</p> <p>قدامة بن مظعون: ١٥٦.</p> <p>قيس بن أبي حازم: ٣٩، ١٢٠.</p> <p>قيس بن مسلم: ١٥٠.</p> <p>(ك)</p> <p>كرم الدين: ١٣٥.</p> <p>كعب بن مرة: ٦٠.</p> <p>(ل)</p> <p>الليث بن سعد: ٢٥، ٥١، ٧٢، ١١١، ١٤٣.</p> <p>(م)</p> <p>المازري: ١٦٢.</p> <p>مالك بن أنس: ٥٦، ٤١، ٤٢، ٥٣، ٦١، ٦٦، ٦٩، ٨١، ١١٣، ١١٨، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٧، ١٦٠.</p> <p>مجاهد: ٤٠.</p> <p>مجرّز المُذلّجي: ٩٩.</p> <p>محمد أبو زهرة: ١٠٠.</p> <p>محمد أبو سهل الحفصي: ١١٣.</p> <p>محمد أبو العيون المصري: ١٠٩.</p> <p>محمد أكرم السندي: ١٥.</p> <p>محمد الأمير الكبير: ١١٠.</p> <p>محمد الأنباري: ١٠٩.</p> | <p>. ١٢٠، ١٥٤، ١٥٦، ١٦٢.</p> <p>عمر بن عبد العزيز: ١٦٤.</p> <p>عمر بن فهد المكي: ١١.</p> <p>عمرو بن أمية الصُّصْمُري: ١٢٤.</p> <p>عمرو بن العاص: ١٢٥.</p> <p>عمرو بن شعيب: ٣٢.</p> <p>عمرو بن شِير: ٣٤، ٣٥.</p> <p>عمرو بن مرزوق: ١٤٥.</p> <p>عياض: ١٠٠.</p> <p>عيسى بن عمر السمرقندى: ١٠٤.</p> <p>العينى: ١٢٤.</p> <p>(غ)</p> <p>الغزالى: ١٦٣.</p> <p>غيلان القدرى: ١٦١.</p> <p>(ف)</p> <p>الفادانى: محمد بن ياسين المكي: ١٠٥، ١٠٦، ١١٢، ١١٣.</p> <p>فرج بن فضالة: ٣٤.</p> <p>فرقان السَّيْخِي: ٣٥.</p> <p>الفضل بن جعفر: ١٠٧.</p> <p>الفضيل بن عياض: ١٥٥.</p> <p>فلح بن سليمان: ١٤٢.</p> <p>(ق)</p> <p>القاسم بن عساكر: ٩٠.</p> <p>القاسم هبة الله بن علي: ١١١.</p> |
|---|---|

محمد بن علي بن يحيى بن سلوان: ١٠٧.  
 محمد بن علي الجياني: ١١٢.  
 محمد بن علي الطبرى: ١١٢.  
 محمد بن عماد الحراني الحنبلي: ١١٠.  
 محمد بن عمرو الليثي: ٣٢.  
 محمد بن عوض بافضل الترمي: ١١٢.  
 محمد بن غازى: ١١٢.  
 محمد بن الفضل الصاعدي الفراوى: ١١٣.  
 محمد بن فهد: ١١٢.  
 محمد بن قاسم الغزى: ١٣٧.  
 محمد بن كثير: ١٠٤، ١٠٣.  
 محمد بن مأمون بن علي: ١١٢.  
 محمد بن محمد بن الخطاب: ١١٢.  
 محمد بن محمد الخضرى الدمشقى: ١٠٩.  
 محمد بن محمد سير الختم: ١١٢.  
 محمد بن محمد الطبرى: ١١٢.  
 محمد بن محمد المروزى: ١١٢.  
 محمد بن محمد الميدومى: ١١٠.  
 محمد بن المسيب الأرغياني: ٥٧.  
 محمد بن مقاتل الرازى: ١٢٢، ١٢٣.  
 محمد بن موسى الصيرفى: ١١٢.  
 محمد بن نصر: ١٥٠.  
 محمد بن واسع البصري: ٩٠.  
 محمد بن الوليد الزبيدي: ١١٣.

محمد البابلى: ١١٢.  
 محمد بن إبراهيم التميمي: ٣٣.  
 محمد بن أحمد البهى المصرى: ١١٢.  
 محمد بن أحمد الغيطى: ١١٠.  
 محمد بن أحمد الفاسى: ١١٢.  
 محمد بن أحمد القلقشندى: ١١٠.  
 محمد بن إسحاق: ١٤٢.  
 محمد بن إسماعيل بن أبي فدىك: ١١٢.  
 محمد بن جعفر الكتانى: ١١٢.  
 محمد بن حبان الباهلى: ٩٢.  
 محمد بن حرب: ١١٣.  
 محمد بن الحسين القرشى: ١١٠.  
 محمد بن خليل القاوجى: ١١٢.  
 محمد بن سوقة: ١٢٦.  
 محمد بن عبادة الواسطى العجلى: ٩٢.  
 محمد بن عبدالجبار: ١١٢.  
 محمد بن عبد الرحمن الطفلاوى: ١٤٢.  
 محمد بن عبد الرحمن الفاسى: ١١٢.  
 محمد بن عبد الرحمن المالكى: ١١٢.  
 محمد بن عبد الرحمن البستى: ١١٢.  
 محمد بن عبدالقادر الفاسى: ١١٢.  
 محمد بن عبدالله التلمسانى: ١١٢.  
 محمد بن عبدالله بن عبد الحكم: ١١٢.  
 محمد بن عبدالله بن قهزاد: ١٢٣.  
 محمد بن علوى بن مهاجر: ١١٢.  
 محمد بن علي بن الحسين الخبازى: ١١٣.

- مرة الطيب: ٣٥ .

مرشد بن يحيى المدني: ١١١ .

مروان بن الحكم: ٥٩ .

مروان بن محمد الدمشقي: ١٠٨ .

المُرْزَى: ١٩ ، ١٠٦ ، ١٢٨ ، ١٣٧ .

مسروق بن الأجدع: ٣٩ .

مشعر: ٧٢ ، ١٥٠ .

مسلم بن الحجاج: ١٧ ، ٢٥ ، ٢٦ ، ٤٤ ، ٤٥ ، ٥٢ ، ٦١ ، ٦٣ ، ٧١ ، ٨٠ ، ٩١ ، ١٠٨ ، ١١٥ ، ١١٦ ، ١٢١ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٢ ، ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٣٥ ، ١٣٦ ، ١٣٧ ، ١٣٩ ، ١٤١ ، ١٤٢ ، ١٤٤ ، ١٤٥ .

مُسِيلِمَةُ الْكَذَابُ: ١٤٩ .

مصطففي المصري: ١١٠ .

معاذ بن جبل: ٦٥ ، ٨٩ ، ٩٩ .

مَعْبُدُ الْجَهْنَى: ١٦٤ .

مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ: ١٢٤ ، ٢٥ .

الْمَفْضُلُ بْنُ مَهْلَهْلٍ: ١٥٠ .

المندرى: ١٥٢ .

منصور بن المعتمر: ٢٤ .

مَهْيَبُ بْنُ سُلَيْمَ: ١٢٣ .

موسى عليه السلام: ١١٨ .

موسى بن هارون: ٧١ .

محمد بن وهب بن عطية: ١١٣ .

محمد بن يحيى بن خالد الذهلي النيسابوري: ٤٥ ، ١١٣ ، ١١٥ ، ١٤٠ ، ١٣٤ .

محمد بن يزيد العدل: ١٣٩ .

محمد بن يعقوب الأصم: ١١٢ .

محمد بن يعقوب الشيرازي الفيروزآبادي: ٤٨ .

محمد الجزائري: ١١٢ .

محمد حميد الله الحيدرآبادي: ١٢ ، ٦٣ .

محمد الحنبلي البعلبي الدمشقي: ١٠٦ .

محمد الخرشي المصري: ١١٠ .

محمد الخضرى: ٩٩ .

محمد الزهرى: ١١٣ .

محمد السُّلْمَوْنِيُّ المُصْرِيُّ: ١١٠ .

محمد سليمان الأشقر: ١٠٢ .

محمد عبدالباقي الأيوبي: ١٠٦ .

محمد العفيف المخزومي: ١١٢ .

محمد العياشي: ١١٢ .

محمد القصار: ١١٢ .

محمد الكثربى الأوسط: ١٠٦ .

محمد محى الدين عبد الحميد: ١٤ .

محمد الميدانى الدمشقى: ١٠٦ .

محمد بن الربيع الانصارى: ٥٩ ، ٦١ ، ٦٢ .

محمد حلمي السعدي: ١٠٦ .

محبى الدين رمضان: ١٣٠ .

مُرْأَةُ بْنِ كَعْبٍ: ٦٠ .

(ي)

- ياقوت الحموي: ٤٨، ٤٠، ١٥٠.  
 يحيى بن آدم: ١٥٠.  
 يحيى بن أبي كثير: ١٠٣، ١٠٤.  
 يحيى بن سعيد القطان: ٧٩، ٧٠، ٨١، ٨٣، ١١٨.  
 يحيى بن عبد الله بن بكر: ١١١.  
 يحيى بن علي القرشي: ١١٠.  
 يحيى بن معين: ٧٠، ٨٣، ١٢٢، ١٤٣.  
 يحيى عن أبي سلمة: ١٢٤.  
 يزيد بن أبان الرقاشي: ٩٠.  
 يزيد بن حميد الضبعي: ٩٠.  
 يزيد بن معاوية: ١٥٢.  
 يزيد بن هارون: ٧٢، ١٢٢.  
 يعقوب بن إبراهيم بن سعد: ٥١.  
 يعقوب بن إبراهيم الدورقي: ٥١.  
 يعقوب بن حميد: ٥١.  
 يعقوب بن كاسب: ٥١، ١٤٣.  
 يعقوب بن محمد الزهري: ٥١.  
 يعمر: ١٠٤.  
 يونس: ١٢٢.

(ن)

- نافع بن الأزرق: ١٥٢.  
 نافع بن جبير بن مطعم: ١٢٠.  
 نجدة الحروري: ١٥٢.  
 النسائي: ٩، ٢٤، ٥٠، ٦١، ٦٧، ٧١، ٧٢، ٧٩، ٨١، ٨٤، ١٤١، ١٤٣.  
 النعمان بن أبي عياش: ١٢٠.  
 نور الدين بن ياسين الطرابلسي: ١١٠.  
 النووي: ١٤، ٩٠، ٩٣، ١٠٨، ١١٦، ١٢٨، ١٢٣، ١٣٧، ١٣٩، ١٤٤، ١٥٩.  
 هارون عليه السلام: ١١٧.  
 هارون بن سليمان: ٥٧.  
 هشيم: ٧٧.  
 همام بن مُنبه الصناعي: ٦٣، ٢٥.  
 وكيع بن الجراح الكوفي: ٧٠، ١٥٠.  
 الوليد بن مسلم القرشي: ٤٦.

(هـ)

(و)

## ٥ – الكتب ومؤلفوها

- الأيات البيّنات في شرح وتخریج الأحادیث المسلسلات لعبدالحفيظ الفاسي المغربي:  
١٠٥.
- الإحکام لابن حزم: ١٣٠.
  - اختصار علوم الحديث لابن کثیر: ٥٤، ١٣٥، ١٤٣.
  - إحکام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد: ٣٠.
  - الأذکار للنووی: ١٠٧.
  - أربع رسائل في علوم الحديث: ٦٩.
  - الأربعون الإلهية لابن دقيق العيد: ٢٠.
  - الأربعون التووية للنووی: ٩٠.
  - الأربعون الودعانية: ٣٦.
  - الإرشاد للخليلي: ١٢٣.
  - الإرشاد للنووی: ١٤.
  - إرشاد الفحول للشوكاني: ٩٨.
  - الأسماء والكنى للحاکم الكبير: ٧٤.
  - الإصابة في تمیز الصحابة لابن حجر: ٩٢.
  - أصول الفقه لمحمد أبو زهرة: ١٠٠.
  - أصول الفقه لمحمد الخضري: ٩٩.
  - الاعتصام للشاطبی: ١٦٣.
  - الأعلام للزرکلی: ١١، ١٥٢.
  - أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية لمحمد سليمان الأشقر: ١٠٢.
  - الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد: ٥، ٦، ٧، ١٤، ١٥، ٢٤، ٣١، ٣٠، ٥٦، ٥٥، ٥٤، ٥٢، ٤١، ٣٨.
  - . ٩٢، ٩١، ٩٨، ٨٧، ٨٦، ٨٠، ٦٦، ٥٦، ٥٥، ٥٤، ٥٢، ٤١، ٣٨

- الاقتصاد في الاعتقاد للغزالى : ١٦٣ .  
 الإكمال لابن ماكولا : ٩٣ .  
 ألفية العراقي له : ٣٨ .
- الإلمام في أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد : ٣٠ .  
 الإمام في شرح الإمام لابن دقيق العيد : ٣٠ .  
 إمعان النظر شرح شرح نخبة الفكر للسندي : ١٥ .  
 الأنساب للسمعاني : ٣١ .
- البحر الذي رَأَى في شرح ألفية الأثر للسيوطى : ٢٨ ، ١٤ .  
 البدر الطالع للشوكانى : ١٢ .
- البدعة: تحديدها و موقف الإسلام منها لعزيز علي عطية : ١٠٢ .  
 بلوغ المأمول في خدمة الرسول للسيوطى : ١٤ ، ٧٩ .  
 البيقونية لعمر البيقونى : ٣٨ .
- تاج العروس للمرتضى الزبيدي : ١٠٥ .  
 تاريخ الإسلام للذهبي : ٩٠ .  
 تاريخ البخاري الكبير : ٧٩ ، ١٣٦ .
- تاريخ بغداد للخطيب البغدادى : ١١٥ ، ١٣٨ ، ١٤٠ .  
 تبصیر المتبه بتحریر المشتبه لابن حجر : ٩٣ .
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للزمزمي : ١٥٢ .  
 تحفة الليب في شرح التقریب لابن دقيق العيد : ٣٠ .  
 التجزید في أسماء الصحابة للذهبی : ٨ .
- تدريب الراوى شرح تقریب النواوى للسيوطى : ١٥ ، ٥٥ ، ١٢٨ ، ١٢٧ ، ١٥٩ .  
 تذكرة الحفاظ للذهبی : ٧ ، ٣٠ ، ٥٧ ، ٧١ ، ١١٥ ، ١٣٨ .
- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر : ٥٧ .  
 تفسیر ابن کثیر : ١٠٣ .
- تقریب التهذیب لابن حجر : ٤٦ .  
 تقریب المنهج بترتیب المُدرج لابن حجر : ٥٥ .  
 التقریب والتسیر للنحوی : ١٤ ، ١٢٧ ، ١٥٩ .
- تلخیص المستدرک للذهبی : ٦٤ .

- تنزيه الشريعة المرفوعة لابن عَرَاق: ٤٣.
- تهذيب التهذيب لابن حجر: ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٤٠، ٥٣، ٥١، ٥٠، ٦٣، ١١٥، ١٢٢، ١٤٣، ١٢٥.
- تهذيب الكمال لل Mizzi: ٧٩، ١١٥.
- توضيح الأفكار للأمير الصناعي: ٨٦، ٨٧، ١٣٢، ١٣٠، ١٣٣، ١٣٤.
- ثَبَّتُ الكذبِي: ١٠٦.
- الثقة لابن حبان: ٧٨، ٧٩.
- جامع بيان العلم وفضله لابن عبدالبر: ١٢٢.
- جامع العلوم والحكم لابن رجب: ٩٠.
- الجَدَلُ لأبي الوفاء بن عقيل الحنبلي: ١٠٢.
- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٧٩.
- حاشية الحافظ العراقي على مقدمة ابن الصلاح: ١٣٩.
- الحاوي للفتاوى للسيوطى: ١٠، ١٤، ١٥، ٧٩، ٨٠.
- خلاصة تهذيب الكمال في أسماء الرجال للخزرجي: ٧٢.
- الخلاصة للطبي: ١٥، ١٣١.
- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل للذهبي: ٦٨، ١٧.
- الذهبى ومنهجه في تاريخ الإسلام لبشار عواد معروف: ١٣، ١٧، ١٠.
- ذيل طبقات الحفاظ للسيوطى: ١٨.
- ذیول تذكرة الحفاظ لابن فهد والحسيني والسيوطى: ٢٠، ١٨.
- الرد على البكري لابن تيمية: ١٥٣.
- الرفع والتكميل لعبدال cocci اللكتنى: ٧٨، ٨٤، ٩١، ١٢٢.
- زاد المعاد لابن القيم: ١٠١.
- سنن ابن ماجه: ٣٥، ٦٤، ٦٥، ٨٩.
- سنن أبي داود: ١٥٢.
- سنن الترمذى (جامعه): ٣٥، ١٠٣، ١٠٥، ١٢٦.
- سنن الدارمى (مسند): ٦٥، ١٠٤، ١٠٥.
- سنن النسائي: ٥٠، ٦٧.
- بِسْرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ لِلْذَّهَبِيِّ: ٤٥، ٥٧، ٩٠، ١١٥، ١٢٩، ١٣٤، ١٣٨، ١٤٠.

- السيل الجرار للشوكاني: ١٦٣ .
- شدرات الذهب لابن العماد الحنبلي: ١١ .
- شرح ألفية العراقي له: ١٣٧ .
- شرح شرح النخبة لعلي القاري: ٤١ .
- شرح صحيح مسلم للنحو: ١٢٧ ، ١٣٩ ، ١٤٤ .
- شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العزاعنفي: ١٥٧ .
- شرح علل الترمذى لابن رجب: ١٢٥ .
- شرح المقاصد لعاصد الدين الإيجي: ١٦٣ .
- شرح النخبة لابن حجر: ٣٧ ، ٨٤ ، ٨٦ .
- شروط الأئمة الخمسة للحازمي: ٧٦ ، ١٤١ .
- الصارم المنكى لابن عبدالهادى: ٧٨ .
- صحيح البخارى: ٥٠ ، ٦١ ، ٦٣ ، ٨٩ ، ١٠٠ ، ١١٣ ، ١١٦ ، ١٢٤ ، ١٣٦ ، ١٣٧ ، ١٤٣ .
- صحيح مسلم: ٦٣ ، ١١٥ ، ١١٦ ، ١٣٧ ، ١٣٩ ، ١٤٥ ، ١٥٢ ، ١٥٩ .
- صيانة صحيح مسلم من الغلط لابن الصلاح: ١٣٩ ، ١٤٤ .
- الضوء اللامع للسخاوى: ١١ .
- طبقات الحفاظ للسيوطى: ٢٠ .
- طبقات الشافعية الكبرى للناجى السبكى: ٢٠ ، ٣١ .
- الطبقات الكبرى لابن سعد: ٥٠ .
- الطب النبوى لابن القيم: ١١٣ .
- ظفر الأمانى فى مختصر الجرجانى لعبدالحى اللكتوى: ١٥ ، ١٣٠ .
- العالى والمتعلم لأبى حنيفة: ١٥١ .
- العُجَالَةُ فِي الْأَهَادِيثِ الْمُسْلَسَلَةُ لِمُحَمَّدِ يَاسِينِ الْفَادَانِيِّ الْمُكَبِّيِّ: ١٠٩ ، ١٠٦ ، ١٠٥ .
- علم أصول الفقه لأحمد إبراهيم: ٩٩ .
- علم أصول الفقه لعبدالوهاب خلأف: ٩٩ .
- عمدة القارى للعينى: ١٢٤ .
- عيون الأثر فى فنون المغازي والسير لابن سيد الناس: ٧٦ .
- فتح البارى لابن حجر: ١٦ ، ٥١ ، ٨٩ ، ١٠٠ ، ١٠١ ، ١٠٤ ، ١٢٤ ، ١٦٢ .

- فتح المغيث للسخاوي: ١٥، ٢٤، ٣٤، ٦٢، ٨٤، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ١٣٢.
- فتح الملهم بشرح صحيح مسلم لشبير أحمد العثماني: ١١٦، ١٣١، ١٣٥.
- الفرق بين الفرق لعبدالقاهر البغدادي: ١٥٢.
- الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب: ٥٤.
- فصل الوصل لما أدرج في النقل (هو السابق نفسه) للخطيب: ٥٤.
- فوائد الخلاعى: ١١٠.
- القاموس المحيط للفيروزآبادى: ٤٧، ٤٨، ٤٩، ١٠٥.
- قاعدة في الجرح والتعديل للناتج السبكي: ١٧، ٦٩، ١٢٢.
- قاعدة في المؤرخين للناتج السبكي: ٩٠، ٦٩.
- قواعد التحدث لجمال الدين القاسمي: ٨٦.
- قواعد في علوم الحديث لظفر أحمد التهانوى: ٢٧، ٥٠، ٨٢.
- كتاب أفعال العباد للبخارى: ٥١.
- كتاب العلل للدارقطنى: ٥٢.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة: ١٣٩.
- الكافية في علم الرواية للخطيب: ١٢٢.
- لسان الميزان لابن حجر: ١٢٢، ١٥٢.
- لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث لعبدالفتاح أبو غدة: ٣٦.
- معات التنقح في شرح مشكاة المصاييع لعبدالحق الدھلوی: ١٣٠.
- مباديء علم الحديث وأصوله لشبير أحمد العثماني: ١٣١.
- المتكلمون في الرجال للسخاوي: ٦٨، ٧٥.
- مجلة معهد المخطوطات بالقاهرة: ١٣٠.
- مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية: ١٦١.
- محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح للبلقيني: ١٢٥، ١٢٧، ١٣٥.
- مخصر «الأطراف للمizeri» للذهبى: ١٨.
- مخصر «سنن أبي داود» للمنذري: ١٥٢.
- مخصر «المحللى لابن حزم» للذهبى: ١٩.
- المؤتى والمختلف لعبدالغنى الأزدي: ٩٢.
- المدخل إلى معرفة المستدرك للحاكم: ١٤٥.

- البرقة شرح المشكاة لعلي القاري: ١٦٥ .
- المسائل الماردينية لابن تيمية: ١٥٧ .
- المستدرك على الصحيحين للحاكم: ٤٦ ، ٦٤ ، ٧٤ ، ١٠٥ ، ١١١ .
- مسند أبي يعلى: ١٠٥ .
- مسند الإمام أحمد: ٥٠ ، ٦٣ ، ٦٤ ، ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٥٢ .
- المشتبه في الرجال للذهبي: ٩٢ .
- المصنوع في معرفة الحديث الموضوع لعلي القاري: ٣٦ ، ٤٣ .
- معجم البلدان لياقوت الحموي: ٤٨ .
- معجم الشیوخ لابن فهد المکی: ١١ .
- المعجم الأوسط للطبراني: ٥٤ .
- المعجم الكبير للطبراني: ١٠٥ .
- معرفة علوم الحديث للحاكم: ٢٤ ، ١٢٤ .
- المُعین في طبقات المحدثین للذهبی: ٦٨ .
- المغني في الضعفاء للذهبی: ٨١ ، ١٤ .
- المقادد الحسنة للسخاوى: ٥٠ .
- المقالات للأشعري: ١٥٤ .
- مقامات الحريري: ٤٨ .
- مقدمة ابن الصلاح: ١٤ ، ١٥ ، ٥٤ ، ١٢٢ ، ١٢٣ .
- مقدمة الإمام مسلم في صحيحه: ١٣٥ .
- الملخص للمحب الطبرى: ١٥ .
- المناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة لمحمد عبدالباقي الأيوبي اللكنوى: ١٠٦ .
- المنع البادية لمحمد بن عبد الرحمن الفاسى: ١١٢ .
- منهج السنة النبوية لابن تيمية: ١٤٧ .
- المنهل الروى في مختصر علوم الحديث النبوى لابن جماعة: ١٣٠ .
- الموطأ للإمام مالك: ٦١ .
- الميزان للذهبى: ١٤ ، ٣٣ ، ٣٥ ، ٤٣ ، ٥١ ، ٨١ ، ٨٣ ، ٩٠ ، ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٤٣ .
- الناسخ لأبي داود: ٣٥ .

نخبة الفكر لابن حجر: ١١، ٣٤، ٤١، ٨٤، ١٢٩.  
نسخة على الرضا: ٣٦.

نصب الراية في تحرير أحاديث الهدایة للزیلعي: ٥٠، ٥٤.  
النکت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر: ٦٨، ١٢٣، ١٢٩، ١٣٦، ١٤٣.  
النکت الوفیة على شرح الألفیة للبغاعی: ٦٨، ١٢٨، ١٣٦.  
هـدی الساری لابن حجر: ٥١، ١٢٩، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٥، ١٥٩.  
وفیات الأعیان لابن خلکان: ٦٤.

## ٦ - المصادر والمراجع (\*)

- ١ - الآيات البيانات في شرح وتخریج الأحادیث المسسلات لعبدالحافظ الفاسی.  
المطبعة الوطنية بفاس دون تاريخ.
- ٢ - الإحکام في أصول الأحكام لابن حزم. دار الأفاق في بيروت ١٤٠٠.
- ٣ - اختصار علوم الحديث لابن كثير. صبیح ١٣٧٠.
- ٤ - الأذکار للإمام النووي. مطبعة الملاح بدمشق ١٣٩١.
- ٥ - أربع رسائل في علوم الحديث. الطبعة الثالثة، دار القرآن الكريم في بيروت ١٤٠٠.
- ٦ - الأربعون النووية للإمام النووي. طبعة شركة الشمرلي دون تاريخ.
- ٧ - إرشاد الفحول إلى علم الأصول للشوكاني. السعادة ١٣٢٧.
- ٨ - الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ومعها الاستيعاب. طبعة ابن شقرور ١٣٢٨.
- ٩ - أصول الفقه لمحمد أبو زهرة. مطبعة مخيم دون تاريخ.
- ١٠ - أصول الفقه لمحمد الخضري. الطبعة السادسة للمكتبة التجارية الكبرى ١٣٨٩.
- ١١ - الاعتصام للإمام الشاطبی. طبعة المكتبة التجارية الكبرى دون تاريخ.
- ١٢ - الأعلام لخيرالدین الزركلی. الطبعة الثالثة المصورۃ في بيروت ١٣٨٩.
- ١٣ - أفعال الرسول ﷺ لمحمد الأشقر. مکتبة المنار الإسلامية بالکویت ١٣٩٨.
- ١٤ - الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقیق العید (مخظوط)، ثم طبع في بغداد من قبل وزارة الأوقاف العراقية بتحقيق الدكتور قحطان بن عبد الرحمن الدوری بمطبعة الإرشاد ١٤٠٢.
- ١٥ - الاقتصاد في الاعتقاد للغزالی. دار الأمانة في بيروت ١٣٨٨.
- ١٦ - الإكمال للأمير ابن ماکولا. حیدر آباد الڈکن بالهند ١٣٨٢.

(\*) اقتصرت فيها على ذكر الكتب التي سميت وجَّرَ إلىها في الأصل أو في التعليق، وأغفلت منها ما رجع إلىه ولم يسمه، وما طبع منها بمصر أغفل ذكر بلده.

- ١٧ - ألفية العراقي في المصطلح مع شرح ألفية العراقي له الآتي برقم .٦٧
- ١٨ - إيمان النظر شرح شرح نخبة الفكر للسندي . في حيدر آباد السند بباكستان . ١٤٠٣
- ١٩ - الأنساب للحافظ السمعاني . دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدُّكْن بالهند . ١٣٨٢
- ٢٠ - البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر للسيوطى (مخطوط).
- ٢١ - البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني . السعادة ١٣٤٨ .
- ٢٢ - البدعة: تحديدها و موقف الإسلام منها لعزت عطية . دار الكتب الحديثة ١٩٧٣ .
- ٢٣ - بلوغ المأمول في خدمة الرسول للسيوطى ، ضمن كتاب الحاوي للفتاوى الآتى برقم . ٤٩
- ٢٤ - البيقونية بشرح الشيخ حسن المشاط . مطباع البنوي في جدة ١٣٩٢ .
- ٢٥ - تاج العروس للمرتضى الزبيدي . الخيرية ١٣٠٦ .
- ٢٦ - تاريخ الإسلام للحافظ الذهبي . طبعة مكتبة القدسية دون تاريخ .
- ٢٧ - التاريخ الكبير للإمام البخاري . حيدر آباد الدُّكْن . ١٣٦١ .
- ٢٨ - تاريخ بغداد للخطيب البغدادي . السعادة ١٣٤٩ .
- ٢٩ - تبصير المتبه بتحرير المشتبه لابن حجر . الدار المصرية للتأليف والترجمة بالقاهرة ، دون تاريخ .
- ٣٠ - تحفة الأشراف للحافظ المزى . الدار القمية بالهند ، الطبعة الأولى ١٣٨٦ .
- ٣١ - تدريب الراوى شرح تقريب النواوى للسيوطى . طبعة المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ، ١٣٧٩ .
- ٣٢ - تذكرة الحفاظ للحافظ الذهبي . الطبعة الثالثة بحيدر آباد الدُّكْن بالهند ، ١٣٧٥ .
- ٣٣ - تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر . في مجلة كليةأصول الدين بالرياض ١٤٠٠ .
- ٣٤ - تفسير القرآن الكريم للحافظ ابن كثير . مطبعة الشعب ١٣٩٠ .
- ٣٥ - تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر . دار الكتاب ، ١٣٨٠ .
- ٣٦ - التقريب والتيسير للإمام النووي . ضمن كتاب «تدريب الراوى» السابق برقم ٣١ .
- ٣٧ - تلخيص المستدرك للحافظ الذهبي ، مع المستدرك ، حيدر آباد الدُّكْن ، ١٣٣٤ .
- ٣٨ - تنزية الشريعة المرفوعة لابن عراق . مكتبة القاهرة ، ١٣٧٨ .

- ٣٩ - تهذيب التهذيب لابن حجر. حيدر آباد الدكن بالهند، ١٣٢٥.
- ٤٠ - تهذيب الكمال للحافظ المزي. مصورة عن المخطوط.
- ٤١ - توضيح الأفكار للأمير الصناعي. السعادة، ١٣٦٦.
- ٤٢ - ثبت الكزبرى. دار البصائر بدمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٣.
- ٤٣ - الثقات لابن حبان. الطبعة الأولى بحيدر آباد الدكن بالهند، ١٣٩٣.
- ٤٤ - جامع بيان العلم وفضله لابن عبدالبر. المنيرية، ١٣٤٦.
- ٤٥ - جامع العلوم والحكم لابن رجب. الطبعة الثانية، مصطفى البابي، ١٣٦٩.
- ٤٦ - الجدل لأبي الوفاء بن عقيل الحنبلي. نشره المعهد الفرنسي بدمشق.
- ٤٧ - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم. حيدر آباد الدكن بالهند، ١٣٧١.
- ٤٨ - حاشية الحافظ العراقي على مقدمة ابن الصلاح. المطبعة العلمية بحلب، ١٣٥٠.
- ٤٩ - الحاوي للفتاوي للسيوطى. السعادة، ١٣٨٧.
- ٥٠ - خلاصة تهذيب تهذيب الكمال للخزرجي. بولاق، ١٣٠١.
- ٥١ - الخلاصة في معرفة الحديث للطبيسي. طبعة وزارة الأوقاف العراقية بمطبعة الإرشاد بغداد، ١٣٩١.
- ٥٢ - ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل للذهبي. ضمن أربع رسائل في علوم الحديث السابق برقم ٥.
- ٥٣ - الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام لبشار عواد معروف. عيسى البابي الحلبي ١٩٧٩.
- ٥٤ - ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب. مطبعة السنة المحمدية ١٣٧٢.
- ٥٥ - ذيول تذكرة الحفاظ لابن فهد والحسيني والسيوطى. دمشق، ١٣٤٧.
- ٥٦ - الرد على البكري لابن تيمية. المطبعة السلفية ١٣٤٦.
- ٥٧ - الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكتنوى. الطبعة الثانية، دار لبنان بيروت ١٣٨٩.
- ٥٨ - زاد المعاد لابن القيم. مطبعة السنة المحمدية ١٣٧٠.
- ٥٩ - سنن ابن ماجه بضبط محمد فؤاد عبدالباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي ١٣٨٢.
- ٦٠ - سنن أبي داود. مطبعة السعادة ١٣٦٩.
- ٦١ - سنن الترمذى (جامعه). طبعة عيسى البابي الحلبي ١٣٥٧.

- ٦٢ - سنن الدارمي (مسنده). الطباعة الفنية ١٣٨٦ .
- ٦٣ - سنن النسائي بشرحه السيوطي والسندي ، المطبعة المصرية ١٣٤٨ .
- ٦٤ - سير أعلام النبلاء للذهبي . مؤسسة الرسالة في بيروت ١٤٠١ .
- ٦٥ - السيل الجرار للإمام الشوكاني . دار الكتب العلمية في بيروت ١٤٠٥ .
- ٦٦ - شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي . مكتبة القدسى ١٣٥٠ .
- ٦٧ - شرح ألفية العراقي في المصطلح له . المطبعة الجديدة بفاس ١٣٥٤ .
- ٦٨ - شرح شرح النخبة لعلي القاري . إسطنبول ١٣٢٦ .
- ٦٩ - شرح صحيح مسلم للنووي . المطبعة المصرية ١٣٤٧ .
- ٧٠ - شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي . طبعة كلية الشريعة بالرياض . ١٣٩٦ .
- ٧١ - شرح علل الترمذى لابن رجب . مطبعة العانى ببغداد ١٣٩٦ ، ودار الملاح بدمشق ١٣٩٨ .
- ٧٢ - شرح المقاصد لعبدالدين الإيجي . طبعة مصر ١٣٢٧ .
- ٧٣ - شرح النخبة (نزهة النظر) لابن حجر مع لقط الدرر للعدوى . التقدم ١٣٢٣ .
- ٧٤ - شروط الأئمة الخمسة للحازمى . مكتبة القدسى ١٣٥٧ .
- ٧٥ - الصارم المنكى لابن عبدالهادى . المطبعة الخيرية ١٣١٩ .
- ٧٦ - صحيح الإمام البخاري بشرح الباري الآتى برقم ٩٠ .
- ٧٧ - صحيح الإمام مسلم بشرح الإمام النووي السابق برقم ٦٩ .
- ٧٨ - صيانة صحيح مسلم من الغلط لابن الصلاح . دار الغرب الإسلامى ١٤٠٤ .
- ٧٩ - الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للحافظ السخاوي . مكتبة القدسى ١٣٥٥ .
- ٨٠ - طبقات الحفاظ للسيوطى . مطبعة الاستقلال الكبرى ١٣٩٣ .
- ٨١ - طبقات الشافعية الكبرى للناجى السبكى ، مطبعة عيسى البابى الحلبي ١٣٨٢ .
- ٨٢ - الطبقات الكبرى لابن سعد . طبعة بيروت ١٣٧٦ .
- ٨٣ - الطب النبوي لابن القيم . مطبعة عيسى البابى الحلبي ١٣٧٧ .
- ٨٤ - ظفر الأمانى لعبدالحى اللكتوى . طبعة لكنو بالهند ١٣٠٤ .
- ٨٥ - العالم والمتعلم لأبى حنيفة . بتحقيق الكوثرى ، الأنوار ١٣٦٨ .
- ٨٦ - العُجالَة في الأحاديث المسلسلة للفادانى . دون تاريخ ولا ذكر مكان الطبع .
- ٨٧ - علم أصول الفقه لأحمد إبراهيم . دار الأنصار ١٤٠٠ .

- ٨٨ - علم أصول الفقه لعبدالوهاب خلاف. دار القلم بالكويت ١٣٩٠ .
- ٨٩ - عمدة القارى للحافظ العيني . المنيرية ١٣٤٨ .
- ٩٠ - فتح الباري للحافظ ابن حجر . المكتبة السلفية ومطبعتها ١٣٨٠ .
- ٩١ - فتح المغيث للحافظ السخاوي . لكنو بالهند ١٣٠٣ .
- ٩٢ - فتح الملهم بشرح صحيح مسلم لشَّيْبَرْ أَحْمَدُ الْعُثْمَانِيِّ . في بجنور بالهند ، وكراتشي .
- ٩٣ - الفرق بين الفرق لعبدالقاهر البغدادي . دار المعرفة في بيروت ، تصوير عن طبعة مصر .
- ٩٤ - القاموس المحيط للفيروزآبادي . الحسينية ١٣٣٠ .
- ٩٥ - قاعدة في الجرح والتعديل للتابع السبكى ، ضمن أربع رسائل في علوم الحديث السابق برقم ٥ .
- ٩٧ - قواعد التحديد لجمال الدين القاسمي . دار الكتب العلمية ، في بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٩٩ .
- ٩٨ - قواعد في علوم الحديث لظفر أحمد التهانوى . دار القلم في بيروت ١٣٩٢ .
- ٩٩ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لـ حاجي خليلة . إسطنبول ، ١٣٦٠ .
- ١٠٠ - الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي . حيدر آباد الدُّكْنَ ١٣٥٧ .
- ١٠١ - لسان الميزان لابن حجر . حيدر آباد الدُّكْنَ ١٣٢٩ .
- ١٠٢ - لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث لعبدالفتاح أبوغدة . دار عالم الكتب بيروت ١٤٠٤ .
- ١٠٣ - لمعات التنقیح في شرح مشکاة المصایب لعبدالحق الدهلوی . مکتبة المعارف العلمیة في لاهور ١٣٩٠ .
- ١٠٤ - المتكلمون في الرجال للسخاوي . ضمن أربع رسائل في علوم الحديث السابق برقم ٥ .
- ١٠٥ - مجلة معهد المخطوطات بالقاهرة . المجلد الحادى والعشرون ١٣٩٥ .
- ١٠٦ - مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية . مطبعة المنار ١٣٤١ .
- ١٠٧ - محاسن الاصطلاح للبلقيني . دار الكتب ١٩٧٤ .
- ١٠٨ - مختصر سنن أبي داود للمنذري . مطبعة أنصار السنة المحمدية ١٣٦٧ .
- ١٠٩ - المؤتلف والمختلف لعبدالغنى الأزدي . مطبعة أنوار أحمد في إله آباد بالهند . ١٣٢٧ .

- ١١٠ - المِرْقَة شَرْحُ المشكَّة لِعَلِيِّ الْقَارِي . الْمِيمِنَيَّة ١٣٠٩ .
- ١١١ - الْمَسَائِلُ الْمَارِدِيَّة لِابْنِ تِيمِيَّة . الْمَكْتَبُ الْإِسْلَامِيُّ بِبَيْرُوت ١٣٩٩ .
- ١١٢ - الْمُسْتَدِرُكُ عَلَى الصَّحِيحِيْنِ لِلْحَاكِمِ . حِيدَر آبَادُ الدِّكْنَ بِالهَنْد ١٣٣٧ .
- ١١٣ - مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ . الْمَطْبَعَةُ الْمِيمِنَيَّة ١٣١٣ ، وَالْطَّبْعَةُ الْمُصَوَّرَةُ عَنْهَا فِي بَيْرُوت .
- ١١٤ - الْمُشْتَبِهُ فِي الرِّجَالِ لِلْذَّهَبِيِّ . مَطْبَعَةُ عِيسَى الْبَابِيِّ الْحَلَبِيِّ ١٩٦٢ .
- ١١٥ - الْمُصْنَوُعُ فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ لِعَلِيِّ الْقَارِيِّ . بَيْرُوت ١٣٩٨ .
- ١١٦ - مَعْجَمُ الْبَلْدَانِ لِيَاقُوتِ الْحَمْوَى . السَّعَادَة ١٣٢٣ وَغَيْرُهَا مِنْ طَبَاعَتِهِ .
- ١١٧ - مَعْجَمُ الشَّيْوخِ لِابْنِ فَهْدِ الْمَكْيِّ . دَارُ الْيَمَامَةِ بِالْرِيَاضِ ١٤٠٢ .
- ١١٨ - مَعْرِفَةُ عِلُومِ الْحَدِيثِ لِلْحَاكِمِ . دَارُ الْكِتَبِ الْمَصْرِيَّةِ ١٣٥٦ .
- ١١٩ - الْمُقَاصِدُ الْحَسَنَةُ لِلْحَافِظِ السَّخَاوِيِّ . دَارُ الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ ١٣٧٥ .
- ١٢٠ - مَقْدِمَةُ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ فِي صَحِيحِهِ ، السَّابِقُ ذَكَرَهُ بِرَقْمِ ٦٩ .
- ١٢١ - مَقْدِمَةُ ابْنِ الصَّلَاحِ . الْمَطْبَعَةُ الْعَلَمِيَّةُ فِي حَلْبِ ١٣٥٠ .
- ١٢٢ - الْمَنَاهِلُ الْسَّلِسَلَةُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَسْلِسَلَةُ لِمُحَمَّدِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ الْأَيُوبِيِّ الْلَّكْنَوِيِّ . دَارُ الْكِتَبِ الْعَلَمِيَّةِ بِبَيْرُوت ١٤٠٣ .
- ١٢٣ - مَنْهَاجُ السَّنَةِ النَّبُوَّيَّةِ لِابْنِ تِيمِيَّة . بِولَاق ١٣٢١ .
- ١٢٤ - الْمَوْطَأُ لِإِمَامِ مَالِكٍ . مَطْبَعَةُ عِيسَى الْبَابِيِّ الْحَلَبِيِّ ١٣٨١ .
- ١٢٥ - نَخْبَةُ الْفَكْرِ لِابْنِ حَجْرٍ مَعْ شَرْحِ النَّخْبَةِ السَّابِقِ بِرَقْمِ ٧٣ .
- ١٢٦ - نَصْبُ الرَّاِيَةِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْهَدَايَةِ لِلْحَافِظِ الزَّيْلِعِيِّ . دَارُ الْمَأْمُونِ ١٣٥٧ .
- ١٢٧ - النَّكْتُ الْوَفِيقَةُ عَلَى شَرْحِ الْأَلْفَيَّةِ لِلْحَافِظِ الْبَقَاعِيِّ (مُخْطَوِّطٌ) .
- ١٢٨ - النَّكْتُ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ لِابْنِ حَجْرٍ . طَبْعَةُ الْجَامِعَةِ إِسْلَامِيَّةِ بِالْمَدِينَةِ الْمَنُورَةِ ١٤٠٤ .
- ١٢٩ - هَدِيُّ السَّارِيِّ مَقْدِمَةُ فَتْحِ الْبَارِيِّ لِابْنِ حَجْرٍ . الْمِينِيَّة ١٣٤٧ .
- ١٣٠ - وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ لِابْنِ خَلْكَانَ . الْمَطْبَعَةُ الْمِيمِنَيَّة ١٣١٠ .

## ٧ – الأبحاث والتمات

- النقدمة، وفيها بيان أن الرسالة «الموقفة» في علم المصطلح، كانت حلقةً مفقودةً في جملة نصوصٍ منقولَة عن الحافظ الذهبي، وأنها مختصرة من «الاقتراح في بيان الاصطلاح» لشيخه ابن دقيق العيد . . . . .
- ٦ – ٥ تقويم «الموقفة» من حيث شمولها أو اختصارها لمباحث المصطلح، ومقابلتي لها بكتاب «الاقتراح» مخطوطاً قبل أن يطبع، وإغفال الذهبي الإشارة إلى اختصاره «الموقفة» من «الاقتراح» . . . . .
- ٦ نقل الذهبي فيها عن شيخه ابن دقيق العيد، وتسميت له: ابن وهب . . . . .
- ٧ – ٦ تعداد أسماء الأنواع التي تكلم عنها الذهبي في «الموقفة»، وأنها ٢٤ نوعاً، وذكر عناوين المسائل ست التي تعرّض فيها الذهبي لما يتعلّق بالتحمُّل والأداء . . . . .
- ٨ – ٧ تعرّضه لمباحث تتعلّق بآداب المحدث . . . ، ثم تعرّضه لطبقات الحفاظ وتبلّغه لها ٢٤ طبقة . . . . .
- ٨ الإشارة إلى عقده فصلاً عرّف فيه (الثقة)، وذكر فيه ما يتصل بهذا الوصف من حيث من أوردة حديث (الثقة) في كتابه، كالشيخين والترمذى وأبن خزيمة والنثائى وأبن حبان وغيرهم، والإشارة إلى بعض اصطلاحات بعض المحدثين في عباراتٍ قالوها وكرّروها في الحكم على الرواية . . . ، وإلى تقسيمه أحوال المتكلّمين في الرجال إلى متشدد ومعتدل ومتساهل . . . وأنَّ هذا الدين محفوظ لم يجتمع علماؤه على ضلاله . . . . والى تعرّضه لمن تكلم فيه لبدعةٍ، وأنهم على أقسام مختلفة . . . وأنَّ المذاهب هذه لا تُعتبر في الرواية . . . . .
- ٩ – ١٠

- الإشارة إلى وجوب نفُوذ المتكلّم في الرجال مع من تَكَلَّم فيه، والى الآفات التي تَعْتَرِضُ بعض النقاد ..... ١٠
- بيان أصول الرسالة التي اعتمدَتْ عليها، وهي نسخة المكتبة الظاهرية بدمشق بخط الحافظ البقاعي تلميذ ابن حجر، ونسخة المكتبة الوطنية في باريس، ومقاطعٌ من كتاب «الحاوي للفتاوى» للسيوطى، وبيان ما في النسختين من خرم ونقص ..... ١٤ - ١٥
- توثيق الرسالة بنصوصٍ نقلَها العلماء عنها في كتبهم كالسيوطى والساخاوي وغيرهما ..... ١٤ - ١٦
- اسم الرسالة «الموقظة»... وعملي في خدمتها، والتنمية الخمسُ التي أتبعُها بها: ١ - في السنة التقريرية. ٢ - في الأحاديث الأربع المسندة التي أشار إليها المؤلف. ٣ - في وجاهة مذهب مسلم في الحديث المعنَّى بشرطه، وبيان المعنى بنقد مسلم في مقدمة «صححه». ٤ - في أنَّ البخاري ومسلماً لم يلتزما في كل أحاديث كتابيهما أعلى الصريح. ٥ - في حكم تكفير المبتداعة وأهل الأهواء، وتمحيص الأقوال في هذه المسألة الشائكة بنقل كلام الإمام ابن تيمية في كتبه ورسائله ..... ١٦ - ١٧
- كلمة في ترجمة المؤلف الحافظ الذهبي، والتنبيه على ما وقع من التحريف في كلمة الناج السبكي عنه، وفي ترجمة بعض المعاصرين اليوم إذ خطأ أن يقال فيه: (ابن الذهبي)، وبيان أن الذهبي يقول عن نفسه: (ابن الذهبي) في غير موضع من كتبه ..... ١٧ - ١٨
- نقل ترجمة الحافظ الذهبي من كتاب «طبقات الحفاظ» للسيوطى ..... ١٨ - ٢٠
- فاتحة «الموقظة»، وبيان اختلاف بُدَاءات المخطوطتين فيها ..... ٢٣
- ١ - الحديث الصحيح، تعريفه، وذكر أعلى مراتبه بذكر نماذج من سلاسله متازلةً إلى أدنى الصحيح ..... ٢٤ - ٢٦
- ٢ - الحسن، تعريفُ الخطابي له، ونفُوذ هذا التعريف، وتعريفُ

- الذهبي له، وأنَّ الحَسَنَ داَخِلٌ فِي قَسْمِ الصَّحِيحِ، وَأَنَّهُ آخِرُ مَرَاتِبِهِ ...  
 ذَكَرُ الْمُؤْلِفُ أَنَّ التَّرْمِذِيَّ أَوَّلُ مَنْ خَصَّ هَذَا النَّوْعَ بِاسْمِ (الْحَسَنِ)،  
 وَتَعْرِيفُ التَّرْمِذِيَّ لَهُ، وَتَعْرِيفُ غَيْرِهِ لَهُ، وَذَكَرُ تَقْسِيمِ ابْنِ الصَّلَاحِ  
 (الْحَسَنِ) إِلَى قَسْمَيْنِ، وَقَوْلُ الْذَّهَبِيِّ فِيهِ: عَلَيْهِ مَؤَاخِذَاتٍ، وَلَا تَطْمَئِنُ  
 أَنَّ لِلْحَسَنِ قَاعِدَةً تَنْدَرِجُ كُلُّ الْأَحَادِيثِ الْجَيِّنَاتِ فِيهَا، فَلَمَّا عَلِمَ إِبَّا سِنِّ  
 مِنْ ذَلِكَ .....  
 نَفْدُ الْذَّهَبِيِّ لِقَوْلِ التَّرْمِذِيِّ: (حَدِيثُ حَسَنٍ صَحِيحٌ)، وَذَكْرُهُ مَا يُجَابُ  
 بِهِ عَنْهُ، وَتَوجِيهُهُ الْجَمْعُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَصْفَيْنِ، وَتَسوِيقُهُ أَنَّ يَكُونَ مَرَادُهُ  
 بِالْحَسَنِ الْمَعْنَى الْلُّغُوِيُّ، وَنَفْدُ هَذَا التَّسْوِيقِ عَنْ شِيخِ ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ،  
 ثُمَّ تَوْجِيهُ ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ الْجَمْعُ بَيْنَ الْوَصْفَيْنِ .....  
 ذَكَرُ نَمَاذِجٍ مِنْ أَعْلَى مَرَاتِبِ الْحَسَنِ، وَالإِشَارَةُ إِلَى نَمَاذِجٍ يَتَجَادِلُهَا  
 التَّحْسِينُ وَالتَّضْعِيفُ .....  
 ③ - الضَّعِيفُ، تَعْرِيفُهُ، التَّرْدُدُ فِي حَدِيثِ أَنَاسٍ بَيْنَ الْحَسَنِ  
 وَالضَّعْفِ، وَذَكَرُ أَنَّ آخِرَ مَرَاتِبِ الْحَسَنِ أَوَّلُ مَرَاتِبِ الْضَّعِيفِ، وَذَكَرُ  
 بَعْضِ رِجَالٍ مِنَ الْضَّعِيفَاءِ غَيْرِ الْمَتَرَوِّكِينَ كَابِنَ لَهِيَعَةَ .....  
 ٤ - الْمَطْرُوحُ، تَعْرِيفُهُ، نَمَاذِجٍ مِنْ رِجَالِهِ وَأَسَانِيَّهِ .....  
 ٥ - الْمَوْضِعُ، تَعْرِيفُهُ، ذَكْرُ بَعْضِ مَرَاتِبِهِ، بَعْضُ طُرُقِ كَشْفِهِ وَنَقْدِهِ  
 وَأَمَارَاتِ اخْتِلَافِهِ .....  
 قَوْلُ ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ: إِقْرَارُ الرَّاوِيِّ بِالْوَضْعِ لَيْسَ بِقَاطِعٍ فِي الْوَضْعِ،  
 وَرَدُّ الْمُؤْلِفِ ذَلِكَ، وَذَكَرُ تَعْقِيبِ ابْنِ حَجْرٍ لِهِ تَعْلِيقًا .....  
 ٦ - الْمَرْسَلُ، تَعْرِيفُهُ، وَجُودُ الْمَرْسَلِ فِي الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ وَالْضَّعِيفِ  
 وَالْمَطْرُوحِ وَالْمَوْضِعِ، وَذَكَرُ نَمَاذِجٍ مِنْ صَحَاحِ الْمَرَاسِيلِ، وَيُوجَدُ فِي  
 الْمَرَاسِيلِ مُوْضِعَاتٍ .....  
 ذَكَرُ نَمَاذِجٍ لِلْمَرَاسِيلِ الْجَيِّدَةِ ... وَنَمَاذِجٍ لَأَوْهَى الْمَرَاسِيلِ عِنْ  
 الْمَحْدُثَيْنِ .....  
 ٤٠ - ٣٩

- ٧ - المُعَضَّل، تعريفه ..... ٤٠
- ٨ - المنقطع، تعريفه تعليقاً، ذكر حكم العمل به، وأجوءه ما قال فيه  
مالك: بلغني أن رسول الله ﷺ قال كذا وكذا ..... ٤١ - ٤٠
- ٩ - الموقوف، تعريفه ..... ٤١
- ١٠ - المرفوع، تعريفه، وإغفال المؤلف في تعريفه قسم (التقرير)  
منه، والاستدراك عليه تعليقاً، واستيفاء ذلك مطولاً بالدليل من السنة  
وكلام الأصوليين في (التممة الأولى) في آخر الرسالة ص ٩٧ - ١٠٢
- ١١ - المتصل، تعريفه، وصدق هذا الوصف على المرفوع والموقوف
- ١٢ - المستند، تعريفه، وقيل: يدخل فيه كل ما ذكر فيه النبي ﷺ  
وإن كان في سنده انقطاع ..... ٤٢
- ١٣ - الشاذ، تعريفه ..... ٤٢
- ١٤ - المنكر، تعريفه، وقد يُعدُّ مفرد الصدوق منكراً، وذكر إطلاقهم  
(المنكر) على (الموضوع) تعليقاً ..... ٤٢
- ١٥ - الغريب، تعريفه، وقوع الغرابة في المتن، وفي السندي، سواعيَّة  
وصف الحديث بالغريب، صحيحًا كان أو ليس ب صحيح ، والتفرد يكون  
لما انفرد به الراوي إسناداً أو متناً أو شيخاً ..... ٤٣
- ١٦ - المسلسل، تعريفه، والإشارة إلى المسلسل بالأولية إلى  
سفيان بن عيينة، وإلى أنَّ عَامَةَ المسلسلات واهية، وأكثرها باطلة،  
وأتواها: المسلسل بقراءة سورة الصَّفَّ، والمسلسل بالدمشقين،  
والمسلسل بالمصريين، والمسلسل بالمحمَّدين إلى ابن شهاب، وذكر  
نصوص هذه المسلسلات الأربع في (التممة الثانية) بآخر الرسالة  
ص ١٠٣ - ١١٣ ..... ٤٣ - ٤٤
- ١٧ - المعنون، تعريفه، شرطُه لاعتباره صحيحًا، ومنهم من اكتفى  
بإمكان الْقِيَ، وهو مذهب مسلم، وقد بالغ في الرد على مخالفه ..... ٤٤

ذكر جملٍ من كلام مسلم في نَقْدِ مُخالِفِهِ، وتجهيلِهِ وتقرِيبِهِ...  
تعليقًا، والإشارةُ تعليقاً إلى استيفاء نقل كلام مسلم في تأييد مذهبِهِ،  
وبيان وجاهة قوله، وتعيين المراد بالنقِيد الشديد في كلامه، وأنه  
عليٌّ بن المديني لا البخاريُّ، بالاستدلال وال Shawahid، في (التممة  
الثالثة) في آخر الرسالة ص ١١٥ - ١٤٠ ..... ٤٤ - ٤٥

شرط المعنَّع بعد تيقُّن اللقاء أن لا يكون الراوي مُدلَّساً ليحمل على  
الاتصال ..... ٤٥

المدلَّس عن شيخه إذا كان يُدلَّس عن الثقات فلا بأس، وإن كان يُدلَّس  
عن الضعفاء فمردود ..... ٤٥

ذكر نموذجٍ عن بعضٍ من عُرَفَ بالتدليس، كالوليد بن مسلم القرشي،  
وبقية بن الوليد الجمسي، عن الأوزاعي... والإشارة من المؤلف إلى  
صُعوبة النَّقِيد على المحدثين المتأخرِين، لطول الأسانيد ولفقدِ  
العبارات المتيقنة...، وإلى سبب دخول الدخل على الحاكم في  
«المستدرك» ..... ٤٦

١٨ - المدلَّس، تعريفه، وكيف يُكَشَّفُ صدقُ اتصال حديث المدلَّس  
بمن حَدَّثَ عنه، أو انقطاعه، والتَّدليسُ عن الضعفاء جنائياً على السنة،  
وللتَّدليس مقاصِدُ متعددة: طلباً للعلو، أو إيهاماً بتكثير الشَّيوخ، بأن  
يَسْبِهِ مرةً إلى بلده، ومرةً إلى جَدِّهِ، ومرةً إلى صَنْعَةِ...، أو يقول:  
حدَّثَنا البخاريُّ، ويقصدُ من يُبَخِّرُ الناس، وحدَّثَنا بَرَيْدَ أو قُوْصَنْ  
ولا يقصدُ بهما البلدين المشهورين... وذكرُ الكلمة تعليقاً عن مدينة رَبَيد  
باليَمَنِ، وما كانت عليه وما آتَت إليه ..... ٤٧ - ٤٩

من التَّدليس: الحَسَنُ عن أبي هريرة، وقولُ المؤلف: والجمهورُ على  
أنه منقطع، وعَنِ الحَسَنِ بقوله: (حدَّثَنا أبو هريرة): أهلَ بلدهِ. وإثباتُ  
سماعِ الحسن من أبي هريرة تعليقاً، وتحقيقاً عن جملةٍ من شيوخي  
المحقِّقين وغيرهم ..... ٤٩ - ٥٠

- التدليس في الأسماء قد يؤدي إلى جهالة الراوي الثقة في رد خبره، وهذه مفسلة .....  
٥٠
- إشارة المؤلف إلى وقوع شيء من تدليس الأسماء في «صحيح البخاري» نحو قوله: حدثنا عبد الله، وأراد به ابن صالح المصري كاتب الليث، قوله: حدثنا يعقوب، وأراد به ابن كاسب، وقول المؤلف: فيهما لين، وبكل حال: التدليس مناف للإخلاص، لما فيه من التزيين .....  
٥١ - ٥٠
- ١٩ - المضطرب والمعلم، تعريفه، ومتى تكون العلة غير مؤثرة، وسوق الدارقطني كثيراً من هذا النمط في كتابه «العلل» فلم يُصب ...  
٥٢ - ٥١
- العبرة للثبات عند ورود الإرسال عنه في حديث والوصل فيه عن الواهي، وقول المؤلف إن أكثر المتكلّم فيهم ما ضعفّهم الحفاظ إلا لمخالفتهم للأثبات .....  
٥٢
- عند تناقض الثقات في الوصل والإرسال والوقف: فالعبرة بما اجتمع عليه الثقات ... وعند تساوي العدة واختلاف الحافظين دون ترجيح لأحدّهما: فهذا الضرب يسوق الشیخان منه الوجهين في كتابيهما ...  
وذكر نموذج من أمثلة اختلاف الحافظين .....  
٥٣ - ٥٢
- اختلاف الجماعة في الإسناد يدل على أن راويه لم يُتقنه، ويُوهن الحديث، وذكر نموذج من وجوه اختلاف الجماعة، التي ترجع إلى وجه واحد .....  
٥٣
- ٢٠ - المدرج، تعريفه، كيف يستدل على الإدراج ... ، قلة الإدراج في وسط المتن، ذكر نموذج منه، وذكر تصنيف حافل للخطيب فيه - تعليقاً - اسمه: «الفصل للوصل، المدرج في النقل»، وذكر نسخة خطية نفيسة منه، عليها خط الحافظ ابن حجر، ومنها ألف كتابه «تقرير المنهج بترتيب المدرج»، وبيان موضعها ورقمها .....  
٥٤ - ٥٣
- ٢١ - الفاظ الأداء، وهي: حدثنا، سمعت لما سمع من لفظ الشيخ،

- ولما سمعته منه وحدك: حديثي، وتسويغ بعضهم: حدثنا فيما قرأه على الشيخ، وأما أخبرنا فصادقة للسماع منه والقراءة عليه .....  
 ٥٦ - ٥٥
- لنظة: أبناها - واختصارها: أنا - كذلك، لكنها غلت في عرب المتأخرین على الإجازة، وبيان إطلاق بعض المغاربة لفظة (أخبرنا) على الإجازة، وبعضهم يطلق في الإجازة: حدثنا! .....  
 ٥٦
- صورة من التدليس الذي كان يفعله الدارقطني، والذي كان يفعله أبو نعيم الأصبهاني ...، ومن التدليس قولهم: أخبرنا فلان من كتابه، وكان يفعله ابن مسیب، والصواب قوله: في كتابه .....  
 ٥٧ - ٥٦
- صورة من التدليس لمن أحضر طفلاً أن يقول فيما بعد: أبناها فلان، فهذا دون الإجازة، وحضور ابن عامٍ أو عامين مجلس التحديث إذا لم يقترن بالإجازة كلا شيء .....  
 ٥٨
- من صور الأداء: حدثنا حجاج بن محمد، قال: قال ابن جرير، وهي لا تدل على الاتصال، وقد اغتررت في الصحابة كقول الصحابي: قال رسول الله ﷺ فحكمها الاتصال بشرط تيقن سماعه من الرسول ﷺ ...  
 ٥٩ - ٥٨
- من كان له مجرد رؤية من الصحابة فقوله: قال رسول الله، محمول على الإرسال، كمحمد بن الربيع وأبي أمامة بن سهل وأبي الطفيلي ..  
 ٥٩
- قول التابعي المعروف بلقائه من أسنده عنه: قال فلان، حكمه الاتصال، ونماذج منه، وأرفع من لحظة (قال) لحظة (عن)، وأرفع من (عن) أخبرنا، وذكر لنا وأبناها، وأرفع من ذلك حدثنا وسمعت، وفي اصطلاح المتأخرین: أبناها وعن وكتب إلينا: واحد .....  
 ٥٩
- ٢٢ - المقلوب، تعريفه، حكم تعمده، سرقة الحديث وسرقة السماع، وحكم ذلك .....  
 ٦٠
- فصل: العدالة في الراوي تُشترط حالة الأداء لا التحمل، فيصح سماعه كافراً وفاجراً وصبياً وأداوه صالحأ، ودليل ذلك .....  
 ٦١
- ابن خمس سنين وما فوقها إذا وجد في مجلس التحديث، يكتب له:

- سَمِعَ، وَمَا دُونَهَا: حَضَرْ أَوْ حَاضِرْ ..... ٦١
- ١ - مَسَأَلَة: يَسْوَغُ التَّصْرِفُ فِي الإِسْنَادِ بِالْمَعْنَى إِلَى صَاحِبِ الْكِتَابِ  
أَوِ الْجُزْءِ، وَكَرِهَ بَعْضُهُمُ الْزِيادةَ فِي الْقَابِ الرِّوَاةِ، وَزِيادةَ تَارِيخِ سَمَاعِهِمْ  
وَبِقِرَاءَةِ مِنْ سَمِعُوا... وَمِنْ التَّصْرِفِ فِي أَسَانِيدِ الْكِتَابِ أَوِ الْجُزْءِ  
أَوْ مَوْتَنَهِ إِذَا وَصَلَتْ إِلَى الْكِتَابِ ..... ٦٢
- سَوَاغِيَّةُ تَقْطِيعِ الْحَدِيثِ فِي مَوَاضِعِ، وَجَمْعِ أَحَادِيثِ مَفْرَقَةٍ إِسْنَادُهَا  
وَاحِدٌ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ ..... ٦٣
- ٢ - مَسَأَلَة: تَسَامَحَ بَعْضُهُمْ بِقُولِهِ: سَمِعْتُ فَلَاتَأْ فِيمَا قَرَأْ عَلَيْهِ هُوَ  
أَوْ غَيْرُهُ، وَهَذَا خَلَافُ الْاَصْطِلَاحِ، وَيَقُولُ مِنْ بَعْضِ الْمُؤْرِخِينَ ..... ٦٤
- ٣ - مَسَأَلَة: إِذَا أَفَرَدَ الْمُحَدَّثُ حَدِيثًا مِنْ نَسْخَةٍ تَجْمَعُ أَحَادِيثُ بَسْنِدٍ  
وَاحِدٍ، كَيْفَ يَرَوِيهِ مِنْهَا؟ مِثْلُ نَسْخَةِ هَمَامَ بْنِ مُنْبَهٍ أَوْ نَسْخَةِ أَبِي مُسْهِرٍ  
٤ - مَسَأَلَة: اخْتِصارُ الْحَدِيثِ وَتَقْطِيعُهُ جَائزٌ إِذَا لَمْ يُخْلُ بِالْمَعْنَى،  
وَجُوازُ تَقْدِيمِ الْمَتْنِ عَلَى الإِسْنَادِ فِي الرِّوَايَةِ ..... ٦٤
- ٥ - مَسَأَلَة: مَتَى يَقُولُ فِي الْحَدِيثِ يُسَوقُهُ بَعْدَ الْحَدِيثِ: مَثَلُهُ،  
أَوْ نَحْوُهُ، أَوْ بَنْحَوِهِ ..... ٦٤
- ٦ - مَسَأَلَة: تَحْمُلُ الْحَدِيثُ مِنْ طَرِيقِ الْمَذَاكِرَةِ فِيهِ وَهُنَّ مَا،  
لَتَسَامِحُهُمْ فِيهَا، وَمِنْ التَّسَاهُلِ: السَّمَاعُ مِنْ غَيْرِ مَقَابِلَةِ بِالْأَصْلِ، وَمَتَى  
يُقْبَلُ أَوْ يُرَدُّ ..... ٦٤
- ٢٣ - آدَابُ الْمُحَدَّثِ، وَأَوْلُهَا تَصْحِيفُ النِّيَةِ، وَبِيَانِ مَتَى يَكُونُ رَابِحًا  
فَإِنَّرًا وَمَتَى يَكُونُ خَاسِرًا خَائِبًا... وَلِزُومِ بَذْلِهِ نَفْسِهِ لِلْطَّلَبَةِ الْأَخِيَارِ،  
وَلِزُومِ امْتِنَاعِهِ عَنِ التَّحْدِيدِ عَنْدَ الْهَرَمِ وَتَغْيِيرِ الْذَّهَنِ ..... ٦٥ - ٦٦
- أَدَبُ الْمُحَدَّثِ أَنْ لَا يُحَدِّثَ مَعَ وَجُودِهِ مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ أَوْ أَعْلَى مِنْهُ  
إِسْنَادًا... فِي بَلْدَهُ، وَأَنْ يَدْلُلُ عَلَيْهِ... وَذَكْرُ آدَابِهِ عَنْدَ التَّحْدِيدِ ..  
ذُمُّ الْقِرَاءَةِ السَّرِيعَةِ الَّتِي تَخْفَى مَعَهَا بَعْضُ الْأَفْعَاظِ، وَأَنَّهَا سَمَاعٌ لَا مِيزَةٌ  
لَهُ عَلَى الإِجازَةِ! ..... ٦٧

- مجالسُ الإملاء للحديث طُبِّيت في عصر المؤلف، وبيانُ ما يُروى فيها  
وما لا يُروى ..... ٦٧
- الثقةُ من جَمْع بين العدالةِ والضبطِ والإتقان، فإن انصاف إليه الإكثارُ  
من المحفوظ فهو حافظ ..... ٦٨ - ٦٧
- قول المؤلف: والحافظ طبقات، وذكره ذرعة الحفاظ في أربعٍ وعشرين  
طبقة من الصحابة إلى شيوخه، وذكر كلماتٍ في ترجمة كل واحدٍ منهم  
تعليقًا، وذكر أن لقب (الحاكم) لتوليه القضاء لا لحفظه ألف الفٍ حديث  
٦٨ - ٦٧
- جعلُ المؤلفُ الفحاظ التعديل على أربع مراتب، وبيانُ حكم حديث الثقةِ  
المُنفَرِّد به فإن كان تابعًا فحديثه صحيح، وإن كان من الأتباع قيل:  
صحيحٌ غريبٌ، وإن كان من أصحاب الأتباع قيل: غريبٌ فردٌ ..... ٧٦ - ٧٧
- الراوي الثقة اليقظ المتوسط المعرفة والطلب هو الذي يطلق عليه ثقة،  
وهم جمهور رجال «الصحيحين» ..... ٧٧
- توقفُ بعض النقاد في إطلاق الغرابة مع الصحة في حديث أتباع  
الثقات... وجودُ بعضٍ منه في بعض الصاحح ..... ٧٧
- تسمية جماعة من الحفاظ الحديث الذي ينفرد به مثل هشيم  
وحفص بن غياث: منكراً... وقد يطلقون النكارة على الحديث  
المُنفَرِّد به إمام، فإن أكثرَ من الأفراد المنكرة غمزوه ولئنوا حديثه وتوقفوا  
فيه... فإن رجع عنها وجوز على نفسه الوهم خير له... وليس من  
حدّ الثقة: أنه لا يغلط، وما ذلك إلا المعصوم الذي لا يُقرُّ على خطأ ..  
٧٧ - ٧٨
- فصل، الثقة: من وثيقه كثيرٌ ولم يضعف، ودونه من لم يوثق ولا ضعف،  
وإخراجُ حديثٍ هذا في «الصحيحين» - أو أحدهما - دليلٌ توثيقه، وإن  
صحَّ له مثل الترمذِيُّ وابن خزيمة فجيءُ حديثه، وإن صحَّ له  
كالدارقطنيُّ والحاكم فأقلُّ أحواله: حُسنُ حديثه ..... ٧٨
- اشتهارُ إطلاقِ اسم (الثقة) عند طوائف من المتأخرین، على من  
لم يُجرِّح مع ارتفاعِ الجهةَ عنه، وهذا يُسمى: المستور، ومحلُّه

- الصدق، ويقال فيه: شيخ .....  
 ٧٨ .....  
 قولهم في الراوي: مجهول، لا يلزم منه جهالة عينه، فإن جهل عينه  
 ٧٩ .....  
 وحاله فأولى أن لا يحتجوا به .....  
 افراد الثقة الكبير بعض الأحاديث أقوى لحاله، ويحتاج بمثيله جماعة  
 ٧٩ .....  
 كالنسائي وابن حبان .....  
فصل، من أخرج له الشیخان على قسمين، وبيانهما تفصيلاً، وبيان  
 حال من احتجأ به أو أحدهما وتكلم فيه، فتارة يكون الكلام فيه تعتتاً،  
 وتارة يكون له اعتبار، فهذا حديث لا ينحط عن مرتبة الحسن، فما في  
 الكتابين رجل احتجأ به ورواياته ضعيفة، بل حسنة أو صحيحة ...  
 وكل من خرج له في «الصحابيين» فقد فقر القنطرة فلا مغنى عنه  
 إلا ببرهان .....  
 ٨٠ - ٧٩ .....  
 الصحيح مراتب، والنقاط طبقات، فليس من وفق مطلقاً كمن تكلم  
 فيه، وليس ... وليس ... فالترجح يدخل عند تعارض الروايات،  
 ٨١ .....  
 وحضر النقاط في مصنف المحدث، وضبط عدد المجهولين مستحيل  
فصل، ومن الثقات الذين لم يخرج لهم في «الصحابيين» خلق ...  
 وقد قيل في بعضهم: ثقة، وصدق، ولا يأس به، ومحله الصدق،  
 وشيخ، ومستور، وروى عنه شعبة أو مالك ... وحسن الحديث،  
 ٨٢ - ٨١ .....  
 صالح الحديث، وصدق إن شاء الله .....  
 هذه العبارات السابقة ليست مضعفة لحال الشيخ ولا مرتبة لحديثه إلى  
 درجة الصحة الكاملة، لكن كثيراً من ذكرنا متجاذب بين الاحتجاج به  
 ٨٢ .....  
 وعدمه .  
 احتجاجهم بجماعاتٍ من قيل فيهم: ليس بالقوي، وأخرج لهم  
 ٨٢ .....  
 النسائي في كتابه، وقال: قولنا (ليس بالقوي) ليس بجرحٍ مُفسد ...  
 قوله المؤلف: الكلام في الرواية يحتاج إلى ورعٍ تام، وبراءة من  
 ٨٢ .....  
 الهوى، وخبرة كاملة بالحديث وعلمه ورجاله .....

قول المؤلف: نحن نفتقر إلى تحرير عبارات التعديل والجرح وما بين ذلك من العبارات المتجادلة، وإلى معرفة اصطلاح الإمام الجهيد القائد بعباراته الكثيرة ومقاصده، كالبخاري في قوله: سكتوا عنه، وفيه نظر..

٨٣ - ٨٢

أبو حاتم الرازى يُريد بقوله: ليس بالقوى: أنه لم يبلغ درجة القوى الثابت، والبخاري قد يُريد به: أنه ضعيف .....

٨٣

وجوب حكاية الفاطِ الجَرْحُ والتعديل كما صدرت من قائلها، فمن القادة المتشدد، والمعتدل، والمتساهل، وذكر أسماء جماعة من كل صنفٍ من الحفاظِ القادة، وهذا التقسيم من تأصيل الحافظ الذهبي في هذه الرسالة، وقد يكون نفسُ الناقد فيما وافق مذهبَه أو في حال شيخه الطَّفَ، وفيما خالَفَ مذهبَه أو في حال من يكرهه أعتَفَ! .....

٨٤ - ٨٣

هذا الدين مؤيدٌ محفوظٌ لم يجتمع علماؤه على ضلاله، فلا يجتمع اثنانٍ على توثيق ضعيف، ولا على تضليل ثقة، وهذه العبارة من تأصيل الحافظ الذهبي في هذه الرسالة، ونقلها الحافظ ابن حجر في آخر «شرح النخبة»، فأورثَ بإيرادها هناك اضطراباً في فهمها!! والإحالَة تعليقاً إلى موضع تجليتها .....

٨٤

تقسيم المؤلف الرواية أصحاب البدع والأهواء إلى مراتب من الشدة والخففة فيها، ونقله عن شيخه ابن دقيق العيد: أن الاختلاف في العقائد أوجَبَ تكفير البعض... وأنَّ الذي تقرَّرَ عنده: لا تُعتبرُ المذاهِبُ في الرواية، ولا تُكفرُ أهلَ القبلة إلا بإنكار متواترٍ من الشرعية... وبيان المراد من (إنكار متواتر من الشرعية) تعليقاً.

٨٦ - ٨٥

قول المؤلف: مُعتمدُ الرواية: الورَعُ والضَّبْطُ والتقوى، وبيانُ آراء العلماء في قبولِ رواية المبتدع فيما يُؤيدُ به مذهبَه .....

٨٧

وجوب تقدُّمَ حالِ الجار مع من تكلَّمَ فيه باعتبار الأهواء، فإن لاح لك انحرافُ الجار... فلا تحفِّل به، وإن لم تجد توثيقَ المعموز فتأنْ وترَفَقْ .....

٨٨

- قول ابن دقيق العيد: الاختلاف الواقع بين المتصوفة وغيرهم أو جب  
كلام بعضهم في بعض، ولا يخلص من غمرة ذلك إلا العالم الوفي  
بالشريعة، فإنَّ كثيراً من أحوال المُحَقِّين من الصوفية لا يفي بتمييز حَقَّهُ  
من باطله عِلْمُ الفروع ..... ٨٨
- خطورة الجرح في القدح بمُحَقِّي الصوفية، ودخول فاعل ذلك تحت  
(من عادى لي ولِيَ...)، وتارك الإنكار لما يسمع من بعضهم من  
باطل: تارك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ..... ٩٠ - ٨٩
- الإشارة تعليقاً إلى حُبِّ الحافظ الذهبي للصوفية الصادقين الصالحين  
بالشاهد على ذلك ..... ٩١ - ٩٠
- الجهل بمراتب علوم الأوائل وقع بسيبه الجرح دون تمييز فيها بين  
ما هو حق كالحساب والهندسة والطب، وباطل كالقول في الطبيعيات  
وأحكام النجوم وكثير من الإلهيات، فيجب على العارج تمييز ذلك ..... ٩١
- فقد الورع في بعض الناقدين، والأخذ بالتوهم والقرائن الواهمة أورث  
جروحاً خطيرة! ..... ٩٢ - ٩١
- ٢٤ - المؤتلف والمختلف، ونماذج منه، وأهمية معرفته. وبه انتهت  
الرسالة ..... ٩٢
- خاتمة الرسالة وتاريخ الحافظ البقاعي ناسخها لفراغه من كتابتها ..... ٩٣
- التمات الخمس المحال إليها
- التمة الأولى في بيان السنة التقريرية، تعريفها، معنى (التقرير) من  
النبي ﷺ: أقل التقرير السكت، وأعلاه التأييد الصريح والاستئثار،  
قوله ﷺ: صدق سلمان، و: أصبت السنة، و: هل معكم منه شيء  
فُطِّعْمُونَا، و: ما أدرأك أنها رُؤية، و: أضرِبُوا لي معكم بسْهم، و: لقد  
حَكَمَت بحُكْمِ اللَّهِ مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقَمَةٍ، وأمثال ذلك، كُلُّهُ من السنة  
التقريرية، ونقل كلام الشوكاني في ذلك ..... ٩٨ - ٩٧
- نقل كلام العلماء الأصوليين: محمد الخضري، وأحمد إبراهيم،

- عبدالوهاب خلاف، ومحمد أبوزهرة، مع شواهد لذلك من السنة النبوية ..... ١٠٠ - ٩٩
- نقل كلام الحافظ ابن حجر في مواضع من «فتح الباري»، مع شواهد من السنة النبوية أيضاً ..... ١٠١ - ١٠٠
- نقل كلام الإمام ابن القيم في «زاد المعاد» مع شاهدٍ من السنة النبوية أيضاً ..... ١٠٢ - ١٠١
- بيان الإمام أبي الوفاء بن عقيل الحنبلي في زيادة السنة على الكتاب بأمرتين: الفعل النبوي، والتقرير النبوي على الفعل، والإحالة إلى بعض المصادر التي توسعَت في هذا المبحث ..... ١٠٣
- النقطة الثانية في ذكر الأحاديث الأربعة المسلسلة التي أشار إليها المؤلف ..... ١٠٤ - ١٠٣
- ١ - الحديث المسلسل بقراءة سورة الصاف حديث عبدالله بن سلام، عن تفسير الحافظ ابن كثير، وسياقته له بستينه إلى شيخه أحمد الحججار ثم منه إلى الدارمي ثم إلى الأوزاعي، ثم النقل عن الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» سمعاً له مسلسلاً ..... ١٠٥ - ١٠٤
- روايتي له بالإجازة من طريق شيوخي، وأخص بالذكر منها: عبد الحفيظ الفاسي في المغرب رحمة الله تعالى، وياسين الفاداني ثم المكي بمكة المكرمة حفظه الله تعالى، ثم نقلني عنهما ما يتصل بالكلام على هذا الحديث موجزاً ..... ١٠٥ - ١٠٤
- ٢ - الحديث المسلسل بالدمشقين، وروايتي له بالإجازة عن الشيخ ياسين الفاداني، وسياقتي له من طريقه، وهو الحديث القدسي الذي يرويه أبوذر الغفاري: يا عبادي، إني حرمتُ الظلم على نفسي ... وهو في «صحيح مسلم»، ثم سياقته ثانيةً من طريق شمس الدين محمد بن الطيب الفاسي ثم المدائني، وذكرُ فائديتين تاريخيتين جاءتا في ضمن الإسناد، وهما: مدة إقامةِ الحافظ ابن حجر بدمشق، ولقاوته

- وتلقيه عن ابن الحافظ الذهبي : أبي هريرة عبد الرحمن، رحمهم الله تعالى .....  
 ١٠٩ - ١٠٦
- ٣ - الحديث المسلسل بالمصريين ، وروايتي له بالإجازة عن الشيخ ياسين الفاداني ، وسياقتي له من طريقه ، وهو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص : يُصالح برجلي من أُمّتي على رؤوس الخلاقين في يوم القيمة . . . وهو حديث رواه الحاكم .....  
 ١١١ - ١٠٩
- ٤ - الحديث المسلسل بالمحمدرين ، وروايتي له بالإجازة عن الشيخ ياسين الفاداني ، وسياقتي له من طريقه ، وهو حديث السائب بن زيد : أن النداء يوم الجمعة ، كان في زمان رسول الله ﷺ والشيفين إذا خرج الإمام وقامت الصلاة . . . وهو حديث رواه البخاري .....  
 ١١٣ - ١١١
- Hadith Al-Masil Al-Bal-Muhammadiyn ، وروايتي له بالإجازة عن الشيخ ياسين الفاداني ، وهو حديث أم سلمة : أن النبي ﷺ رأى في بيته جارية ، في وجهها سفة ، فقال : استرقوا لها فإن بها النّظرة . وهو حديث رواه البخاري .....  
 ١١٣
- التمة الثالثة في بيان مذهب الإمام مسلم في الحديث المعنون بشرطه ،  
وببيان المعنى بالنقدي والرد في كلاميه .....  
 ١١٥
- نقلت تعليقاً أنَّ عليَّ بن المديني من كبار شيوخ مسلم ، التَّقَى به وأخذَ عنه ، ولكنه لم يُخرج عنه في « صحيحه » ، وذكرَ أنَّ المعنى بالنقدي والرد في كلام مسلم ، واستغرابَ ما قاله الحافظ ابن حجر من أنَّ شرطَ البخاريَّ في هذه المسألة شرطٌ في أصل الصحة في « جامعه » وغيره . . .  
 ١١٦ - ١١٥
- نقلَ كلام مسلم في مقدمة « صحيحه » الذي فيه التهجين والتقرير الشديد لمخالفِه في هذه المسألة على طوله ، وفيه استدلاله على صحة مذهبِه أيضاً بشواهد وأدلة ساقها رحمة الله تعالى .....  
 ١٢١ - ١١٦
- الاعتذار تعليقاً عن اشتداد مسلم فيما قاله من الكلمات القاسية في حقِّ مخالفِه ، بنقلِ ما قاله شيخُ شيوخنا العلامة شَبَّيرُ أَحْمَدُ العُثْمَانِي ، صاحبُ « فتح الملهم بشرح صحيح مسلم » ، في مساقِ كلامِ له . . .  
 ١١٧ - ١١٦

المحصول مما عَرَضَه مسلم في استدلاله لمذهبِه وفي ردِّه على مخالفِه: أنَّ مسلماً يرى أنَّ الحديثَ المعنون بشرطِه حديثٌ صحيحٌ، وأنَّه حُجَّةٌ يجبُ العملُ به، وأنَّ مخالفَه يَرَاه: حديثاً موقوفاً أيْ يُتَوَقَّفُ فيه ولا تقوُمُ به حُجَّةٌ حتَّى يَبْثُتَ سماعُ الرَّاوِي من المرويِّ عنه لشيءٍ من الحديثِ قُلَّ أو كُثُرَ، وأنَّ الرواياتِ التي تأتي بأسانيدٍ على ما ارتضاه مسلم: واهيةٌ ضعيفةٌ مهملةٌ لا يُعَمَّلُ بها. ويَرَى مسلم أنَّ هذا المذهبَ - مع مخالفَته لمذهبِه من سلفٍ - يُلْغِي شطراً كبيراً من السنة، ويُسْقِطُه من الاحتجاجِ به، ولذا اشتَدَتْ غضبَتُه على مخالفَه .....  
١٢١

تُؤكِّدُ غضبَ كثيرٍ من المحدثين على مخالفِهم! أمرٌ مأثورٌ، حتى وصلَ بعضُهم أنَّ حَكْمَ على مخالفِه بحكم التكبير والردة، كحُكْمِ ابن أبي ذئبٍ على الإمام مالكٍ إِذْ لَمْ يَعْمَلْ برأيه وفهمِه بحديث «البيعان بالخيار...» .....  
١٢٢

ذكرَ سُتُّ نماذجٍ أخرى تعليقاً فيها اشتدادُ الحكمِ واللهمَّة من بعضِ المحدثين على مخالفِهم بما لا تقتضيه الحال .....  
١٢٣ - ١٢٢

مسلمٌ في شِدَّته على مخالفِه قَصَدَ الحفاظَ على السنة، ومُخالِفُه في تشديدِ شرطِه قَصَدَ الحفاظَ على السنة، فرحمَةُ الله تعالى عليهما .....  
١٢٣

نقلُ قولِ الحافظِ ابن حجر تعليقاً: إنما يتَّمُّ ل المسلم النقضُ والإلزامُ لورأى في «صحيح البخاري» حديثاً معنَّاً لم يَبْثُتْ لقُويٌّ راوِيه لشیخِه فيه... وذُكرَ حديثٌ جاءَ فيه ذلك في «صحيح البخاري»، ودافعَ فيه الحافظُ ابن حجر بما لم ينهض لدفع الإلزام والنقضِ به .....  
١٢٤ - ١٢٣

ذكرُ أنَّ لقولِ مسلم في المسألة وجاهةً وقوَّةً أشارَ إليها وعملَ به غيرُ واحدٍ من كبارِ الحفاظِ التَّقدَاد .....  
١٢٤

إيرادُ حديثَيْن تعليقاً نقلَهما من «معرفة علوم الحديث» للحاكم الإمام البُلْقِينيِّ، جاءَا في نظرِه على مذهبِ مسلم في المسألة، وبيانُ أنَّهما لا يصلحانِ شاهداً لذلك، لثبوتِ اللقاءِ والسماعِ بينَ من عنَّا فيهما .....  
١٢٥ - ١٢٤

- ١ - الحافظ ابن حبان وكثير من العلماء والمؤاخرين مَشَى على مذهب مسلم...، وحكاية كلامٍ عن الترمذى وأحمد تُشير إلى العمل برأى مسلم... نَقَلَهُ الحافظ ابن رجب، ثم قال أيضًا: جمهور المتقدمين على ما قاله ابن المدينى والبخارى .....  
١٢٧ - ١٢٥
- ٢ - ومنهم: الإمام القاضى أبو بكر الباقلاني وغيره من كبار النّظار، نَقَلَهُ الإمام البُلْقُنِي .....  
١٢٧
- ٣ - ومنهم: الإمام النووى في متن «التقريب والتيسير»، وبيان وجه إفادته ذلك .....  
١٢٨ - ١٢٧
- ٤ - ذكر التعجب - تعليقاً - من قول الإمام النووى في مقدمته لشرح «صحيح مسلم» بعد ترجيحه مذهب البخارى في المسألة، وتوضيحه مذهب مسلم: «وإن كنا لانحکم على مسلم بعَمَله في «صحيحه» بهذا المذهب، لكونه يجمع طرقاً كثيرةً يتعذر معها وجود هذا الحكم الذي جَوَزَهُ والله أعلم». ورد هذا بما قاله الحافظ البُرَزَى للإمام التقى السُّبْكِي حين سأله: «هل وُجِدَ لكل ما رَوَيَهُ بالمعنى طرقاً مصَرَّحُ فيها بالتحديث؟ فقال: كثيرٌ من ذلك لم يُوجَد، ولم يَسْعَنا إلا تحسين الفتن»  
١٢٨
- ٥ - ومنهم: الحافظ الذهبي في «الموقفة»، وسوق عبارته المفيدة لذلك .....  
١٢٩
- ٦ - ومنهم: المحدث المحقق عبد الحق الدھلوی، في مقدمة كتابه «لمعات التنقیح في شرح مشکاة المصایب» .....  
١٣٠
- ٧ - ومنهم: المحقق العالمة الأمیر الصنعتانی في «توضیح الأفکار» ..  
١٣٠
- ٨ - ومنهم: الإمام ابن جماعة الحموي ثم المصري، في كتابه «المنهل الرؤوي في مختصر علوم الحديث النبوى» .....  
١٣٠

- ٩ - ومنهم: العلامة المحقق الطيبي في كتابه «الخلاصة في معرفة الحديث» .....  
١٣١
- ١٠ - ومنهم: السيد الشريف الجرجاني في «مختصره» في مصطلح الحديث .....  
١٣١
- ١١ - ومنهم: الإمام المحقق عبد الحفيظ اللكنو في «ظفر الأمانى» ..  
١٣١
- ١٢ - ومنهم: العلامة المحدث الفقيه شبير أحمد العثماني، في مقدمة كتابه «فتح الملهم بشرح صحيح مسلم»، وقد أطال في توجيهه مذهب مسلم وتأييده، بما يقتضي الوقوف عليه لرجاحته .....  
١٣٣ - ١٣١
- تحديد الأمير الصناعي موضع النزاع بين مسلم ومخالفه في هذه المسألة بدقة بالغة .....  
١٣٣
- بيان المعنى بالتقدير والردة في كلام مسلم، واستغراب أنهم من يوم تأليف مسلم كتابه إلى الآن وقراءته مئات المرات ...، لم يُنقل عن مسلم أو تلامذته أو تلامذتهم ... تعين المعنى بهذا القول من مسلم ...  
١٣٤
- فكلام الذهبي على أن المعنى: البخاري وعلي بن المديني، وكلام الأمير الصناعي وشبير أحمد العثماني، وحبيب الرحمن الأعظمي على أن المعنى: البخاري .....  
١٣٥ - ١٣٤
- تصريح الحافظ ابن كثير أن المعنى: علي بن المديني، لأنه يشرط ذلك لأصل الصحة، أما البخاري فيشتريطه لأعلى الصحة في «جامعه»، ومُوافقةً شيخ الإسلام البليقيني له، وبأن المعنى علي بن المديني جزم الحافظ ابن حجر فيما نقله عنه تلميذه الحافظ البقاعي، وكذلك رجم العلامة محمد بن قاسم الشافعى الفقيه المحدث ... وبالتفريق بين مذهب البخاري ومذهب علي بن المديني، يخرج البخاري من أن يكون المعنى بقول مسلم .....  
١٣٧ - ١٣٥
- نقطي تعليقاً: نقد الحافظ ابن حجر: أن ذلك شرط البخاري لأعلى الصحة، وقوله: بل هو شرط في أصل الصحة عند البخاري، ثم نقله من كلام الحافظ

- نفسي ما يفيد أن شرطه في الصحيح أعلى الصحة، ثم تعقيبي عليه بأنه يتوجّه – إذا صح هذا القول – على البخاري النقد الشديد الذي وجهه مسلم إلى علي بن المديني... وبيان ما يلزم على هذا من أن الحديث المعنون في «صحيح مسلم»: من قسم الحديث الضعيف في حكم البخاري وفي حكم من مشى على قوله بعده!! وبيان أن هذا ينافي ما قرره العلماء على مر الزمن، من أن كتاب مسلم «صحيح» مع معرفتهم بشرطه في العنون، وينافي أيضاً تقسيمه مراتب الصحيح، وأن منها: ما كان على شرط مسلم .....
- ١٣٧ – ١٣٥ ذكر أدلة تاريخية تؤيد أن المعنى بالردد في كلام مسلم هو علي بن المديني لا البخاري، وشرح ذلك بما فيه طول .....
- الثمرة الرابعة في أن البخاري ومسلماً لم يلتزما في كل أحاديث كتابيهما أعلى درجات الصحة .....
- ١٤١ نقل كلام الحافظ الحازمي ثم كلام الحافظ ابن حجر المفيض لذلك، ثم الإحالة إلى كلام الحافظ ابن حجر، في «النكت على كتاب ابن الصلاح» المفيض لذلك .....
- ١٤٣ – ١٤١ نقل كلام الحافظ ابن كثير والشيخ أحمد شاكر والإمام ابن الصلاح والنوروي المفيض لذلك .....
- الثمرة الخامسة في تجلية مسألة تكبير أهل البدع والأهواء، من كلام الإمام الشيخ ابن تيمية في جملة من كتبه ورسائله .....
- ١٤٧ نقل كلام الشيخ رحمه الله تعالى في «منهج السنة النبوية»، وبيانه فيه أن المجتهد والعالم والحاكم... إذا اجتهد واستدل، فاتقى الله ما استطاع، كان هذا هو الذي كلفه الله إياه، وهو مطيع لله مستحق للثواب .....
- ١٤٨ نقضه قول القدرية والمعتزلة: كل من استفرغ وسعه علّم الحق، فإن هذا باطل، بل كل من استفرغ وسعه استحق الثواب، وهذا مبني على مسألتين: أن الذنب لا يوجب كفر صاحبه خلافاً لما تقول الخوارج!... وأن

- الْمُتَأْوِلُ الَّذِي قَصْدُهُ مَتَابِعُ الرَّسُولِ ﷺ لَا يُكَفِّرُ وَلَا يُفْسَدُ إِذَا اجْتَهَدَ  
فَاخْطُلْ ..... ١٤٨
- قُولُهُ: مَسَائِلُ الْعَقَائِدِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ كَفَرُوا بِالْمُخْتَيَّنِ فِيهَا، وَهَذَا القَوْلُ  
لَا يُعْرَفُ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَّابَةِ أَوِ التَّابِعِينَ أَوْ أَحَدٍ مِنْ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ،  
وَإِنَّمَا هُوَ فِي الْأَصْلِ مِنْ أَقْوَالِ أَهْلِ الْبَدْعِ ... وَشَرْحُهُ ذَلِكَ مَطْوَلًا ..... ١٤٩ - ١٤٨
- أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ: عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَغَيْرُهُ لَمْ يُكَفِّرُوا الْخَوَارِجَ  
الَّذِينَ قَاتَلُوهُمْ ... بَلْ قَالَ لَهُمْ عَلِيٌّ: إِنَّ لَكُمْ عَلَيْنَا أَنْ لَا نَمْنَعَكُمْ مِنْ  
مَسَاجِدِنَا ... وَلَمْ يَسْبِ لَهُمْ دُرْبًا وَلَا عَيْنًا لَهُمْ مَالًا، وَلَا سَارَ فِيهِمْ سِيرَةً  
الصَّحَّابَةِ فِي الْمُرْتَدِينَ كَمُسِيلَمَةَ الْكَذَابِ وَأَمْثَالِهِ ..... ١٤٩
- قَوْلُ سَيِّدِنَا عَلِيٍّ فِي الْخَوَارِجِ لِمَا قِيلَ لَهُ بِشَرِيكِهِمْ وَنَفَّاقِهِمْ: مِنَ الشَّرِكَ  
فَرُوا، وَالْمَنَافِقُونَ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا، قِيلَ: فَمَا هُمْ؟ قَالَ: قَوْمٌ  
حَارَبُنَا فَحَارَبُنَاهُمْ، وَقَاتَلُنَا فَقَاتَلُنَاهُمْ. وَهُمْ يُكَفِّرُونَ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا وَمِنْ  
تُولَّهُمَا ... وَصَرَحَ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ، لَيْسُوا كُفَّارًا  
وَلَا مَنَافِقُينَ ... وَتَخَطَّطُهُ مِنْ قَالَ مِنَ الْعُلَمَاءِ: لَا تَكُفُّرُ إِلَّا مَنْ يَكْفُرُنَا،  
وَبِيَانِ وجْهِ ذَلِكِ ..... ١٥٠ - ١٥١
- ذَكْرُ مَوْقِبِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ - تَعْلِيقًا - مَنْ كَفَرَهُ وَأَنَّهُ يُسَمِّيهُ: كَاذِبًا،  
وَلَا يُسَمِّيهُ كَافِرًا، وَشَرْحُهُ وجْهُ ذَلِكِ ..... ١٥١
- الصَّحَّابَةُ الْكَرَامُ كَعَبَدَ اللَّهَ بْنَ عُمَرَ وَغَيْرِهِ كَانُوا يَصْلُونَ وَرَاءَ نَجْدَةَ  
الْحَرَرِيِّ، وَيُحَدِّثُنَّهُمْ وَيُفْتَنُهُمْ وَيُخَاطِبُونَهُمْ كَمَا يَخَاطِبُ الْمُسْلِمُ  
الْمُسْلِمَ ..... ١٥٢
- مِنْ كَفَرِ (اثْتَيْنِ وَالسَّبْعِينِ فِرْقَةً) كُلُّهُمْ: خَالِفُ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَاجْمَاعَ  
الصَّحَّابَةِ وَالتَّابِعِينَ، مَعَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ مَقَالٌ ضَعْفَهُ أَبُو حَزَمٍ  
وَغَيْرُهُ، وَحَسْنَهُ أَوْ صَحَّحَهُ غَيْرُهُ ..... ١٥٣
- قُولُهُ ﷺ: (ثَيْتَانٌ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ) لَيْسَ بِأَعْظَمِ مِنْ  
قُولِهِ تَعَالَى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي

بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً) وأمثال ذلك من النصوص الصريرة  
بدخول من فعل ذلك النار... بل المؤمن الذي قصد الحق إذا أخطأه  
كان أولى أن يعذر الله في الآخرة من المتعمد العالم بالذنب .....  
١٥٣

نقل كلام الشيخ ابن تيمية في كتابه «الرد على البكري»، وفيه ذكر ابتداع الخوارج: التكبير بالذنب والتکفیر لمن خالقهم، حتى کفروا عثمان وعلياً ومن الالهاما... وكذلك الرافضة کفروا من خالقهم وهم جمهور الصحابة وجمهور المؤمنين، حتى کفروا أبا بكر وعمر وعثمان ومن تولاهم... وذكر الشيخ: الجهمية والحلولية والمعطلة ومن شابههم وتکفیرهم لمن خالقهم... أما أئمة السنة والجماعة أهل العلم فيعدلون على من خرج من السنة ولو ظلمهم .....  
١٥٤ - ١٥٣

أعمال أهل السنة خالصة لله موافقة للسنة، وأعمال مخالفتهم لا خالصة ولا صواب، ولا يقبل الله العمل إلا إذا كان خالصاً وصواباً، وشرح ذلك من كلام الفضيل بن عياض بأذن بيـان، وأهل السنة لا يکفرون من خالقهم وإن کفـرـهم، لأنـ الكـفـرـ حـكـمـ شـرـعيـ... وـشـرـحـ الشـيـخـ هذا يـاسـهـابـ وـشـوـاهـدـ نـاطـقـةـ، إـلـىـ أـنـ قـالـ: كـنـتـ أـقـولـ لـلـجـهـمـيـةـ: أـنـاـ لـوـافـقـتـكـمـ كـنـتـ كـافـرـاـ، لـأـنـ أـعـلـمـ أـنـ قـولـكـمـ عـنـديـ كـفـرـ، وـأـنـتـ عـنـديـ لـاـ تـکـفـرـونـ لـأـنـكـمـ جـهـاـلـ .....  
١٥٥ - ١٥٦

نقل كلام الشيخ ابن تيمية في كتابه «السائل الماردية»، قوله فيه:  
مسألة تکفیر أهل الأهواء: الناس مضطربون فيها... وغالب مذاهب الأئمة فيها تفصيل، وحقيقة الأمر أن القول قد يكون کفراً، فيطلق القول بتکفیر صاحبه فيقال: من قال كذا فهو کافر، ولا يحکم بکفر الشخص معييناً حتى تقوم عليه الحجـةـ التي يـکـفـرـ تـارـکـهاـ... فلا يـشـهـدـ لـمـعـيـنـ منـ أـهـلـ الـقـيـلـةـ بـالـنـارـ... وـذـلـكـ لـأـمـرـ أـشـارـ إـلـيـهـ الشـيـخـ .....  
١٥٧

من طلب الحق مجتهداً فأخطأه فإن الله يغفر له خطأه، سواء كان في المسائل النظرية أو العملية، هذا الذي عليه أصحاب النبي وcompanions أئمة الإسلام، والتفريق بين ما يسمونه مسائل الأصول يکفر بإنكارها،

ومسائل الفروع لا يُكَفِّرُ بإنكارها: ليس له أصلٌ عن الصحابة أو التابعين أو أئمة الإسلام، وإنما هو مأخوذ من المعتزلة وأمثالهم أهل البدع... ونَقَضَ الشَّيخُ هَذَا التَّفْرِيقَ بِضَرِبِ الْأَمْثَالِ وَمَنَاقِشِهَا وَالْإِسْتِدَالَلِ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّرِيعَةِ وَالسَّنَةِ الْمُطَهَّرَةِ.....

١٥٧ - ١٥٩

الإمامُ أَحْمَدُ لَا يُكَفِّرُ الْمَرْجَحةَ وَلَا الْخَوَارِجَ وَغَيْرَهُمْ، بل نصوصُهُ صريحةٌ بالامتناعِ مِنْ ذَلِكِ...، والإشارةُ تعليقاً: بِأَنَّ فِي رَجَالِ «الصَّحِيحَيْنِ» كَثِيرًا مِنَ الْمُبَدِّعَةِ كَعْمَرَانَ بْنَ حِطَّانَ وَدَادُودَ بْنَ الْحُصَينِ وَجَمَاعَاتٍ مِنَ الشِّيَعَةِ، وَفِيهِمْ مَنْ رُمِيَّ بِالْوَانِ مِنْ هَذِهِ الْبَدْعَ ٧٩ رَجُلًا كَمَا يَبَيِّنُهُمُ الْحَافِظُ السَّيُوطِيُّ وَابْنُ حَجْرٍ قَبْلَهُ.....

١٥٩

الإمامُ أَحْمَدُ إِنَّمَا كَانَ يُكَفِّرُ الْجَهَمَيْنِ الْمُنْكِرِيْنَ لِأَسْمَاءِ اللَّهِ وَصَفَاتِهِ، لَكِنَّ مَا كَانَ يُكَفِّرُ أَعْيَانَهُمْ... وَمَعَ هَذَا فَالَّذِينَ كَانُوا مِنْ وُلَادَةِ الْأَمْوَرِ يَقُولُونَ بِقَوْلِ الْجَهَمِيَّةِ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ... وَيُكَفِّرُونَ مِنْ لَمْ يُجِبُهُمْ... تَرْحَمُ عَلَيْهِمْ وَاسْتَغْفِرُ لَهُمْ، لَعْمَهُ بِأَنَّهُمْ لَمْ يَتَبَيَّنُ لَهُمْ أَنَّهُمْ مَكَذِّبُوْنَ لِرَسُولِهِ، وَلَا جَاحِدُوْنَ بِهِ، وَلَكِنْ تَأْوِلُوْنَا فَأَخْطَلُوْا.....

١٦٠

الإمامُ الشَّافِعِيُّ لَمْ يَحْكُمْ بِرِدَدٍ حَفْصٍ الْفَرْدِ بِمَجْرِدِ قَوْلِهِ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ، وَلَكِنْ حَكَمَ بِأَنَّ هَذَا القَوْلَ كَفَرٌ... وَقَدْ صَرَّحَ فِي كِتَبِهِ بِقَوْلِ شَهَادَةِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالصَّلَاةِ خَلْفَهُمْ.....

١٦٠

نقل كلام الشَّيخِ ابْنِ تَيْمَةَ فِي «مَجْمُوعَةِ الرَّسَائِلِ وَالْمَسَائِلِ»، وَفِيهِ تَحدِّثٌ عن قاعدةِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبَدْعِ.....

١٦١

ذَكَرَ قَوْلُ الشَّيخِ ابْنِ تَيْمَةَ: لَا يَجُوزُ تَكْفِيرُ الْمُسْلِمِ بِذَنْبٍ فَعَلَهُ، وَلَا بَخْطًا أَخْطَأَ فِيهِ، كَالْمَسَائِلِ الَّتِي تَنَازَعَ فِيهَا أَهْلُ الْقِبْلَةِ... وَاسْتِدَالَهُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ وَعَمَلِ الصَّحَابَةِ عَلَى ذَلِكَ، وَقَوْلُهُ: إِذَا كَانَ الْخَوَارِجُ الْمَارِقُوْنَ الَّذِينَ أَمْرَرُوا النَّبِيَّ بِقَتَالِهِمْ، وَثَبَّتَ ضَلَالُهُمْ بِالنَّصْرِ وَالْإِجْمَاعِ، لَمْ يُكَفِّرُوا فَكِيفَ بِالْطَّوَافِ الْمُخْتَلِفِيْنَ الَّذِينَ اشْتَبَهُ عَلَيْهِمُ الْحَقُّ فِي مَسَائِلَ غَلِطَ فِيهَا مِنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ، وَقَدْ قَالَ عَلِيُّ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ»، وَ«مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا

واستقبل قيلتنا وأكلَ ذبيحتنا فهو المسلمُ، له ذمةُ اللهِ ورسولهِ» و«إذا قال المسلمُ لأخيه: يا كافر، فقد باءَ بها أحدهما» .....  
١٦١ - ١٦٢

الMuslim إذا كان متاؤلاً في القتال أو التكبير لم يكفر بذلك، واستشهادُ  
الشيخ على ذلك بواقعة عمر مع حاطب بن أبي بنتعة، وبواقعة أسيد بن  
الحضرمي مع سعد بن عبادة رضي الله عنهم، وشرحها تعليقاً بایجاز ...  
١٦٢

السلف مع اقتتالهم كان يوالى بعضهم بعضاً موالاة الذين لا يعادون  
كمعاذة الكفار، فيقبل بعضهم شهادة بعض، ويأخذ بعضهم العلم عن  
بعض، ويتوارثون ويتناحرُون... فالمتاؤل والجاهل المعنوز ليس  
حکمة حکم العمايد والفاجر **﴿فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾**. اتهى  
نقل كلام الشيخ ابن تيمية رحمة الله تعالى .....  
١٦٣

الإشارة تعليقاً إلى أن الكبار من علماء المتكلمين والفقهاء على مثل  
ما قرره الشيخ ابن تيمية، كالإمام الغزالى وعبد الدين الإيجي،  
وإحالاته إلى كلامهم في ذلك، وكذلك الإمام الشوكاني قرر في كتابه  
«السیل الجرار» في هذه المسألة ما يتبعن الوقوف عليه، لرجاحه  
وسطوع أدليه وبذاعة استدلاله رحمة الله تعالى .....  
١٦٣

نقل كلام الإمام الشاطبي في كتابه **«الاعتراض»**، وفيه استدلاله المواقف  
لما قرره الشيخ ابن تيمية، بعمل السلف الصالح، و موقف عليٍ من  
الخوارج، ومن جهة المعنى: بأنهم متبعون للشرع في نظرهم، مع  
اتحاد قصدهم مع أهل السنة والجماعة على مطلب واحد وهو الانتساب  
إلى الشريعة .....  
١٦٤ - ١٦٥

نقل كلام الشيخ العلامة علي القاري في **«المربقة شرح المشكاة»**، وفيه  
نقله المواقف لما قرره الشيخ ابن تيمية، عن علماء السلف والخلف: أنا  
لا تكفر أهل البَيْع والأهواء، إلا إنْ آتُوا بمكفرٍ صريحٍ لا استلزمي،  
ولذا لم يزَل العلماء يعاملونهم معاملة المسلمين، في نكاحهم  
 وإن كا حرامهم والصلة على موتاهم ودفنهم في مقابر المسلمين... فإن  
خطأهم إنما هو لعدرهم بقيام دليل آخر عندهم .....  
١٦٥

**صدر عن مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب  
المحققات والمؤلفات للأستاذ عبد الفتاح أبو غدة:**

- ١ - الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للإمام الكنوي ، الطبعة الثالثة مزيدة ومحفظة.
- ٢ - الأجروبة الفاضلة للأئمة العشرة الكاملة ، في علوم الحديث للكنوي ، الطبعة الثانية.
- ٣ - إقامة الحجة على أن الإكثار في التعبد ليس ببدعة للإمام الكنوي أيضاً ، الطبعة الثانية.
- ٤ - رسالة المسترشدين للإمام الحارث بن أسد المحاسبي في الأخلاق والتصوف النقي ، نفذت الطبعة السابعة ، وتصدر الطبة الثامنة محفوظة ومزيدة كثيراً عنها قبلها.
- ٥ - التصريح بما تواتر في نزول المسيح للإمام محمد أنور شاه الكشميري ، الطبعة الخامسة.
- ٦ - الإحکام في تمیز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام للفقیہ المالکی الإمام شهاب الدين أبي العباس القرافی ، تصدر الطبة الثانية مزيدة ومحفظة.
- ٧ - فتح باب العناية بشرح كتاب التفایة في الفقه الحنفي للإمام علي القاری الجزء الأول.
- ٨ - المنار المنیف في الصحيح والضعیف للإمام ابن قیم الجوزیة ، صدرت الطبعة الخامسة.
- ٩ - المصنوع في معرفة الحديث الموضوع للإمام علي القاری أيضاً ، الطبعة الثالثة.
- ١٠ - فقه أهل العراق وحديثهم للإمام محمد زاده الكوثري ، الطبعة الثانية.
- ١١ - مسألة خلق القرآن وأثرها في صفووف الرواۃ والمحدثین وكتب الجرح والتعديل ، بقلم الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة ، وهو بحث جديد في بابه بهم كل محدث وناقد.
- ١٢ - خلاصة تذهیب الکمال في أسماء الرجال للحافظ الخزرجی ، خير كتب الرجال المختصرة بتقدمة واسعة وترجمة لمحشی للأستاذ أبو غدة ، الطبعة الرابعة.
- ١٣ - صفحات من صبر العلماء للأستاذ أبو غدة ، تصدر الطبة الثالثة مزيدة ومحفظة.
- ١٤ - قواعد في علوم الحديث للعلامة ظفر أحد العثماني التهانوي ، الطبعة السادسة.
- ١٥ - كلمات في كشف أباطيل وافتراضات ، بقلم الأستاذ أبو غدة أيضاً ، الطبعة الثانية ، وهي رد على أباطيل وافتراضات ناصر الألباني وصاحبہ سابقًا زهیر الشاویش ومؤازرہما.
- ١٦ - قاعدة في الجرح والتعديل وقاعدة في المؤرخين لتابع الدين السبکی ، الطبعة الخامسة.

- ١٧ - المتكلمون في الرجال للحافظ المؤرخ محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، الطبعة الرابعة.
- ١٨ - ذكرٌ من يعتمد قوله في الجرح والتعديل للحافظ المؤرخ الإمام الذهبي ، الطبعة الرابعة.
- ١٩ - العلماء العزاب الذين آثروا العلم على الزواج للأستاذ أبو غدة ، الطبعة الثالثة.
- ٢٠ - قيمة الزمن عند العلماء ، بقلم الأستاذ أبو غدة ، الطبعة السادسة ، مزيدة جداً ومحفظة.
- ٢١ - قصيدة «عنوان الحكم» لأبي الفتح البستي ، بتعليق الأستاذ أبو غدة أيضاً ، الطبعة الثالثة.
- ٢٢ - الموقفة في علم مصطلح الحديث ، للحافظ الذهبي ، تصدر الطبعة الثانية منقحة.
- ٢٣ - لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث ، بقلم الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة ، الطبعة الثانية.
- ٢٤ - من فقهاء العالم الإسلامي في القرن الرابع عشر ، بقلم الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة.
- ٢٥ - الباهر في حكم النبي ﷺ في الباطن والظاهر للإمام السيوطي قدّم له الأستاذ أبو غدة.
- ٢٦ - الانقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء للحافظ ابن عبد البر ، طبعة محفوظة.
- ٢٧ - ترتيب «تخریج أحاديث الإحياء للحافظ العراقي» صَنَعَهُ الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة.
- ٢٨ - الجمع والترتيب لأحاديث تاريخ الخطيب ، صَنَعَهُ أيضاً الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة.
- ٢٩ - سنن النسائي ، اعنى به ورقمه وصنع فهارسه الأستاذ أبو غدة ، الطبعة الثانية.
- ٣٠ - الترقيم وعلاماته في اللغة العربية للعلامة أحمد زكي باشا قدّم له الأستاذ أبو غدة.
- ٣١ - سِيَاحَةُ الْفَكْرِ فِي الْجَهْرِ بِالذِّكْرِ لِإِلَامِ الْلَّكْنَوِيِّ أَيْضًا اعنى به الأستاذ أبو غدة.
- ٣٢ - قفو الأثر في صفو علوم الأثر لابن الحبلي الحنفي اعنى به الأستاذ أبو غدة.
- ٣٣ - بُلْغَةُ الْأَرِيبِ فِي مَصْطَلِحِ أَثَارِ الْحَبِيبِ لِلْحَافِظِ الْمُرْتَضِيِّ الْزِيَّدِيِّ اعنى به الأستاذ أبو غدة.
- ٣٤ - جواب الحافظ عبد العظيم المنذري عن أسئلة في الجرح والتعديل اعنى به الأستاذ أبو غدة.
- ٣٥ - أمراء المؤمنين في الحديث ، رسالة لطيفة فيها مباحث هامة ، تأليف الأستاذ أبو غدة.
- ٣٦ - تحفة الأخيار بإحياء سنة سيد الأبرار صلى الله عليه وسلم ل الإمام الكنوي .
- ٣٧ - نخبة الأنوار على تحفة الأخيار ل الإمام محمد عبد الحي الكنوي أيضاً.
- ٣٨ - التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن ل الإمام المحقق الشيخ طاهر الجزائري .
- ٣٩ - توجيه النظر إلى أصول الأثر للإمام طاهر الجزائري أيضاً حققه الأستاذ أبو غدة.
- ٤٠ - صفحة مشرقة من تاريخ سعى الحديث عند المحدثين للأستاذ عبد الفتاح أبو غدة.
- ٤١ - الإسناد من الدين . رسالة تبين فضل الإسناد وأهميته والعلوم التي يتبعين فيها ، له أيضاً.
- ٤٢ - السنة النبوية وبيان مدلولها الشرعي ، والتعريف بحال سنن الدارقطني للأستاذ أبو غدة أيضاً.
- ٤٣ - تحقيق اسمى الصحيحين واسم جامع الترمذى للأستاذ عبد الفتاح أبو غدة أيضاً.
- ٤٤ - منهج السلف في السؤال عن العلم وفي تعلم ما يقع وما لم يقع ، له أيضاً.
- ٤٥ - من أدب الإسلام ، رسالة توجيهية سلوكية تتصل بحياة المسلم أو ثق اتصال ، له أيضاً.

- ٤٦ - ظَفَرُ الْأَمَانِي فِي شِرْحِ مُختَصِّ السِّيدِ الْجُرجَانِي مِنْ أَوْسَعِ كُتُبِ الْمَصْطَلِحِ الْمَحْقُوقَةِ لِلْكُنْوَى.
- ٤٧ - تَصْحِيحُ الْكُتُبِ وَصُنْعُ الْفَهَارِسِ الْمُعْجَمَةِ وَسُبُّ الْمُسْلِمِينِ الْإِفْرَنجِ فِيهَا لِلْعَالَمَةِ أَحْمَدِ شَاكِر.
- ٤٨ - تَحْفَةُ النَّسَاكِ فِي فَضْلِ السَّوَاكِ لِلْعَالَمَةِ الْفَقِيهِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْعَنْيَمِيِّ الْمِيدَانِيِّ الدَّمْشَقِيِّ.
- ٤٩ - كَشْفُ الْالْتَبَاسِ عَنِ اُورَدِهِ الْإِمَامِ الْبَخَارِيِّ عَلَى بَعْضِ النَّاسِ لِلْعَالَمَةِ الْعَنْيَمِيِّ أَيْضًا.
- ٥٠ - رِسَالَةُ ابْنِ أَبِي زِيدِ الْقَبِيْرُوْانِيِّ فِي الْعِقِيدَةِ إِسْلَامِيَّةِ الَّتِي يُنَشَّأُ عَلَيْهَا الصَّغَارُ.

**وَسِيَاصِدَرُ بِعُونَ اللَّهِ تَعَالَى قَرِيبًا  
بِتَحْقِيقِ الأَسْتَاذِ عَبْدِ الْفَتَاحِ أَبْوِ غَدَةِ:**

- ١ - نَماذِجُ مِنْ رِسَالَاتِ الْأَئْمَةِ وَأَدْبَرِهِمُ الْعَلَمِيِّ. جَعَهَا وَحَقَّقَهَا الأَسْتَاذُ أَبْوِ غَدَةَ.
- ٢ - الرَّسُولُ الْمَلِّمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسَالِيهِ فِي التَّعْلِيمِ لِلْأَسْتَاذِ أَبْوِ غَدَةِ أَيْضًا.
- ٣ - فَحْ بَابِ الْعِنَاءِ بِشَرْحِ كِتَابِ الْثُقَایَةِ لِإِلَمَامِ عَلِ الْقَارِيِّ الْمَكِّيِّ، الْجَزْءُ الثَّانِي.

**تُطَلَّبُ كُتُبُ الأَسْتَاذِ عَبْدِ الْفَتَاحِ أَبْوِ غَدَةِ مِنَ الْمَكَتبَاتِ التَّالِيَّةِ:** السُّعُودِيَّةَ - الْرِّيَاضُ: مَكْتَبَةُ الْإِمامِ الشَّافِعِيِّ، مَكْتَبَةُ الرَّشْدِ، مَكْتَبَةُ الْعُيْنِيْكَانِ، مَكْتَبَةُ الْحَرَمَيْنِ. مَكَّةُ الْمَكْرَمَةِ: مَكْتَبَةُ الْمَنَارَةِ، مَكْتَبَةُ الْإِسْقَامَةِ، مَكْتَبَةُ الْبَازِ. الْمَدِينَةُ الْمُنُورَةُ: مَكْتَبَةُ الإِيمَانِ، جُدَّةُ: مَكْتَبَةُ الْمَجَمِعِ. الْقَاهِرَةُ: دَارُ السَّلَامِ. لَبَّانَ - بَيْرُوتُ: دَارُ الْبَشَائِرِ إِسْلَامِيَّةِ، الشَّرْكَةُ الْمُتَحَدَّةُ لِلتَّوزِيعِ. دَمْشَقُ: دَارُ الْقَلْمَنِيَّةِ. الْأَرْدَنُ - عَمَّانُ: دَارُ الْبَشِيرِ، دَارُ عَمَّارِ. الزَّرْقاءُ: مَكْتَبَةُ الْمَنَارِ... وَغَيْرُهَا مِنَ الْمَكَتبَاتِ.